محی الدین المطبعة

صاحبه حبیش حاشیه

اعوذ بعفوک من عقابک واعوذ برضاک من سخطک واعوذ بک
جل وجهک لا احصی ثناء علیک انت کما اثنیت علی نفسک بفواء

فی سجوده
فی صلوة
النفل
لیلة الجمعة

مسئله

رایت المرأة مع عشرة رجال فسألتها ما هذا الرجال معک
فقالت امرأة واحد زوجی وهذه عبیدی واربعة اخوة وکلهم
خرجوا من بطن واحد الجواب امرأة اشتریت جاریة مع
ستة ابن فعتقت امرهم ثم نکحت الیه وهبتها الابیها فولدت منها
اربعة ابن وکانوا اخوانها فحصلت من بطن واحد عشرة رجال

والمؤمن هو الذی اقر بوحدانیة الله تعالی وحقیقة رسوله وکتابه
والمسلم هو الذی سلم من یده ولسانه المسلمون وهو اخص
من المؤمن فقیل مطلقا وقیل من وجه وقیل المؤمن اخص من المسلم
مطلقا وعند اکثر المتکلمین هما بمعنی

٣٤٩٨

وقف سلطان الملوک المسترعین ولسل اسعد السلاطین الملبس
بهدی مطهر بالحکمة سلاله ومحمه علی المحالص رهاں
السلطان ابن السلطان السلطان السلطان ابو الصبوح والمعالی محمود خان
ابن السلطان مصطفی خان جعل الله جوهر ذاته غرة اصل العلل اسما
وحلیة سلالة المنصورة مصمادا ملسا واما النصر الله سبحانه وتعالی
عصره

القسطنطنیة
وقف شریف من جمله کتب
القسطنطنیة فلنم الامیر احمد
فلنم الجیشة وذلک الجیشة صدر بوزار
اسمه

لسد تحتی اذکالی ثلثة رجاک

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله
وصحبه اجمعين قال الحمد لله الوجب وجوده اقول افتتح كتابه بالحمد
بعلم الابتدا بالتسمية لان اداء الواجب من شكر نعمائه واجب والحمد
هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل وفى هذا التعريف اشارة
الى ان مورد الحمد هو اللسان وحده لان المفهوم من لفظ الوصف ضمنا
هو ذكر اللسان وحده فانك اذا قلت وصفت زيدا بكذا لم يتبادر
منه الا فعل اللسان ومتعلقه يعم النعمة وغيرها لان الجميل لما
كان متناولا للانعام وغيره من مكارم الاخلاق ومحاسن الاعمال على تقدير
جعل لامه للجنسية ولم يقيد الوصف المذكور بكونه فى مقابلة النعمة فلو كان
وقوعه فى مقابلة النعمة شرطا لقيد به لا قرانه بالجميل الذى هو اعم ظهر
ان الحمد قد يكون فى مقابلة النعمة وقد لا يكون وانما اشترط كون الوصف بالجميل على
جهة التعظيم والتبجيل لانه اذا خلا عن مطابقة الاعتقاد وموافقة افعال الجوارح
لم يكن حمدا حقيقة بل استهزاء وسخرية وقد نظر قد ذكروا فى مدح الملاطين
مثلا اوصافا على سبيل المبالغة ولم يعتقدوهم بهذه الحيثية مع ان ذلك ليس بسخرية
بالاتفاق كيف وهم يعظمونهم والتعظيم ينافى السخرية اللهم الا ان يدعى ان
المراد بتلك الاوصاف المعانى المجازية وهم يعتقدون اتصافهم بهذه المعانى قلت قد اعتبر فى
الحمد فعل الجنان والاركان ايضا كما اعتبر فعل اللسان قلت كل واحد منهما شرط
لكون فعل اللسان حمدا وليس شئ منهما جزءا منه كما فى الشكر العرفى وهو
صرف العبد

جميع ما انعم الله عليه من السمع والبصر وغيرهما الى ما خلق له واعطاه لاجله
كصرف عبده النظر الى مطالعة ايات الشاهدة ما سوى الله تعالى من المصنوعات
ليستدل به بسبب النظر على وجود الصانع ووحدانيته والسمع الى تلقى
ما ينبئ عن مرضاته اتيانا بالاوامر والاجتناب عن مساقطته ومنهياته
من النواهى وقس على هذا سائر النعم الظاهرة والباطنة والاخروية
كما فى الحمد العرفى والشكر اللغوى وهما فعل ينبئ عن تعظيم المنعم
بسبب كونه منعما ومن هذا ظهر ان للحمد معنيين عرفى ولغوى و
للشكر ايضا معنيين لغوى وعرفى والنسبة بين هذه المعانى
الاربعة يتصور على ستة اوجه الاول النسبة بين الحمد اللغوى
والعرفى بالعموم والخصوص من وجه لتصادقهما فى الوصف باللسان
فى مقابلة الفاضلة وهى النعمة السابقة الى الغير كحمدت زيدا على
انعامه وصدق الحمد العرفى بدون اللغوى فى فعال القلب والجوارح
وصدق الحمد اللغوى بدون العرفى فى الوصف باللسان فى مقابلة
الفضيلة وهى النعمة الغير السابقة الى الغير كحمدت زيدا على شجاعته
الثانية النسبة بين الشكر اللغوى والعرفى بالعموم والخصوص
مطلقا لصدق اللغوى على كل ما صدق عليه العرفى اعنى صرف الجميع
من غير عكس كلى لصدق الشكر اللغوى على كل جزء من اجزاء العرفى
وهو فعل القلب واللسان وافعال الجوارح دون الشكر العرفى والثالثة
النسبة بين الحمد اللغوى والشكر العرفى بالعموم والخصوص مطلقا
لانه متى تحقق صرف الجميع تحقق الوصف باللسان من غير عكس كلى
اى ليس كلما تحقق الوصف باللسان تحقق صرف الجميع وفيه نظر
لانا لا نسلم ان بينهما عموما وخصوصا مطلقا بل النسبة بينهما عموم
وخصوص من وجه لتحقق الشكر العرفى فى لسان الاخرس اذا صرف
جميع ما انعم الله عليه الى ما خلق له ولم يتحقق الحمد اللغوى فيه لعدم

الوصف باللسان وهو ظاهر قيل في الجواب بان المراد بالشكر
العرفي الشكر الكامل الذي لا يكون شكرا اكمل منه ولم يتحقق
هذا في الآخرس لان شكر غير الآخرس اكمل من شكر الآخرس
وانت تعلم ان هذا الجواب لا يشفي العليل الرابعة النسبة بين
الحمد العرفي والشكر اللغوي بالعموم مطلقا لصدق الحمد العرفي على
كل ما صدق عليه الشكر اللغوي من غير عكس كل لصدق الحمد العرفي
بدون نعمة في مقابلة النعمة الواصلة الى غير الشاكر هذا اذا قيدت النعمة
في الشكر اللغوي بوصولها الى الشاكر واما اذا لم تقيد فيهما فتتحدان
الخامسة النسبة بين الحمد والشكر العرفيين بالعموم مطلقا لصدق
الحمد العرفي على كل ما صدق عليه الشكر العرفي من غير عكس كل لصدق
الحمد العرفي على كل واحد من فعل القلب واللسان وافعال الجوارح دون
الشكر العرفي السادسة النسبة بين الحمد والشكر اللغويين بالعموم
والخصوص من وجه لان الحمد اللغوي قد يترتب على الفضائل
وهي جمع الفضيلة والشكر اللغوي يختص بالفواضل وهي جمع فاضلة
فيصدق كل واحد منهما في الوصف باللسان في مقابلة الانعام ويصدق
الشكر اللغوي بدونه في فعل القلب وافعال الجوارح في مقابلة
الفاضلة والحمد اللغوي بدونه في الوصف باللسان في مقابلة
الفضيلة كحمدك زيدا على شجاعته قيل كيف تكون الشجاعة
محمودا عليها مع انها صفة غير اختيارية واجيب بان الشجاعة كما تطلق
على الملكة التي هي غير اختيارية تطلق على اثارها من الامور الاختيارية كالخوض
في المهالك والاقدام في الحروب وغير ذلك وهذه النسب الستة ثلثة منها
بحسب الوجود والتحقق وثلثة منها بحسب الحمل اما التي بحسب
الوجود فهو ما يكون بين الحمد اللغوي والعرفي وبين الحمد اللغوي
والشكر اللغوي وبين الحمد اللغوي والشكر العرفي ويدل على هذا
استعمال الصدق في هذه الثلثة بفي واما التي بحسب الحمل

في الثلاثة الباقية وهي الشكر اللغوي مع الشكر العرفي والحمد العرفي مع
الشكر اللغوي والحمد العرفي مع شكر العرفي ويدل ايضا على استعمال
الصدق بعلى والفرق بين الحمد اللغوي والمدح عموم مطلقا
لان الحمد يختص بالفاعل المختار كما يشهد به موارد استعمال الاثمة
دون المدح كما يقال نضد اللؤلؤ على صفائها ولا يقال
حمدتها وان الحمد يعتبر فيه قصد التعظيم ولم يعتبر في المدح اذ تعظيم
اللؤلؤ في المثال المذكور غير مقصود فان قلت قد ظهر الفرق
من وجه آخر بين الحمد والمدح غير الفرق الذي يكون باختصاص الحمد
بالفاعل المختار دون المدح وهو لزوم كون المحمود عليه اختياريا
دون الممدوح عليه قلت اختصاص الحمد بالفاعل المختار لا يقتضي
كون متعلقه وهو المحمود عليه اختياريا مع ان ذلك ليس بشرط في الحمد
عند التحقيق لان حقيقة الحمد وفهومه بحسب اللغة لا يقتضي
ذلك اذ معنى المتعلق في التحقيق ليس الا الباعث على الحمد فكما يجوز
ان يكون الباعث عليه امرا اختياريا كذلك يجوز ان يكون امرا عرضيا
غير اختياري والله اسم لذات الواجب الوجود المستحق لجميع
المحامد واصله الآله حذفت الهمزة على غير القياس وهو حذفها
مع حركتها من غير نقل الى ما قبلها ولذلك التزم الادغام وقيل
حذفت على القياس وهو حذفها بعد نقل حركتها الى ما قبلها
لان القياس في تخفيف هذه الهمزة ان تنقل حركتها الى ما قبلها
من نحو لام التعريف فتحذف فالتزام الادغام ح يكون مخالفا
للقياس لان الحرفين المتحركين من جنس واحد اذا كانا في كلمتين
لا يجب الادغام غاية ما في الباب ان يجوز ذلك نحو قوله تعالى
ما سلككم في سقر وقيل الله اسم موضوع كالاسماء الاعلام
للاشتقاق لا فان قلت لم قال الحمد لله ولم يقل الحمد للخالق
او الرازق او غيرهما من الاوصاف المشتقات قلت لئلا يتوهم

اختصاص استحقاقه الحمد بوصف دون وصف فلو قال الحمد للخالق
لتوهم ان استحقاقه الحمد مختص بهذا الوصف دون الوصف
الآخر فان قيل من القاعدة المقررة اي القاعدة المعلومة ان التعليق
بالمشتق يفيد علية ما اخذ الاشتقاق فتعليق الحمد بلفظ الخالق
مثلا يفيد علية الخلق للاشتقاق قلنا نعم لكن
ان التعليق انما يفيد العلية لا اختصاص العلية والتوهم ناشئ
بالنسبة اليه الواجب هو الذي يقتضي ذاته وجوده ويمتنع
عليه العدم كالباري عز اسمه وقيل هو الذي يلزم من فرض
عدمه محال والوجود اما خارجي وهو كون الشيء في الاعيان
واما ذهني وهو كونه في الاذهان والمراد من الوجود فيما نحن فيه
هو الاول والممتنع هو الذي يقتضي ذاته عدمه ويمتنع عليه الوجود
وقيل هو الذي يلزم من فرض وجوده محال كشريك الباري
والممكن هو الذي لا يقتضي ذاته وجوده ولا عدمه بل يكون
الوجود والعدم بالنسبة اليه على التسوية بجميع ما سوى الله تعالى
من الموجودات وقيل هو الذي لا يلزم من فرض وجوده ولا
عدمه محال بالنسبة اليهم والواجب ينقسم الى قسمين واجب
الوجود بالذات كالباري الله تعالى وانما كان واجب الوجود
بالذات لكون وجوده مقتضى الذات وواجب الوجود بالغير
كالموجودات حين وجودها وانما كانت الموجودات حين
وجودها واجبا بالغير وهو الله تعالى لان وجود العلة التامة
يستلزم وجود المعلول والممتنع ايضا ينقسم الى قسمين
ممتنع بالذات كشريك الباري عز اسمه وانما كان امتناعه
ذاتيا لكون امتناعه مقتضى الذات وممتنع بالغير كعدم العالم
وانما كان ممتنعا بالغير لامتناع تخلف المعلول عن العلة
التامة والممكن ايضا ينقسم الى قسمين احدهما الممكن الموجود

كما زاد الانسان بالنسبة الى نفسها وثانيهما الممكن المعدوم كالعنقاء وانما
قدم الواجب على الممتنع والممكن لان الواجب وصف لوجود وهو
عين الذات والامتناع والامكان وصف لنظير والممكن حقيقة
لا وصف الله تعالى فما يكون وصف الله تعالى حقيقة مقدم على ما لا يكون
وصف الله تعالى حقيقة وهو الممتنع على الممكن مع ان كلا واحد منهما ليس وصف
الله تعالى حقيقة مع شرف الممكن عليه بالوجود لان الامتناع والوجوب
يشاركان في كون كل واحد منهما مقتضى الذات فلهذا قدم او لانه
لما كان امتناع النظير مستلزما للوحدانية المستلزمة للرد على الثنوية
والمجوسي والنصاري والطبايعة والافلاكية لان الثنوية والمجوسي
تدعوا ان صانع العالم اثنان احدهما خالق الخير والثاني خالق الشر
وعبر عنهما بعضهم بيزدان واهرمان وبعضهم بالنور والظلمة و
النصاري انه ثالث ثلثة وعبر عنهم بالاقانيم الثلثة وهي ذات
وعلم وحيوة وزعم بعضهم انه اب وهو الله تعالى وابن وهو عيسى
وزوجة وهي مريم تعالى الله منزه عن ذلك علوا كبيرا والطبايعية
ان الصانع اربعة الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة والافلاكية
انه سبعة زحل والمشتري والمريخ والشمس والزهرة والعطارد والقمر
وهذه الفرق كلهم هم المنكرون للصانع على الحقيقة باذكر الى ذكر
الامتناع فنقدم فان قلت الواجب اسم الفاعل وهو لا يعمل الا اذا كان
بمعنى الحال والاستقبال لا بمعنى الماضي وههنا عمل مع انه بمعنى الماضي
قلت اذا دخل اللام على اسم الفاعل استوى الجميع وهو الماضي والحال
والاستقبال في عمله لانه فعل في الحقيقة لكن عدل عن صيغة الى
صيغة الاسم لكراهة ادخال اللام على الفعل الصريح تقول مررت بالضارب
ابوه زيدا الآن او غدا او امس وكذا الممتنع والممكن وانما الخصوص
الاشياء في الواجب والممتنع والممكن لان الشيء اما ان يكون وجوده
مقتضى ذاته او عدمه او لا يكون شيء منهما الاول الواجب والثاني الممتنع

الثالث الممكن واما بيان وجه الحصر فوجه آخر فهو ان الشيء اما ان يكون
مسلوب الضرورة عن احد الطرفين او عن الطرفين معا الثاني الممكن
والأول اما ان يكون السلب من جانب الوجود او من جانب العدم الثاني الواجب
والأول الممتنع فان قلت لا عدم للواجب اصلا فلم قلتم ان الضرورة
فيه عن طرف العدم قلت العدم الفرضي حاصل له كما مر في تعريف الواجب كذا
لو قلت لا وجود للممتنع اصلا فلم قلتم ان الضرورة مسلوبة عن طرف الوجود
قلنا الوجود الفرضي حاصل له كما مر في تعريفه ايضا قال سواه وغيره
اقول الضمير في سواه وغيره ان كانا راجعين الى الممتنع يلزم ان يكون
الواجب ممكنا لانه يصدق عليه انه غير الممتنع وان كانا راجعين الى
الواجب يلزم ان يكون الممتنع ممكنا لانه يصدق عليه انه غير الواجب
فوجب ان يكون احد الضميرين راجعا الى الممتنع والداخل في الواجب خيفة
يكون المعنى سوى الممتنع وغير الواجب بهذا اذا اريد بالامكان الامكان
الخاص وهو سلب الضرورة عن الطرفين معا اي عن طرف الوجود والعدم
على ما هو اللايق بهذا المقام واما اذا اريد بالامكان الامكان العام وهو
سلب الضرورة عن احد الطرفين فجاز ان يكون الضميران راجعين الى الممتنع
فقط فيجب ان يكون الامكان مقيدا بجانب الوجود اي يكون الضرورة
مسلوبة عن جانب العدم لكون الواجب ممكنا بهذا المعنى او الى الواجب
فقط فالامكان ح يكون مقيدا بجانب العدم اي يكون الضرورة
مسلوبة عن جانب الوجود لكن هذا التوجيه غير مناسب لهذا المقام
فان قلت الظرف في قوله الممكن سواه فاعل والشان ان الظرف لا يقع
فاعلا الا اذا اعتمد بالغير قلت قد جاز قوم اجراء سوى مجرى غير في جواز
وقوعه غير ظرف كقوله ولم يبق سوى العدوان فسوى فاعل لم يبق
فان قلت ان ذكر سواه يغني عن ذكر الغير لكونه بمعناه قلت ذكره
من وجوه اما اق لا فلتناسب النظير الذي سبق ذكره في الوصف
الثاني واما ثانيا فلان زيادة الفقرة توجب زيادة الحسن

واما ثالثا فللتفنن في العبارة وهو مرغوب عند البلغاء واما رابعا فللتفسير
واما خامسا فللتوكيد والتقرير قال الصادر باختياره شره وخيره اق ذكر
الاختيار اشارة الى رد مذهب الحكماء كما ان ذكر الشر وبعده اشارة الى رد مذهب
المعتزلة والشر والخير معا اشارة الى رد الثنوية والمجوسي لان الحكماء قالوا ان الله
موجب بالذات لا فاعل بالاختيار ومعنى كونه فاعلا مختارا انه ان شاء
فعل وان لم يشأ لم يفعل كصدور الافعال الاختيارية منا هكذا قيل لكن فيه نظر
لان الفاعل المختار بهذا المعنى مما قال الحكماء والاولى ان يقال ان معنى كونه
فاعلا مختارا هو ان يصح منه الفعل وتركه ومعنى كونه موجبا بالذات هو انه ان شاء
وان لم يشأ فعل كصدور الضوء عن الشمس والحرارة عن النار فان قلت
لم قدم الشر وهو منهي عنه على الخير وهو مأمور به مع ان الخير اولى بالتقديم قلت
من وجوه اما اولا فلان النزاع فيه اكثر من النزاع في الخير واما ثانيا فلان
يناسب غيره الذي سبق ذكره وتؤخر من جهة الصيغة والحروف واما ثالثا فليكون
ترتيب المسبب على نهج ترتيب السبب وهو الظلمة والنور كما قال الله تعالى و
جعل الظلمات والنور واما رابعا فلان المقام مقام الحمد ولختام مقام الحمد
بالخير خير فلهذه الوجوه قدم واخر فان قلت لم اخر صدور الشر والخير
عن الممكن قلت لانه صدرهما بعد وجود الممكن ق قد الصلوة على محمد الذي
انشر به نهيه وامره اقول قدم النهي على الامر لتناسب التتابع لان النهي لا يكون الا
في المنهي عنه وهو الشر والامر لا يكون الا في المأمور به وهو الخير ق قال فان
كتاب الشيخ الامام قدوة الحكماء اقول الشيخ الكبير سنا وقد يطلق على الكبير
علما وفضلا والامام المقتدى به القدوة بكسر القاف وضمها بمعنى المقتدى ق
اشير الدين الابهري اقول اي مختاره والدين الانقياد والعمل
وقيل انه اشبى الدين لقب الشيخ الابهري بفتح الباء وسكون الهاء وفي
الابهري سكون الباء وفتح الهاء فغلط مشهور ولذا قيل اعلم ابهر او قراء
ابهري ق طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه اقول اي طيب الله تعالى في ثراه فيكون
من قبيل المجاز والمثوى المكان قال لما كان على بعض الاخوان متعسرا اقول

الأخوان بكسر الهمزة جمع الاخ كما يجمع على الأخوة ق اردت ان اكتب بالتماسهم
اوراقا اق وقع في بعض النسخ كتبت بالتماسهم وهذا اولى منه لأن الارادة
لا توجب لفعل بسبب طلبهم والمراد بالتماسهم معناه اللغوي وهو الاستدعاء
والطلب لا معناه الاصطلاحي لأن الطالبين ليسوا صنف مساوين
للمطلوب عنه وهو الشارح مع ان التساوي معتبر في حقيقة التماس وانما قال
اوراقا ولم يقل حروفا مع ان المكتوب هو الحروف لا الأوراق ارادة
الحال من ذكر المحل فان قلت لم قال اوراقا ولم يقل كتابا قلت للتواضع
او للدلالة على صغر حجم شرحه قال وتعمم تيسيره اق اي ليجعل تلك الاوراق
عاما لتيسير هذا الكتاب غير مخصوص ببعض الاخوان دون بعض فان قلت
ان ازالة التعسر يغني عن ذكر تعميم التيسير لأنه يستلزم اياه قلت لانم استلزامه
لأن ازالة التعسر لا تدل على تعميم التيسير فقط بل تعميم التيسير يفهم من سوق
سياق الكلام فقوله وتعمم تيسيره تصريح بما يفهم من السوق قال والله خير الميسرين
والموفقين اقول والتخيير بين الميسرين اشارة الى ازالة التعسر بقوله وتعمم
التيسير وقوله والموفقين اشارة الى تعميم التيسير لأن التوفيق جعل الأسباب
حاضرة الحصول المقصود وقيل التوفيق جعل الله فعل عباده موافقا
لما يحبه ويرضاه قال اعلم ان للمنطقيين اصطلاحات يجب استحضارها للمبتدي
اه اقول الاصطلاح اتفاق قوم على استعمال اللفظ في معنى معين لكن
لا يكون في اصل الوضع كذلك واصطلاحات المنطقيين هي المذكورة
في ابواب المنطق وهو آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء في الفكر
وابوابه تسعة الأول الكليات الخمس الثاني القول الشارح الثالث
القضايا الرابع القياس الخامس البرهان السادس الجدل السابع
الخطابة الثامن المغالطة التاسع الشعر وتعريفاتها تذكر في عوارضها
والمراد من الوجوب في قوله يجب استحضارها الوجوب العادي لا الوجوب
الشرعي الذي يكون تاركه آثما كالصلوة والصوم والزكوة ولا الوجوب
العقلي الذي يمتنع الشروع بدونه كالتصور بوجه ما والتصديق بفائدة ما

لان كثيرا من المحصلين يحصل كثيرا من العلوم من غير شعور بشيء من تلك الاصطلاحات
فان قيل في هذا الكلام اشارة الى ان المنطق آلة للعلوم فيلزم من كونه آلة
للعلوم كونه آلة لنفسه لانه من جملة العلوم قلنا المراد من العلوم في قوله
اذا اراد ان يشرع في شيء من العلوم سوى المنطق قال منها ايساغوجي اقول
هذا اللفظ مركب من ثلث كلمات ايس واغو واجي وقيل اكثر قلبت الكاف الى الجيم
فصار اجي ومعنى الأول بالعربية انت ومعنى الثاني انا ومعنى الثالث ثم الا
انه حذف الف اجي للاختصار ثم نقله المنطقيون وجعلوه علما للكليات
الخمس وسبب تسميتها بهذا ان حكيما من الحكماء المتقدمين اخذ هذه الكليات
الخمس عند شخص اسمه ايساغوجي وسافر وكان ذلك الشخص يعطي الكليات
الخمس فيما كان له قوة ان يستخرج جميع ما فيها ثم جاء الحكيم وقرأها ايساغوجي
عنده وكان يخاطبه في اثناء درسه يا ايساغوجي هكذا ما رأيا
فصار علما لها وهذا لوجه منقول عن الشيخ فخر الدين الرازي
قدس الله روحه فحينئذ يكون تسمية للشيء باسم قارنه وقيل انه كان علما لحكيم
استخرج الكليات الخمس ودونها ثم جعل علما لها وهذا لوجه منقول
عن مولانا مبارك شاه قدس الله تعالى عن مولانا قطب الدين
الرازي روح الله روحه فعلى هذا يكون تسمية المستخرج باسم المستخرج
والوجه المشهور في تسميتها بهذا ايساغوجي في الاصل اسم للمورد الذي له
خمس ورق ثم نقل الى هذه الكليات لمناسبة بين المنقول اليه والمنقول
عنه فيكون التسمية تسمية للشيء باسم شبهه والله اعلم قال يراد به الكليات
الخمس اقول انما انحصرت الكليات في الخمس ولم يكن زايدة ولا ناقصة
لان الكلي اذا نسب الى ما تحته من الجزئيات فاما ان يكون تمام ما
هيتها او داخلا فيها او خارجا عنها فان كان الأول فهو النوع كالانسان
بالنسبة الى زيد وعمرو وغيرهما فانه تمام ماهية زيد وعمرو وان كان
الثاني فلا يخلو اما ان يكون مقولا في جواب ما هو او لا الأول الجنس
كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس والثاني الفصل كالناطق بالنسبة

الى زيد وعمرو وان كان الثالث فلايخ امتان يكون مقولا في جواب اي شيء
هو ولا فالأول الخاصة كالضاحك بالنسبة الى زيد وعمرو والثاني العرض
العام كالماشي بالنسبة اليهما قال وهي النوع والجنس اقول وانما قدم النوع
على الجنس مع ان الأولى عكسه لان الجنس جزء النوع بناء على ان ما صدق
عليه النوع قليل بالنسبة الى ما صدق عليه الجنس وما هو قليل فهو اولى بالتقديم
على ما هو كثير وقدم ايضا على الفصل مع ان الأولى عكسه ايضا لان الفصل جزء
النوع والجزء مقدم على الكل لأن النوع يقع في جواب ما هو والفصل لا يقع فيه
والواقع في جواب ما هو اولى بالتقديم وعلى الخاصة والعرض العام لانهما عارضان
والنوع معروض والمعروض متقدم على العارض لانه يقوم به وقدم الجنس على الفصل
لأنه يقع في جواب ما هو والفصل لا يقع فيه او لأن الجنس امر مبهم غير متحصل
بنفسه والفصل محصله وبزيل ابهامه فلو بدء من مبهم ان يذكر اولا ما يحصله
الفصل ويزيل ابهامه وعلى الخاصة والعرض العام لانه ذاتي وهما عرضيان
والذاتي بالتقديم اولى والفصل عليهما بعين هذا الدليل وقدم الخاصة
على العرض العام لأنها يقع في جواب اي شيء هو والعرض العام لا يقع في جواب
ما هو ولا يقع في جواب اي شيء هو ولأن ما صدق عليه الخاصة قليل وما
صدق عليه العرض العام كثير والقليل قبل الكثير قال وهذه يتوقف معرفتها
آه اقول هذا اشارة الى جواب سؤال مقدر كانه قيل لم قدم بحث الدلالة
واقسام اللفظ على الكليات مع ان المقصود الأصلي بيانها فاجاب عنه بقوله و
هذه يتوقف آه يعني ان مقصود المنطقيين استحصال المجهولات
والمجهول اما تصوري واما تصديقي والموصل الى الأول القول
الشارح المركب من الكليات والى الثاني الحجة المركبة من القضايا فنظرهم
اما في القول الشارح وهو اما يتركب هو منه واما في الحجة وما يتركب هو منه
وهو لا يتوقف على الالفاظ ولا على الدلالة فان ما يوصل الى المجهول
التصوري ليس لفظ الجنس والفصل بل معناهما وما يوصل الى المجهول
التصديقي ليست الفاظ القضايا بل مفهوماتها لكن لما توقف افادة

المعاني واستفادتها على الالفاظ صار مباحث الالفاظ مناسبا للتقديم على مباحث
الكليات وغيرها من مباحث المنطقية فقدم ولما كان توقف لافادة و
الاستفادة على الالفاظ وحيث تنهاد دلائل المعاني قدم بحث الدلالة على اقسام
اللفظة المقدمة على المقصود الأصلي قوله المطابقة والتضمن والالتزام اقول
وانما قدم الدلالة المطابقة على الدلالة التضمن والالتزام لانهما يتصوران بدونهما
وهما لا يتصوران بدونها وما هو يتصور بالاستقلال مقدم على ما هو لا
يتصور بالاستقلال وقدم التضمن على الالتزام لان الدلالة التضمنية
جزء الدلالة المطابقة والالتزامية خارجة عنها وما هو جزء المطابقة اولى بالتقديم
على ما هو خارج عنها او لأن الدلالة التضمنية سابقة الى الفهم من الدلالة الالتزامية
وما هو سابق الى الفهم فهو اولى بالتقديم على ما هو ليس سابق اليه قال والدلالة
هي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر آه اقول وانما عرف مطلق الدلالة
دون الدلالة الثلاث المقصودة هنا لان الدلالة الثلاث مقيدة بالنسبة
الى مطلق الدلالة والعلم بالمطلق سابق على العلم بالمقيد لأن المطلق جزء المقيد
ومعرفة الجزء سابق على معرفة الكل اعلم ان لفظ العلم يطلق في المشهور على عدة
معان احدها مطلق الادراك الذي يعم التصور والتصديق وثانيهما
التصديق اليقيني الذي هو عبارة عن الاعتقاد الجازم الثابت المطابق للواقع
وثالثها مطلق التصديق الذي يتناول الحكم اليقين وغيره في الاحكام والمراد
من العلم ههنا هو المعنى الأول فان قلت لم قدم الدلالة على الدليل والمدلول
مع ان الاولى عكسه لان الدلالة امر نسبي قائم بهما قلت الدلالة عليه العلم
الدال بالدالية وعلم المدلول بالمدلولية والعلة متقدمة على المعلول فلهذا
قدمها عليهما وانما قدم الدال على المدلول لان علم المدلول موقوف على العلم بالدليل
والموقوف عليه مقدم على الموقوف وانما تقديم بحث الدلالة على تقسيم اللفظ
فلتمام قوله فمن هذا عرفت ان الدليل هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء
آخر اقول الدليل في اللغة المرشد ومآبه الارشاد وفي الاصطلاح هو الذي يلزم
من العلم به العلم بشيء آخر وهو المدلول والمراد من اللزوم ههنا اعم من ان يكون

بينا او غيره ليعم جميع اقسام الدليل ومن العلم ههنا الادراك اعم من ان يكون
تصورا او تصديقا يقينيا او غيره فان قلت حد الدليل غير جامع لخروجه
الاقيسة الاستثنائية باسرها لان ما يلزم منها ليس مغاير المقدماتها
كقولنا ان كان هذا حيوانا فهو جسم لكنه حيوان فهو جسم بان قولنا
فهو جسم بعينه مذكور في هذا القياس قلت هذا اللازم فهو قولنا فهو جسم مغاير
لما هو المذكور في الدليل هو هذا القول فوصوفا بكونه لازما للمذكور
المذكور في هذا التلازم وهو قولنا ان كان هذا حيوانا وما يلزم من
المقدمتين ليس موصوفا بكونه لازما للمذكور فيهما لكنه موافق له
في اللفظ وهذا القدر غير كاف في الاتحاد عند المنطقيين واجيب بوجه
آخر وهو ان ما هو جزء القياس الاستثنائي لا يحتمل الصدق والكذب وما هو
لازم للقياس يحتمل لهما قوله والدلالة تنقسم الى طبعية اقول واعلم ان الدلالة
تنقسم الى لفظية وغير لفظية لان الدال اذا كان لفظا فالدلالة لفظية والا
فغير لفظية فاللفظية ايضا تنقسم الى طبعية وعقلية ووضعية لان دلالة
اللفظ على المعنى اما بواسطة واضع اللفظ بازاء المعنى او بواسطة العقل او بواسطة
اقتضاء الطبع فان كانت الاولى فالدلالة دلالة لفظية ووضعية كدلالة الانسان
على الحيوان الناطق وان كانت الثانية فالدلالة دلالة لفظية عقلية كدلالة
لفظ المسموع من وراء الجدار على انه شاهد على وجود اللفظ وان كانت
الثالثة فالدلالة دلالة لفظية طبعية كدلالة اخ بفتح الهمزة والخاء المعجمة
على الوجع مطلقا وكدلالة اح بفتح الهمزة او ضمها او الحاء المهملة على وجع
الصدر وهو السعال فان قلت لانسلم ان دلالة اح على الوجع بواسطة
الطبع بل بواسطة العقل لان الطبع يقتضي حدوث ذلك اللفظ فقط
عند عروض ذلك المعنى اعني الوجع ولا يقتضي دلالة ذلك اللفظ على ذلك المعنى
بل المقتضي ذلك هو العقل فيكون تلك الدلالة عقلية لا طبعية قلت ليس المراد
من الدلالة العقلية ما يكون للعقل مدخل فيه والا لكان جميع الدلالات عقلية
لان العقل له مدخل في الدلالة كلها بل المراد من الدلالة العقلية ما لا يكون

للوضع ولا للطبع مدخل فيه وفيما نحن فيه بصدده للطبع مدخل فيكون طبعية
لا عقلية وغير اللفظية ايضا تنقسم الى ثلثة اقسام طبعية وعقلية
ووضعية لان الدلالة الغير اللفظية اما ان يكون بواسطة الوضع او
بواسطة العقل او بواسطة الطبع فان كانت الاولى فالدلالة غير لفظية
والوضعية كدلالة الدوالات الاربع على ما وضعت هي له وان كانت الثانية
فالدلالة غير لفظية عقلية كدلالة الاثر على المؤثر وان كانت الثالثة فالدلالة
غير لفظية طبعية كدلالة تغير وجه العاشق عند رؤية المعشوق على العشق
كذا قيل لكن هذا مخالف لما تقرر من ان الدلالة الطبعية لا تكون الا لفظية
قال المراد من الدلالة اقول اي المراد من الدلالة في قولنا ما يحترز به
الدال آه الدلالة الوضعية لان غير الوضعية سواء كانت لفظية
او غير لفظية اما طبعية او عقلية وكل منهما يختلف باختلاف الطبايع والعقول
بخلاف الوضعية فيكون الدلالة الوضعية مرادة دون غيرها والمراد من الوضعية
اللفظية الوضعية لان الافادة والاستفادة تحصلان منها بلا تعسر
بخلاف الوضعية غير اللفظية فانهما يحصلان منها بالتعسر والحاصل ان المراد
من الدلالة ههنا الدلالة اللفظية لان غرضهم لا يتعلق بغير اللفظية
باقسامها وتعرض الاقسام اللفظية ومن اللفظية اللفظية الوضعية لان
ما عدا اللفظية الوضعية غير منضبطة لاختلافه باختلاف الطبايع والعقول
بخلاف اللفظية الوضعية فانها منضبطة لان من علم وضع اللفظ بازاء المعنى
يفهم ذلك المعنى عند اطلاقه سواء كان زكيا او غبيا قال وهي ثلثة اقول
اي الدلالة اللفظية الوضعية منحصرة في ثلثة اوجه ووجه الحصر معلوم من
الشرح واعلم ان الحصر على ثلثة اقسام حصر عقلي وهو الحصر الدايري بين النفي
والاثبات كانحصار مطلق الدلالة في اللفظية وغيرها وكانحصار الدلالة
اللفظية الوضعية في المطابقة والتضمن والالتزامي وحصر استقرائي
وهو الذي لم يوجد مع الاستقراء قسم آخر فيحكم بالانحصار في الاقسام
الموجودة وهو كانحصار الدلالة اللفظية في الوضعية والطبعية والعقلية و

حصر جعلي وهو الذي يجعله الجاعل منحصرا كالحصار الكلي في اجزائه قال
كالانسان اذا دل اه اقول الدلالة التضمنية دلالة كل لفظ على جزء
معناه المطابقي حيث ارادة المعنى المطابقي له كان له جزء لا دلالته على جزئه
مطلقا لانه ربما يكون اللفظ دالا على جزء معناه المطابقي ولا يكون دلالته
عليه تضمنية بل مطابقية كدلالة لفظ الانسان على الحيوان فقط او على
الناطق فقط عند ارادة احدهما من لفظ الانسان لا عند ارادة المجموع من
او الناطق فيكون معنى مجازيا له ودلالة اللفظ على المعنى المجازي مطابقي
لا تضمني فيكون دلالة الانسان على احدهما عند ارادة احدهما
مطابقية لا تضمنية قال كالانسان اذا دل على قابل العلم اه اقول المقصود
من الدلالة الالتزامية دلالة اللفظ على امر خارج عن المعنى الموضوع
له حال ارادة المعنى الموضوع له من اللفظ دلالته على الامر الخارج مطلقا سواء
كان حال ارادة المعنى الموضوع له لم تكن التزامية بل مطابقية لانه قد يكون
قبل ذكر الملزوم وارادة اللازم فيكون معنى مجازيا له ودلالة اللفظ على
المعنى المجازي مطابقية لا التزامية كدلالة لفظ الانسان على قابل العلم وصنعة
الكتابة حال ارادة الحيوان الناطق منه فاذا قلت لا نسلم ان دلالة الانسان
على قابل العلم وصنعة الكتابة تارة يكون بالالتزام لانه المعتبر عند
المنطقيين في الدلالة الالتزامية انه يكون اللازم بحيث اذا تصور
الملزوم يلزم منه تصوره كدلالة الاربعة للزوجية والثلثة للفردية و
ههنا ليس كذلك لانه اذا تصور الانسان لا يلزم منه تصور قابلية العلم و
صنعة الكتابة قلت مقصودهم مجرد التمثيل للدلالة الالتزامية سواء كانت
معتبرة عند المنطقيين او لا والحاصل ان المناقشة في امثال ليست من
دأب المحصلين قال لانه اللفظ لا يدل اه اقول اي عن المعنى الموضوع له والا
اي وان كانت اللفظ دالا على كل امر خارج عن المعنى الموضوع له لزم ان يكون
كل لفظ وضع لمعنى دالا على معان غير متناهية لانه الامر الخارج عن المعنى
الموضوع له غير متناهية مثلا الانسان موضوع للحيوان الناطق وما

عداه من الاشياء الغير المتناهية خارج عنه فلو كان اللفظ الموضوع لمعنى دالا على
كل امر خارج عنه لكان الموضوع للحيوان الناطق دالا على كل امر خارج عنه وانه ظاهر
البطلان فلا بد للدلالة على معنى الخارج من شرط وهو اللزوم الذهني
واما الدلالة المطابقة فيكفي فيها العلم بالوضع فان السامع اذا علم ان
اللفظ المسموع موضوع لمعنى فلا بد ان ينتقل ذهنه من سماع ذلك
اللفظ الى ملاحظة ذلك المعنى وهذا هو الدلالة المطابقة واما الدلالة التضمنية
فقد احتاج ايضا الى الاشتراط لانه اللفظ اذا وضع لمعنى مركب كان ذلك اللفظ
دالا على كل واحد من اجزائه دلالة تضمنية لانه فهم الجزء وهو الدلالة
التضمنية لازم لفهم الكل وهو الدلالة المطابقة قال لانه الملازمة الخا
رجية والتاخره اقول لا بد ههنا من معرفة الملازمة مطلقا والملازمة
الذهنية والملازمة الخارجية والنسبة بينهما واللازم والملزوم والشرط
والمشروط اعلم ان الملازمة مطلقا واللازم والتلازم بمعنى واحد هي في
لغة امتناع انفكاك الشيء عن الشيء واصطلاحا هي كون الشيء مقتضيا
للآخر والشيء الاول وهو المقتضي للآخر يسمى الملزوم والثاني وهو المقتضى
للأول يسمى اللازم والملازمة الخارجية هي كون الشيء مقتضيا للآخر
في الخارج اي في الاعيان بمعنى كما تحقق الملزوم في الخارج تحقق اللازم
فيه كالزوجية وهي الانقسام بمتساويين للاثنين والفردية وهي عدم
الانقسام بمتساويين للثلثة فانه كلما تحقق ماهية الاثنين والثلثة
في الخارج تحقق الفردية والزوجية فيه فيكون الاثنين والثلثة ملزومين و
الزوجية والفردية لازمين واللازمة الذهنية هي كون الشيء مقتضيا للآخر
في الذهن بمعنى كلما ثبت الملزوم في الذهن ثبت اللازم فيه كاثنين اثنين
كون وكالاعداد المضافة الى ملكاتها كالعمى بالنسبة الى البصر والجهل
بالنسبة الى العلم والموت بالنسبة الى الحيوان وغيرها فانه كلما تحقق الملزوم
ثابت في الذهن في جميع هذه الامثلة المذكورة تحقق اللوازم فيه والنسبة بينهما اي
بين الملازمة الخارجية وبين الملازمة الذهنية عموم وخصوص مطلقا

فان الملازمة الذهنية اعم مطلقا من الملازمة الخارجية لانه كلما تحقق الملا
زمة الخارجية تحقق الملازمة الذهنية وليس كلما تحقق الملازمة الذهنية
تحقق الملازمة الخارجية فان الملازمة الذهنية متحققة في الاعدام المضافة
الى ملكاتها مع ان بين الاعدام وبين الملكات المضافة اليها معاندة
في الخارج قيل لا ملازمة بين الشيئين اصلا فلم قلتم ان الملازمة الذهنية
شرط للدلالة الالتزامية دون الملازمة الخارجية مع انهما قسمان من مطلق
الملازمة لانه لو تحقق الملازمة بين الشيئين لكانت غير الملزوم واللازم
لكونها نسبة بينهما وح لا يخلو اما ان يكون الملازمة لازمة للملزوم
او لا تكون فان لم تكن لازمة للملزوم جاز تحقق الملزوم بدون الملازمة
التي هي عبارة عن كون الشيء مقتضيا للآخر فجاز تحقق الملزوم بدون
اللازم ايضا لان جواز وجود الملزوم بدون الملازمة يستلزم جواز و
جود الملزوم بدون اللازم فيلزم وجود الملزوم بدون اللازم
وهو باطل قطعا وان كانت لازمة له فيتحقق ملازمة اخرى بالضرورة
وهي اي الملازمة الاخري لا يخلو اما ان يكون الملازمة للملزوم او لا يكون له
فان لم تكن لازمة فهو باطل لما ذكرنا وان كانت لازمة فيتحقق
ملازمة الاخري وينقل الكلام اليها فيلزم التسلسل وهو محال واجيب
عنه بوجهين الاول ما ذكرتم صار الدليل على نفي الملازمة ان
استلزم المدعي وهو نفي اللزوم فيتحقق التلازم وان لم يستلزم
المدعي فلا يلزم نفي التلازم الثاني انا نختار ان الملازمة لازمة للملزوم
ولا نم امتناع هذا التسلسل في الامور الاعتبارية لان الملازمة من الامور
العقلية والتسلسل في الامور الاعتبارية غير محال بل واقع فانه يصدق
ان يقال ان الواحد نصف الاثنين وثلث الثلاثة وربع الاربعة وخمسة
الخمس وكذا الى غير النهاية والشرط وهو ما يتوقف عليه الشيء ويكون خارجا
عنه ولا يكون مؤثرا فيه والمشروط وهو ما يتوقف على الشيء الخارج الغير
المؤثر فيه واعلم ان توقف الشيء على الشيء ان كان من جهة الشروع يسمى

مقدمة وان كان من جهة الشعور يسمى معرفا وان كان من جهة الوجود فان
كان داخلا في ذلك الشيء يسمى ركنا باعتبار كونه جزءا وعنصرا باعتبار كونه يجب ان يبتدأ
منه التركيب واقلسا باعتبار كونه منتهى التحليل ومادة وهيولى باعتبار كونه قابلا
للصورة المعينة واصلا باعتبار كون المركب مأخوذا منه وموضوعا باعتبار كونه
محلا للصورة المعينة بالفعل وان كان خارجا فالخارج ان كان مؤثرا في وجود
الشيء اي يكون الايجاد مستندا اليه يسمى علة فاعلية كالمصلي بالنسبة الى الصلوة
وان لم يكن مؤثرا في وجود الشيء بل في مؤثرية المؤثر في الوجود يسمى علة
غائية وان لم يكن الخارج مؤثرا في الوجود ولا في مؤثرية المؤثر في الوجود
يسمى شرطا سواء كان وجوديا كالوضوء والطهارة بالنسبة الى الصلوة
او عدميا كازالة النجاسة عن الثوب بالنسبة اليها وهذا التقسيم على
اصطلاح اهل النظر والمنطقيين والاصوليين واما على اصطلاح الحكماء
يتوقف عليه وجود الشيء ان كان داخلا في الشيء فوجوده ان كان بالقوة
يسمى علة مادية كالخشب بالنسبة الى السرير وان كان بالفعل يسمى علة صورية
كصورة السرير وان كان خارجا عنه فان كان مؤثرا في وجود المعلول يسمى
علة فاعلية كالنجار بالنسبة اليها وان كان مؤثرا في مؤثريته يسمى علة غائية
كالجلوس بالنسبة اليها وان لم يكن كذلك يسمى شرطا ويندرج في الشرط عدة
امور كالموضوع اي المحل مثل الثوب للصباغ وكالآلة مثل القدوم للنجار وكالوقت
مثل الصيف الذي يصبغ الاديم وكالداعية مثل الجوع الداعي الى الاكل وكزوال المانع
مثل زوال الدجن اي البرد عن السماء للقصار وغير ذلك من الاشياء الغير
المؤثرة وقد علم بدليل الحصر حد كل من الركن والعلة الفاعلية والغائية
والشرط وذلك لان المقسم كالجنس وكل واحد من القيود التي يتميز به كل واحد
منها من غيرها كالفصل اذا عرفت هذا فاعلم ان الملازمة الخارجية ليست
شرطا للدلالة الالتزامية لانها لو كانت شرطا لها لم تتحقق الدلالة الالتزامية بدونها
لكن اللازم باطل والملزوم مثله اما بيان الملازمة فلان الدلالة الالتزامية

على تقدير كون الملازمة الخارجية شرطا لها تكون مشروطة بها والشرط
يمتنع ان يتحقق بدون الشرط فالدلالة الالتزامية يمتنع ان تتحقق بدون
شرطها وهو الملازمة الخارجية على ذلك التقدير واما بيان بطلان اللازم
فلان كل عدم اضيف الى ملكاته فاللفظ الدال عليه دال على الملكة اى الوجود
بالالتزام مع انتفاء الملازمة بينهما في الخارج. بيانه ان العمى عبارة عن عدم البصر
عما من شانه ان يكون بصيرا فقولنا عدم البصر كالجنس والباقي كالفصل يخرج
الشجر والحجر وغيرهما من الجمادات والعمى يدل على العدم المضاف الى البصر بالمطابقة
لانه موضوع له لا للعدم والبصر معا وعلى البصر بالالتزام لان البصر خارج
عن المعنى الموضوع له وهو العدم مع قيد الاضافة والمضاف اليه لازم له
وانما قلنا لازم له لان تصور العدم المضاف يستلزم تصور المضاف اليه اذ
تصور المضاف الى الشيء من حيث هو مضاف بدون تصور الشيء محال واذا استلزم
تصور العدم المضاف تصور البصر المضاف اليه تحقق الملازمة الذهنية بينهما
فاللفظ الدال على المضاف من حيث هو مضاف بالمطابقة دال على المضاف اليه من
هو مضاف اليه بالالتزام واما الملازمة الخارجية فغير متحققة هنا اذ وجود البصر
في الخارج بناء على عدمه فيه فلو وجدا معا في الخارج يلزم اجتماع الوجود والعدم
في آنٍ واحد وان هذا ضروري الاستحالة **قال** فنقول اللفظ الخ **اقول** المنطقي
لا يبحث عن الالفاظ من حيث هو منطقي بل عن المعاني لانها موصلة الى المجهولات لكن
لما توقف الافادة والاستفادة على الالفاظ كما مر اورد بحث الالفاظ فان قلت
لم قدم تعريف المفرد على المركب مع ان الاولى عكس لان القيود المذكورة في تعريف
المركب وجودية وفي المفرد عدمية والاعدام انما تعرف بملكاتها قلت المتبادر
ههنا التقسيم لان قوله اما ان يراد الخ شرطية منفصلة والشرطية المنفصلة
لا يفيد الا التقسيم والتوقف يستفاد منه ضمنا والتقسيم انما هو باعتبار الافراد
دون المفهوم والمفرد بالنظر الى الافراد مقدم على المركب وان كان الى المفهومي يوجب

يوجب العكس واعلم ان الوجودي ما لا يكون في مفهومه سلب شيء كالعلم
فانه عبارة عن حصول صورة الشيء في العقل والعدمي ما يكون في مفهومه
سلب شيء كالجهل فانه عبارة عن عدم العلم عما من شانه ان يكون عالما
قال والحجارة تدل على جسم معين **اقول** وفيه نظر لان الحجارة لا تدل الا
على جسم ما هو فراد الحجر وافراده غير معين اللهم الا ان يقال ان المراد من
التعين التعين النوعي لا الشخصي والحجر المرمي تدل على النوع المعين
وهو نوع الحجر فان قلت الحجر المرمي ليس نوع الحجر بل فرد من افراده فكيف يدل
على الجسم المعين وهو النوع المعين قلت لا وجود للنوع الا في ضمن فرد
من افراده فاذا كان فرد من افراد مرميا كان النوع مرميا فيكون الحجر المرمي
والاعلى نوع الحجر وهو النوع المعين **قال** الاول ان لا يكون له جزء اصلا **اقول**
اى القسم الاول من المفرد ان لا يكون للفظ الموضوع لمعنى جزء اصلا سواء كان
لذلك المعنى جزء اولا فيدخل في قوله الاول ان لا يكون آه قسمان من المفرد مثال
الاول نحو الحجر اذا كان علما للشخص الانساني ومثال الثاني نحو اذا كان علما
للنقطة فقوله نحو علما محتمل لهما وانما قيد بكونه علما لانه اذا لم يكن كان مركبا
تقديرا لكونه فعلا وفاعلا **قال** والثاني ان يكون له جزء لكن لا معنى **اقول** الى القسم
الثاني منه ان يكون للفظ الموضوع لمعنى جزء ولا يكون لذلك الجزء معنى سواء كان
لذلك المعنى جزء اولم يكن فيدخل في قوله والثاني الخ قسمان اخران من المفرد ايضا
مثال الاول كزيد مثلا اذا كان علما لفرد من افراد الانسان والثاني نحو زيد اذا
كان علما للنقطة فقوله كزيد اذا كان علما لهما وانما قيد لاطائل تحت هذا القيد
لان زيدا وامثاله في حال العلمية وعدمها يستعمل في الافرادية فان قلت التقييد
بالعلمية شرط لانه مركب على العلم الآخر لان كل واحد من الزاء والياء والدال اشارة عند
اهل الحساب الى عدد معين فح يكون مركبا فيجب التقييد للاحتراز قلت المراد
من المركب ههنا هو المركب من آحاد الكلمات لا المركب من آحاد الحروف
وهو مركب في علم الحساب من آحاد الحروف فلا يجب الاحتراز وما قيل
ان في هذا التقييد فائدتين احديهما ان زيدا اذا لم يكن علما يحتمل
ان يكون مصدرا من زاد يزيد وان كان مصدرا يكون له فاعل فح يكون

مركبا وثانيهما انه اذا لم يكن يحتمل ان يراد من جزء اللفظ دلالة على جزء
معناه لان اهل علم الحساب لما من كل جزء من اجزائه لخصوص عدد المخصوص فيكون
مركبا فقيده بالعلمية لدفع هذين الاحتمالين فاسد اما فساد الفائدة
الثانية فظاهر محاسبون واما فساد الاولى فلان زيد ان اريد به فاعل زيد على تقدير
كونه مصدرا الفاعل الظ فلانه مركبا على ذلك التقدير لان الكلام في لفظ زيد لا في
لفظه مع لفظ آخر وهو الفاعل الظ وان اريد به الفاعل المضمر المستتر في المصدر فلانه
اضمار الفاعل في المصدر لان المصدر اسم جنس ولا شئ من الاسماء الاجناس يحتمل الضمير
كذا في ضوء المصباح قال والثالث ان يكون له جزء ودو معنى اه اقول اى القسم الثالث
من الاقسام الاربعة للمفرد ان يكون للفظ جزء ذو معنى لكن لا يدل ذلك
الجزء على جزء المعنى المقصود كعبد الله علما فان له جزء كعبد دال على معنى وهو
العبودية لكنه ليس جزء المعنى المقصود اى الذات المشخصة لان العبودية
صفة للذات المشخصة وليست داخلة فيها بل خارجة عنها وكذلك لفظة الله
تدل على معنى وهو الالوهية لكن ليس ذلك المعنى ايضا جزء للذات المشخصة و
انما قال كعبد الله علما لانه اذا لم يكن علما كان مركبا اضافيا كغلام الحجام
قال والرابع ان يكون له جزء ذو معنى اه اقول اى القسم الرابع منها ان يكون
للفظ جزء ذو معنى يدل ذلك الجزء على جزء المعنى المقصود لكن لا يكون دلالة ذلك الجزء
على جزء المعنى المقصود مرادة كالحيوان الناطق اذا سمي به شخص
انساني فان معناه الماهية الانسانية مع التشخص والماهية الانسانية
مجموع مفهومي الحيوان والناطق قبل العلمية وما يكون معنى مقصودا منهما
قبل العلمية وهو الماهية الانسانية يكون جزء المعنى المقصود بعد العلمية
وهو الماهية الانسانية مع التشخص لكون التشخص جزء آخر منه فالحيوان
مثلا الذي هو جزء اللفظ دال على جزء المعنى المقصود حال العلمية
وهو الشخص الانساني جزء لانه اى الحيوان دال على مفهوم الحيوان

الجوهر ومفهومه جزء الماهية الانسانية وهي اى الماهية الانسانية
جزء المعنى المقصود حال العلمية فيكون مفهوم الحيوان ايضا جزء المعنى
المقصود لان جزء الجزء جزء قال المفرد ينقسم الى كلي وجزئي الخ اقول
لما فرغ من مباحث ما يتوقف عليه الاصطلاح شرع الآن في مباحث
الاصطلاحات فقال المفرد ينقسم اه اى اللفظ المفرد ينقسم الى كلي وجزئي
لانه اما ان يكون الخ فان قلت اللفظ المفرد الى الكلي والجزئي دون المعنى
مع ان الكلية والجزئية صفتان للمعنى اولا وبالذات وللفظ ثانيا وبالعرض
نسبة للدال باسم المدلول قلت تقسيم اللفظ اليهما اقرب الى فهم المبتدي
وان كان تقسيما مجازيا من تقسيم المعنى اليهما وان كان تقسيما حقيقيا
وانما قيد اللفظ بالمفرد لان اقسام اللفظ المركب اليهما غير ظاهر فان قلت
لم قدم المصنف الكلي على الجزئي والترتيب قدم الجزئي على الكلي قلت لان المصنف
نظر الى ان الكلي جزء والجزئي كل والجزء مقدم على الكل واما قلنا ان الكلي
جزء الجزئي غالبا كالانسان فانه جزء لزيد لان الانسان هو الحيوان الناطق
وزيد هو الحيوان الناطق مع التشخص والجزئي كل لكون الكلي جزءه على تقدير
كونه مركبا او الى كون الكلي الصنف في العلوم كلها او الى دخوله تحت الضبط
والترتيب نظر الى المفهوم فقدم الجزئي لكون مفهومه وجوديا او
الى المباحث الآتية لان المباحث الآتية متعلقة بالكلي فقدم الجزئي
لئلا يكون فاصلة بين تعريف الكلي ومباحثه او الى سبب ذكر
الجزئي لان ذكره ههنا تصوير لمفهومه ليتضح به مفهوم الكلي
والافتتاح مفهوم الكلي انما يكون بعد تصوير مفهوم الجزئي قال
اى من حيث انه متصور الخ اقول لما كان ظاهر عبارة المصنف وهو
قصر نفس تصور مفهومه يدل على ان المانع من الشركة هو نفس تصور المفهوم نبه
الشارح بتقييد قصره اى من حيث انه متصور على ان المراد منع ذلك

لم قسم اللفظ ح

الجزء

المفهوم لكن لا من حيث هو هو بل هو من حيث انه متصور قال فان منع
نفس تصور مفهوم من الاشتراك بين كثيرين فهو الجزئ كزيد علما اقول
اعلم ان المراد من منع الاشتراك بين كثيرين عدم المطابقة الحاصل في العقل
لكثيرين ومعنى عدم المطابقة لكثيرين ان يحصل من تعقل كل منها متحدد
فانا اذا رأينا بكرا ولاحظناه مع مشخصاته يحصل منه في اذهاننا
الصورة الانسانية المتصفة باللواحق واذا رأينا عقيبه بشرا ولاحظناه
ايضا مع مشخصاته يحصل منه صورة اخرى غير الصورة الاولى وقس على هذا زيدا
وعمرا وخالدا واعني بقيد المثال وهو زيد نحو علما لانه اذا لم يكن علما كان
مصدرا فيكون كليا لا جزئيا قال وان لم يمنع نفس تصور مفهوم من منع اشتراكه
بين كثيرين الخ اقول واعلم ايضا ان المراد من عدم منع الاشتراك مطابقة
الحاصل في العقل للكثيرين ومعنى مطابقته للكثيرين ان لا يحصل من تعقل
كل واحد منها اثر متحدد فاذا رأينا زيدا وجردناه عن مشخصاته يحصل
منه في اذهاننا الصورة الانسانية المعراة عن اللواحق واذا رأينا بعد
ذلك خالدا وجردناه ايضا عن مشخصاته لم يحصل منه صورة اخرى في العقل
بل الحاصل فيه الآن هو الحاصل آنفا قال واعا قيدنا الكلي والجزئي
بالتصور الخ اقول يعني لو قال المصنف المفرد اما ان يمنع نفس مفهومه
من الشركة اولا يمنع لفهم منه ان المقصود منع ذلك المفهوم من اشتراكه
بين كثيرين في نفس الامر فحسب وعدم منعه من الاشتراك بينهما في نفس
الامر اي امتناع اشتراكه بين كثيرين في نفس الامر وعدم امتناع اشتراكه
بينهما في نفس الامر فحسب يلزم ان يكون مفهوم واجب الوجود داخلا
في حد الجزئ لكونه من الاشتراك في الخارج حينما قيدهما بالتصور
علم ان المراد منع مفهوم اللفظ المفرد وعدم منعه في العقل من الاشتراك
اي منع المفهوم في

المفهوم في العقل من ان يجعله مشتركا في الجزئيات او لا يمنعه في الكلي ويمنع ذلك
المفهوم منه اي في الاشتراك اولا يمنع مطلقا واما تقييده بالنفس فلئلا
يتوهم دخول مفهوم واجب الوجود في حد الجزئي يعني لو قال الكلي ما لا
يمنع تصور مفهومه عن وقوع الشركة لتوهم ان المقصود منع الشركة
بحسب التصور والحصول في العقل سواء لوحظ معه شيء آخر او لا فيلزم
دخول مفهوم واجب الوجود في حد الجزئي اذا لوحظ معه بعض ما يمنع التو
فان العقل اي حين ملاحظة برهان التوحيد لا يمكنه فرض اشتراكه فتامل حيد
قال الكلي ينقسم الى قسمين ذاتي وعرضي اقول لما فرغ من تقسيم اللفظ المفرد
الى الكلي والجزئي ابتداء بالكلي وبيان اقسامه واحكامه فقال الكلي ينقسم
الى قسمين ذاتي وعرضي لانه اي الكلي والجزئي اما ان يكون داخلا في حقيقة
الافراد المندرجة تحته سواء كانت تلك الافراد شخصية او نوعية او لا
يكون داخلا فيها فان كان داخلا فهو الكلي الذاتي كالحيوان بالنسبة الى الانسان
فان الانسان حقيقة زيد وعمرو بكر وغيرها من الافراد الشخصية المندرجة
تحت الانسان والحيوان داخل في الانسان لكونه مركبا من الحيوان والناطق وكذا الحيوان
كلي ذاتي بالنسبة الى الفرس والبقر والحمار وغيرها من الافراد النوعية المندرجة
تحت الحيوان والمراد في الدخول في قولنا اما ان يكون داخلا عدم الخروج لبدخل
نفس الماهية في الكلي الذاتي وما مر ادفع صاحب المنح في الدخول الا هذا والا
لما صح بعد ذلك تقسيم الكلي الذاتي الى الجنس والنوع والفصل وان لم
يكن داخلا اي وان لم يكن الكلي داخلا في حقيقة الافراد المندرجة تحته من
الشخصية والنوعية بل كان خارجا عنها فهو كلي عرضي كالضاحك
بالنسبة الى زيد وعمرو فانه خارج عن حقيقتهما لان حقيقتهما الحيوان
الناطق والضاحك خارج عنها وانما سمي الكلي الأول ذاتيا لان الذات
هو الحقيقة والأول داخل في الحقيقة والداخل في الشيء ينسب الى
ذلك الشيء والثاني في عرضيا لكونه منسوبا الى ما يعرض الحقيقة كالضحك
للانسان في مثالنا والمنسوب الى العرض عرضي فان قلت لم اورد الانبياء

مثالا للجزئي ولم يورد في افراده مع ان الجزئي المعرف هو افراد الانسان
قلت في ايراده فائدتان احديهما ان الجزئي كما يطلق على المعنى
المذكور يطلق ويراد به المشهور المسمى بالجزئي الحقيقي كذلك
يطلق على كل اخص تحت الاعم كالانسان فانه اخص ومندرج
تحت الاعم كالحيوان ويسمى هذا جزئيا اضافيا ويطلق على الفرس
وثانيهما التنبيه على ان افراد الكل كما يكون شخصيا كزيد وعمرو
وبكر بالنسبة الى الانسان كذلك يكون نوعيا كالانسان والفرس
بالنسبة الى الحيوان واما ما بان الفائدتان فانما تحصلان على تقدير ارادة
الماهية النوعية من الانسان واما اذا اريد منه ماهية افرادية اعني حصصة
زيد وحصصة عمرو وحصصة بكر فيكون جزئيا حقيقيا على ذلك التقدير
واعلم انهم فسروا الكل الذاتي بشيئين احدهما ان يكون داخلا
في حقيقة جزئياته وثانيهما ان لا يكون خارجا عنها وبين التفسيرين
عموم وخصوص مطلق لان الثاني صادق على نفس الماهية دون
الاول والكلي العرضي بتفسيريه والمحدود هو ما يكون خارجا عن
حقيقة جزئياته فعلى هذا لا يصح تقسيم صاحب المتن لكونه
غير حاصر الا اذا اقال قوله ما يكون داخلا بعدم الخروج كما مر واما
قول الشارح من ان الكل ان كان داخلا فهو ذاتي وان لم يكن بل خارجا
فهو عرضي لم تفرعه عليه بعد ذلك بقوله فعلى هذا لا يكون نفس
الماهية ذاتية بل يكون من العرضيات فليس بصواب اصلا لان اللازم
بما قاله في تفسير الذاتي بالدخول والعرضي بالخروج ان لا يكون
نفس الماهية من الذاتي ولا من العرضي هو ان تفسيره ليس بقابل
التأويل اما عدم قابليته بالتفسير الاول وهو تفسير الذاتي
بالدخول للتأويل بعدم الخروج كما اقال قول المص فالكلي التفريع
ما نعا عنه لان التأويل يقتضي دخول نفس الماهية في الذاتي
والتفريع يمنعه واما عدم قابليته بالتفسير الثاني وهو تفسير العرض

بالخروج للتأويل بعدم الخروج فلان ما سيجيء من قوله اعلم ان الذاتي
اما جنس او نوع او فصل ياباه لان التأويل يقتضي صحة التفريع و
صحة التفريع يقتضي دخول نفس الماهية في العرضي وما سيجيء من قوله
يمنعه قال لا يقال ان الذاتي اقول اعترض الشيخ علي بن ابي سينا من
يجعل نفس الماهية ذاتيا بان الذاتي هو المنتسب الى الذات فلا يجوز
ان يكون نفس الماهية ذاتية والا اي وان كانت ذاتية لزم انتساب
الشيء الى نفسه وهو ممتنع لان النسبة يقتضي المغايرة بين المنسوب
والمنسوب اليه والشيء لا يغاير نفسه ثم اجاب عن هذا الاعتراض
بان هذه التسمية اي تسمية الماهية ذاتية ليست بلغوية كما
كانت لغوية في تسمية الجزاء اماهية حتى يلزم ذلك اي انتساب
الشيء الى نفسه بل انما هي باي هذه التسمية اصطلاحية
فلا يرد ذلك المحذور وبعضهم اجاب عن هذا بجواب اخر
على تقدير تسليم كون التسمية لغوية بان يقال ان الذات
كما يطلق على نفس الماهية كذلك يطلق على ما صدق عليه
الماهية من الافراد فيراد من الذات ههنا المعنى الثاني فيمكن ح
نسبة نفس الماهية الى ما صدقت هي عليه من الافراد
كما يمكن نسبة جزئيها اي جزء الماهية اليها اي الى ما صدقت هي
عليه ويجوز ان يراد الاعم منهما فينتسب الماهية الى الافراد
وجزء الماهية الى الماهية نفسها قال اعلم ان الذاتي اما ان
او نوع او فصل اقول لم يذكر لك ههنا ضابطة ليتضح بها ما هو
المراد ههنا وهو ان السؤال بما هو عن الشيء انما يطلب به تمام ماهية
الشيء وحقيقته فلا يصح ان يجاب في جواب ما هو بما هو خارج عن
الماهية ولا بما هو جزء منها كما اذا سئل عن زيد ما هو كان الجواب
الانسان لا بتمام ماهيته فلو اجيب عنه بما هو جزء منها وهو الحيوان
او الناطق او بما هو خارج عنه وهو الضاحك مثلا لم يكن الجواب

صحيحا لان كل واحد منهما ليس تمام ماهية زيد ثم لا يخ اما ان يكون السؤال
بما هو سؤالا عن شيء واحد وهو شيء فان كان عن شيء واحد كان السائل
طالبا لتمام الماهية المختصة به كما مر وان كان عن شيئين كان طالبا
لتمام الماهية المشتركة بينهما فاذا سئل عن الانسان والفرس بما هما
كان الجواب الحيوان لانه تمام الماهية المشتركة بينهما فلو اجيب هيهنا
بما هو جزء الحيوان كالجسم النامي او الحساس او بما هو خارج
عنه كالمتنفس مثلا لم يصح لان كل واحد منهما ليس كمال الجزء المشترك
بينهما اي بين الانسان والفرس واذا انتقش هذا على صحيفة
الخاطر فاعلم ان الكلي الذاتي ينحصر في ثلثة اقسام جنس ونوع
وفصل لانه اي الكلي الذاتي ان كان مقولا في جواب ما هو اي في جواب
السؤال بما هو بحسب الشركة المحضة والى لصة اي لا الخصوصية
ايضا بعني كما انه يكون مقولا في جواب السؤال بما هو عال الشركة ثم يكون
مقولا في جواب حال الخصوصية ايضا فهو جنس اي ستسمى هذا الكلي
المقول جنسا كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس اي بالنسبة
الى الافراد المختلفة الحقيقية فانه اذا سئل بما هما عنهما
كان الحيوان جوابا عنهما كما عرفت من ان السؤال بما هما عن
الشيئين طلب لتمام المشتركة بينهما وتمام الماهية المشتركة
بينهما هو الحيوان فقط فيكون الجواب هو الحيوان فقط واذا افرد كل
واحد منهما في السؤال لم يصح الحيوان ان يقع جوابا عن كل واحد
منهما كما مر من ان السؤال بما هو عن شيء واحد طلب لتمام الماهية
المختصة به وليس الحيوان كذلك بل هو جزء عن تمام ماهية
كل واحد منهما اي من الانسان والفرس فيكون الجواب في السؤال
عن الانسان وحده هو الحيوان الناطق وعن الفرس وحده هو
الحيوان الصاهل لكونهما تمام الماهية كل منهما فان قلت لم قدم
الكلي الذاتي في بيان الكليات الخمس على الكلي العرضي قلت

لما كان الذاتي متقدما على ما يعرض عليه والمتعلق بالمتقدم اولى بالتقديم
عن المتعلق بالمتاخر قدم بيان اقسام الكلي الذاتي وتعريف
كل قسم منها على بيان اقسام الكلي العرضي وتعريف كل
قسم منها فان قلت لم قدم الجنس على النوع مع انه قدم النوع
على الجنس في صدر الكتاب قلت تقديمه هيهنا نظرا الى ان
الجنس جزء النوع والجزء مقدم على الكل وتقديم النوع هناك
نظرا الى القلة والكثرة كما مر واما تقديم البواقي وتاخيرها هيهنا
فمعلوم مما سبق في صدر الكتاب قال كلي زايد لا طائل تحته اقول
لان المقول على كثيرين يغني عنه لان مفهوم الكلي هو مفهوم المقول
على كثيرين بعينه الا ان لفظ الكلي يدل على كثيرين اجمالا ولفظ
المقول على كثيرين يدل عليه تفصيلا فلا يكون فائدة تحت ذلك الكلي
وههنا سؤال وجواب لا يسع في هذا المقام ايرادهما والحق ان
الكلي ههنا جنس يشمل الكتابات باسرها وذكر المقول
ليتعلق به قوله على كثيرين واما ذكر على كثيرين تفصيلا فلكونه
موصوفا لقوله مختلفين والحاصل ان هذا التعريف تعريف الجنس
ولا بد في تعريفه من قيد ليخرج به النوع والقيد الذي يخرج به النوع
وهو قوله مختلفين وقوله مختلفين صفة يقتضي موصوفا يعرض له
الاختلاف فذكر قوله على كثيرين ليكون له موصوفا يعرض له الاختلاف
والموصوف وهو قوله على كثيرين جاء وجرد يقتضي متعلقا فذكر
قوله مقول ليكون له متعلقا فلا يكون ذكر المقول مستغنيا عن ذكر
الكلي لانه ذكره للجنسية ولان ذكر المقول لاجل التعلق لا لاجل الجنسية
قال قوله مقول متناول للجزئيات والكليات اقول اما تناوله للكليات
فظاهر لان الكلي يحمل على افراده فيقال كل انسان حيوان فالحيوان كلي حمل
على افراده وهي افراد الانسان واما تناوله للجزئيات فلان الجزئي يحمل
على واحد بحسب الظاهر فيقال هذا زيد وانما قلنا بحسب الظاهر
لان الجزئي الحقيقي لا يكون مقولا ومحمولا على الشيء اصلا بحسب الحقيقة

بل المحمول بالحقيقة هو المفهوم الكلي الذي يحصل من التأويل فتأويل
هذا زيد مستمر بزيد او صاحب اسم بزيد وهذا المفهوم كلي وان
فرض انحصاره في شخص واحد ق وقوله مختلفين بالحقايق يخرج
النوع اق يخرج بهذا القيد ايضا عن تعريف الجنس فصول الانواع
اي النطق للانسان والصاهل للفرس والناهق للحمار وخواصها
اي خواص الانواع لكن لما كان القيد الأخير اعني في جواب ما هو يخرج
الفصول والخواص مطلقا اي سواء كانت الفصول فصول الانواع
والاجناس والخواص خواص الانواع والاجناس استند المص رحمة الله
اخراجهما اي اخراج الفصول والخواص مطلقا الى اي الى القيد الاخير
واما العرض العام مطلقا فلا يخرج الا بالقيد الاخير فلا يكون
تخصيص الاحتراز بهذا القيد بالنوع تحكما قال وقوله في جواب
ما هو اق لان بعض الكليات الباقية اعني الفصل والخاصة
لا يقال في جواب اي شيء هو في جوهره وذاتيه واما الخاصة لا يقال
في جواب اي شيء هو في عرضه والبعض الأخر اعني العرض العام لا يقال
في الجواب اصلا اي لا في جواب ما هو ولا في جواب اي شيء هو فان قلت
لم كان الفصل والخاصة مقولين في جواب اي شيء هو ولم يكونا مقولين
في جواب ما هو قلت لانهما لما كانا مميزين بما هما هو فصل او خاصة
كانا مقولين في جواب اي شيء هو ولما لم يكونا ماهية مختصة ولا ماهية
مشتركة لما كانا فصلا او خاصة لم يكونا مقولين في جواب ما هو
فان قلت ما الستر في ان العرض العام لا يكون مقولا في جواب ما هو ولا
في جواب اي شيء هو قلت ان العرض العام لما لم يكن ماهية ولا مميزا
لما هو عرض عام لم يكن مقولا في جواب ما هو ولا في جواب اي شيء
هو وقولنا ذاتيا لبيان الواقع لا للاحتراز عن شيء ق وان كان
الذاتي مقولا اه اق بهذا اشارة الى ان القسم الثاني في الذاتي
وهو النوع وهو ما يكون مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية

ما يسمى هذا القسم من الذاتي النوع مثاله كالانسان بالنسبة الى افراده
الشخصية من زيد وعمرو وبكر وغيرهم من الافراد لانه اذا سئل
عن هذه الافراد على سبيل الاشتراك بان يقال ما هم كان الجواب
الانسان لان السائل طلب لما هية المشتركة بينها والماهية
المشتركة بينهم الانسان فالانسان يكون جوابا عن هذا واذا
افرد الافراد في السؤال بان سئل عن هذا زيد فقط او عن عمرو
فقط كان الجواب ايضا الانسان لان السؤال عن الافراد على
سبيل الانفراد طلب لما هية المختصة لكل واحد واحد والماهية المختصة
لكل واحد واحدة هو الانسان فقط فتعين من هذا ان النوع يكون
مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا ان قيل ان مقولية
النوع في جواب ما هو بحسب الشركة ومقوليته بحسب الخصوصية ليستا
في زمان واحد فكيف يصح قولنا معا فالجواب عنه ان المراد ثبوت هذين
الوصفين اعني كونه بحيث يكون مقولا في جواب ما هو بحسب الخصوصية
للنوع في زمان واحد لا ان المقولين في زمان واحد ول ويرهم بانه
كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد اقوله الكلام ههنا كالكلام هناك
فان قلت لم اخرج العرض العام بالقيد الاخير مع انه يخرج بالقيد الذي يخرج به
الجنس قلت اراد ان يخرج قسمي العرض اعني الخاصة والعرض العام
بقيد واحد وهو القيد الاخير فان قلت لم قيد قوله مختلفين
بالعدد اي بالافراد بقوله دون الحقيقة قلت لو لم يقيده لدخل
الجنس في تعريف النوع لان الجنس يكون مقولا في جواب ما هو على
كثيرين مختلفين بالعدد ايضا كالحيوان في جواب ما زيد وعمرو وهند
الفرس وذلك الفرس وان كان مقوليته بحسب اشتمال السؤال على
الحقيقتين المختلفتين وبحسب المتفقتين في حكم الواحدة قال
وان كان الذاتي غير مقول اقول هذا شروع في التقسيم الاخير في الذاتي
ولا بد ههنا قبل الشروع في المقصود من معرفة قاعدة وهي

ان السؤال باي شيء هو على ثلثة اقسام احدها ان لا يزاد على اي شيء
هو قيد وثانيها ان يزاد عليه قيد وهو في ذاته وثالثها ان يزاد
عليه قيد وهو في عرضه فقط فان كان الاول كان الجواب
بما يميزه سواء كان فصلا قريبا او بعيدا او خاصة كما اذا سئل
عن الانسان باي شيء هو يصح ان يقال في الجواب انه ناطق او حساس
او ضاحك لان كلا منها يميزه عن غيره في الجملة وان كان الثاني
كان الجواب بالفصل وحده لان المميز الذاتي هو الفصل الاخير كما
اذا سئل عن الانسان باي شيء هو في ذاته يصح في الجواب ان يقال انه
ناطق ولا يصح انه ضاحك وان كان الثالث كان الجواب بالخاصة وحدها
كما اذا سئل عن الانسان باي شيء هو في عرضه فالجواب عنه بخاصته
كالضاحك اذا عرفت هذه القاعدة فنقول الذاتي الذي لا يكون
في جواب ما هو بل يكون مقولا في جواب اي شيء هو في ذاته هو الفصل
وانما كان في قولنا بل في جواب اي شيء هو في ذاته توقع خفاء فشيره
بقوله ما يميز الشيء اه ومن هذا التفسير عرفت ان كل ماهية لها فصل
وجب ان يكون لها جنس وهذا عند المتقدمين واما عند المتاخرين
فيجوز تركب الماهية من امرين متساويين فان كلا منهما فصلا لها وهذا
الاختلاف مبني على امتناع تركب الماهية من امرين متساويين عند
المتقدمين وجوازه عند المتاخرين ق ولو قال او في وجوده ايضا
اه ا اي لو قال صاحب المتن او في وجوده بعد قوله في الجنس لكان
قوله اشمل بدخول الفصل الذي يميز الشيء عما يشاركه في الجنس
كفصل الانسان والحيوان والفصل الذي يميز الشيء عما يشاركه في الوجود
كجزء الماهية المركبة من امرين متساويين او امور متساوية في
تفسير المقول في جواب اي شيء هو في ذاته كما اذا فرضنا ان ماهية
ب مركبة من ج د وج د متساويان في الصدق كان كل منهما يميز
ماهية ب عما يشاركها في الوجود ق بناء على بطلان تركب الماهية

اه اقول استدل على بطلانه بان لو تركب ماهية حقيقية من امرين
متساويين فاما ان لا يحتاج معه احد الامرين الى الآخر وهو ضروري
وجوب احتياج بعض اجزاء الماهية الحقيقية الى البعض ليحصل كمال
الاتصال او يحتاج فان احتاج كل منهما الى الآخر يلزم الدور وهو توقف الشيء
على نفسه وهو ايضا وان احتاج احدهما الى الآخر دون الآخر اليه يلزم الترجيح
بلا مرجح لانهما ذاتيان متساويان فاحتياج احدهما الى الآخر ليس اولى من احتياج
الآخر اليه ق فعلى هذا كان اللازم عليهما بذكر اه اقول اختلف النسخ ههنا
فوقع في بعضها ان يذكر وفي بعض الاخر ان لا يذكر وكل منهما الوجه امتناع الاول
فيكون معنى الاعتراض فلا بد للمص رحمة الله عليه على هذا اي على تقدير الاكتفاء
بالجنس بناء على بطلان تركب الماهية من امرين متساويين ان يذكر
الجنس اي لفظ الجنس في التعريف اي في تعريف الفصل وهو قوله كلي يقال
على الشيء اه كما ذكر في التفسير وهو قوله وهو الذي يميز الشيء عما يشاركه
في الجنس لئلا يلزم التناقض واجيب عنه على هذا بوجهين الاول انه
لما كان للمنطقيين ههنا مذهبان لان منهم من ذهب الى ان الفصل ما
يبين الشيء في ذاته عما يشاركه مطلقا اعم من ان يكون في الجنس او في الوجود
بناء على جواز تركب تلك الماهية وعرف الفصل ولم يذكر فيه لفظ الجنس
كما في الكتاب ومنهم من ذهب الى ان الفصل ما يميز الشيء في ذاته عما يشاركه
في الجنس بناء على ان بطلان تركب تلك الماهية وزاد في تعريفه لفظ الجنس
فقال انه كلي يقال على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته من جنسه اراد المص
ان يشير الى المذهبين فذكر لفظ الجنس في التفسير اشارة الى المذهب
الثاني وتركه في التعريف اشارة الى المذهب الاول الوجه الثاني ان المصنف
اختار المذهب الثاني فذكر لفظ الجنس او لانه تركه ثانيا اكتفاء بما
سبق الكلام عليه فلا يلزم التناقض واما على الثاني فيكون محصل الاعتراض
ولا بد للمص على هذا اي على بطلان تركب ماهية من امرين متساويين ان
لا يذكر الجنس في التعريف اي في التفسير كما لم يذكره في الرسم لئلا يلزم

عن شيء واجيب عنه بان جميع القيد المذكورة في التعريف لايجب ان يكون
الأقل ازيل بل يجوز ان يكون بعضها لبيان الواقع كما مر وفي هذا التقرير
عرفت ان المشار اليه بهذا على تقدير ما ذ قول كلي جنس يشمل الكليات
اقول فان قلت ما السبب انه قال فيما سبق ان الكلي زايد وههنا قال
جنس قلت لانه يحتمل ان يكون قوله يقال لدفع التوهم لا للجنسية لان
المنطقيين ذكروا ان الفصل علة لحصول النوع من الجنس فكان فيه
مظنة ان يتوهم ان الفصل لا يقال ولا يحمل عليه لان العلة لا يقال ولا
يحمل على المعلول قال والاقل هو العرض اللازم اه اقول لامتناع انفكاكه
عن الماهية سواء امتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هي كالكاتب
بالقوة للانسان وكالفردية للثلثة او عن الماهية الموجودة كالسواد
للحبشي لان السواد ليس بلازم لماهية الحبشي من حيث هي هي والا لكان
كل انسان اسود وليس كذلك قال والثاني العرض المفارق اه اقول لامكان المفارقة
سواء وقعت المفارقة بالفعل سريعا كالصفرة للوجل وبطيئا كالشيب
الشباب ولم تقع اصلا كالفراق الدايم لمن يمكن وصاله وكالفقر الدايم لمن يكن
غناؤه قال وقوله فقط يخرج الجنس اه اقول وكذا يخرج فصول الاجناس
كالحساس للحيوان والنامي للجسم النامي وقابل الابعاد الثلثة اي
الطول والعرض والعمق للجسم لكن لا يخرج فصول الانواع كالناطق
والضاحك للناطق والجمع فتخرج بالقيد الاخير وهو قوله قولا
عرضيا فلذلك اسند اخراج الفصول جميعا اليه قال ويرسم العرض
العام بانه كلي يقال اه اقول قيل عليه قد مر مرارا متعددة ان العرض العام
لا يقال في الجواب اصلا وههنا حكم انه مقول وان هذا الانتقاض صريح و
اجيب عنه بان ما مر مرارا متعددة كان نفي ان يقع في جواب ما هو وفي
جواب اي شيء هو لانه ليس نفس الماهية ولا جزائها ولا خاصتها وما حكم
هنا هو كونه مقولا اي محمولا على افراده لا كونه مقولا في جواب ما هو
وفي جواب اي شيء هو فيكون المحكوم به ههنا غير المحكوم به

ههنا لك فلا يلزم التناقض لعدم اتحاد المحمول وهو شرط فيه كما سيجي ق
يقال على ما تحت حقايق مختلفة يخرج النوع والفصل والخاصة آه اقول خرج النوع
بهذا القيد مطلقا وكذا خرج فصل النوع وخاصته واما فصول الاجناس فهي
البعيدة للانواع فيخرج بالقيد الاخير واما خواص الاجناس فلا يخرج
عن تعريف العرض العام لكونها عرضا عاما بالنسبة الى الانواع ولا يدخل في
تعريف الخاصة لكونها غير مقولة على ما تحت حقيقة واحدة فقط فان اردت
ان تزيل شبهتك في هذا فارجع الى المطولات قال وكون هذه التعريفات
للكليات اقول اي كون هذه التعريفات المذكورة رسوما للكليات كما قال
المص في الجميع وبرسم بناء اي مبني على امكان ان يكون لها اي للكليات الخمس
ماهيات وحقايق وراء تلك المفهومات وهي التعريفات التي ذكرت من قبل
للكليات الخمس ملزومات اي ماهيات ملزومات متسات ولها اي تلك المفهومات
المذكورة للكليات فيكون تلك المفهومات لوازم متساوية للماهيات
الممكنة فتكون التعريفات المذكورة تعريفا باللوازم المتساوية فيكون
رسوما لا حدودا والحق انها حدود اذ لا ماهية للجنس وراء ذلك المعنى
ضرورة ان لا يعني بكون الحيوان جنسا الا كونه مقولا على كثيرين مختلفين
بالحقايق في ما هو ويكون الانسان نوعا الا كونه مقولا على كثيرين مختلفين
بالعدد دون الحقيقة في جواب ما هو وقس عليهما البواقي وقد يقال انما
كان هذه التعريفات رسوما لان المقولية عارضة في التعريف والتعريف
العارض رسم وذلك لان الجنس في نفسه هو الكلي لذاتي للمختلفين بالحقيقة
سواء قيل عليها او لم يقل واما المقولية فبما يعرض له وقيل في رده انه
من باب اشتباه بالمعروض فان المقولية عارضة للجنس الطبع الذي
هو معروض للجنس المنطقي الذي كلامنا فيه قال لكن المناسب ذكر التعريف
اه اقول اي المناسب على تقدير امكان ان يكون لها ماهيات وراء ذلك
المفهومات ذكر التعريف الذي هو اعم من الحد والرسم لا الرسم لان عدم
العلم بان تلك المفهومات حدود للكليات لا يوجب العلم بانها اي المفهومات

رسم لها بل يوجب عدم العلم بانها رسوم وانما الموجب للعلم بانها رسوم هو
العلم بعدم كونها حدودا لها قال العلم على قسمين احدهما القول الشارح
آه اقول المعلم اي التصور مطلقا وهو حصول صورة الشيء في العقل ينقسم
الى قسمين احدهما القول الشارح والاخر الحجة وكذا المعلوم وهو ينقسم
الى قسمين احدهما معلوم التصوري والاخر معلوم التصديقي والمجهول
ايضا ينقسم الى قسمين مجهول تصوري ومجهول تصديقي والغرض من
المنطق اسعاف حصول المجهولات فاكتساب المجهولات التصورية انما هو بالقول
الشارح ويسمى ايضا بالتعريف انما التسمية بالقول فلان القول هو المركب
كليا والمعرفة المركب كليا عند قوم وغالبا عند آخرين والصحيح هو الاول واما
بالشارح فلشرحه وايضاحه مفهومات الاشياء وحقايقها واستحصال
المجهولات التصديقية انما هو بالحجة وستقف عليها مفصلة فنظر المنطقي
اما في القول الشارح او في الحجة ولكل منهما مبادي يتوقف هو عليها فمبادي القول
الشارح للكليات الخمس ومبادي الحجة القضايا واحكامها وفي هذا عرفت وجه
تقديم باب الكليات الخمس على باب القول الشارح واما [illegible] وجه تقديم القول
الشارح على الحجة فلان القول الشارح تصور محض اي لا يعتبر معه الحكم والحجة تصور
يعتبر معه الحكم والتصور المحض مقدم على التصور الذي يعتبر الحكم طبعا
فقدم وضعا ليوافق الوضع الطبع قال تخص الرسم آه اقول لان الرسم لا يدل على
ماهية الشيء وحقيقته وجوهره وذاته وهي ما به الشيء هو كالحيوان الناطق بالنسبة
الى الانسان بل يميز الشيء عن جميع ما عداه قال قلنا لا نسلم لزوم التسلسل اقول
الحد قول دال على ماهية الشيء وحد الحد ايضا هو قول دال على ماهية الشيء وفيه
نظر لان حد الحد ليس نفس الحد بل فرد من افراده وكذلك وجود الوجود ليس
نفس الوجود بل فرد من افراده فالاولى ان لا يجاب كذلك بل ان يجاب بانه ثابت
التسلسل غير لازم لان معرف المعرف في حيث هو غير محتاج الى معرف آخر اما
لبداهية اجزائه او لكونها معلومة بالكسب اما بان التسلسل ههنا
انما هو في الامور الاعتبارية والتسلسل فيها ليس بمحال لان التسلسل ينقطع

بانقطاع اعتبار المعتبر قال الذي هو يتركب عن جنس الشيء وفصله القريبين آه
اقول الجنس اما قريب وبعيد لانه ان كان الجواب عن السؤال عن ماهية و
عن بعض ما يشارك الماهية فهو في ذلك الجنس عين الجواب عنها وعن
كل ما يشاركها فيه فهو الجنس القريب كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس
فان الحيوان جواب عن السؤال عن الانسان والفرس وهو الجواب عنه وعن جميع
الانواع المشاركة للانسان في الحيوانية وان كان الجواب عن ماهية وعن بعض
ما يشاركها فيه غير الجواب عنها وعن بعض الآخر فهو الجنس البعيد كالجسم
النامي بالنسبة اليهما فان النباتات والحيوانات يشارك الانسان فيه
اي في الجسم النامي لكنه اي الجسم النامي يكون جوابا عنه وعن بعض
المشاركات وهو المشاركات النباتية ولا يجوز جوابا عنه وعن بعض
المشاركات الاخر وهو المشاركات الحيوانية بل الجواب عنه وعن المشاركات
الحيوانية الحيوان والفصل ايضا اما قريب وبعيد لانه الفصل الذي يميز الشيء
عن جميع مشاركاته في الجنس القريب فهو فصل قريب كالناطق بالنسبة الى
الانسان فانه يميز الانسان عن جميع مشاركاته في الحيوان وكالصاهل
الفرس فانه يميزه عن مشاركاته في الجنس البعيد فهو فصل بعيد
كالحساس للانسان والفرس فانه يميز كل واحد منهما عن مشاركاته
في الجسم النامي وهي النباتات والحيوان الناطق يكون حدا تاما للانسان
والجسم النامي الناطق يكون حدا ناقصا له قال لانه اذا سئل عن الانسان
بما هو واجيب بانه جسم ناطق آه اقول هذا الجواب فاسد لعدم مطابقة
السؤال بما هو لان السؤال بما هو انما يطلب به تمام ماهية الشيء والجسم النامي
ليس تمام ماهية للانسان اللهم الا ان يقال مقصود الشارح مجرد التمثيل
للتفهيم الا انه كذلك في نفس الامر قال في جنس الشيء وخواصه اللازمة
اقول وانما قيد الخاصة باللازمة لامتناع التعريف بالخاصة المفارقة لكونها
اخص من ذي الخاصة والتعريف بالاخص غير جائز قال انه ماش على
قدميه عريض الاظفار آه اقول قوله ماش على قدميه يخرج الماشي على الاقدام

الاربعة كالفرس والبقر وغيرهما وقوله عريض الاظفار يخرج ما ليس بعريض
الاظفار كالطيور وقوله بادي البشرة اي مكشوف البشرة عن الشعر
يخرج ما هو مستور البشرة بالشعر وقوله مستقيم القامة يخرج ما هو
منحني القامة كالابل والفرس وغيرهما فلما قال ضحاك بالطبع اختص
بجميع الانسان وخرج غيره قال لما فرغ من القول الشارح شرع
في الحجة اقول كما ان للقول الشارح مبادي يتوقف هو عليها ويجب
تقديمها عليه وهي مباحث الكليات الخمس لتركب المعرفات منها كذلك
للحجة مبادي يتوقف يتركب هي منها ويتوقف معرفة الحجة على معرفة تلك
المبادي وهي مباحث القضايا فلذلك قدمها على مباحث الحجة ولما
كانت للحجة مركبة من القضايا كان الشروع في القضايا شروعا في الحجة لان
الشروع في الشيء انما هو الشروع في جزء من اجزاءه وفي قوله لما فرغ من
قول الشارح اه اشارة الى ان المطلب الاعلى في التصورات القول
الشارح والمقصد الاقصى في التصديقات الحجة والمراد من القضايا في
تعريف الحجة ما فوق قضية واحدة ليتناول التعريف للحجة التي هي
مركبة من القضيتين وكذا كل جمع يستعمل في التعريفات في هذا لفن
قال كما في القضية الملفوظة اه اقول يعني ان القضية يطلق تارة على
الملفوظة كزيد قائم وتارة على المعقول وهو الذي عبر عنه بزيد قائم
اما بالاشتراك اللفظي بان يكون القضية موضوعة لهما او بالحقيقة و
المجاز بان يكون هي موضوعة لاحدهما دون الآخر فاطلاقها على الموضوع
له حقيقة وعلى الآخر لعلاقة بينهما مجاز مرسل والثاني اولى لان المعتبر
هو القضية المعقولة واما الملفوظة فانما اعتبرت لدلالتها على المعقولة
واما الملفوظة فتسميتها بالقضية تسمية للدال باسم المدلول فكذلك
لفظ القول يطلق على الملفوظ والمعقول فالقول الملفوظ جنس للقضية
الملفوظة والقول المعقول جنس للقضية المعقولة فان قلت زيادة
لفظة في قوله كما في القضية الملفوظة وفي قوله كما في القضية المعقولة لا ي

عن التسامح لانه يلزم منه ان يكون الشيء ظرفا لنفسه قلت المظروف هو المفهوم
الكلي وهو اللفظ المركب والمفهوم المعقول المركب الظرف كل واحد من افراده مما
فلا يلزم ان يكون الشيء ظرفا لنفسه قال يتناول الاقوال التامة اه اقول سواء
كانت الاقوال التامة اخبارية كزيد قائم وقام زيد او انشائية كاضرب وليضرب
ولا تضرب وسواء كانت الاقوال الناقصة اضافية كغلام زيد او تقييدية كالحيوان
الصاهل والمراد من القول التام ما يفيد المخاطب فائدة يصح السكوت عليها ومن
غير التام عكس هذا قال فصل يحترز به عن الاقوال الناقصة اقول اي التصديق
والتكذيب يجريان في الخبر دون الانشائيات والقول الناقص لان صدق القول
مطابقة الحكم للواقع وكذبه عدم مطابقته له ولا حكم واقع في نفس الامر في الانشائيات
والتقييديات قال وفيه نظر اقول وجه النظر ان بعض الحمليات وهو قولنا زيد
ابوه قايم وزيد قايم يظاده زيد ليس بقايم والحيوان الناطق ينتقل بنقل
قدميه خرج عن تعريف الحمليات فلا يكون تعريفها جامعا ودخل في تعريف
الشرطيات فلا يكون تعريفها مانعا وقد وجب ان يكون الحد جامعا ومانعا
هذا خلف واجيب عنه بان المراد بالمفرد في تعريف الحمليات اعم من ان يكون بالفعل
كزيد قايم او بالقوة وهو الذي يمكن ان يوضع المفرد موضعه والاطراف
في القضايا المذكورة وان لم يكن مفردة بالفعل الا انه يمكن ان يعبر عنها
بالفاظ مفردة واقلها ان يهذا ذلك او الموضوع محمول الى غير ذلك بخلاف
الشرطيات فانه لا يمكن ان يعبر عن اطرافها بالفاظ مفردة فلا يقال في
اي في الشرطيات يهذه القضية تلك القضية بل يقال ان تحقق هذه القضية
تحقق تلك القضية في المتصلة واما ان يتحقق هذه القضية او يتحقق تلك
القضية في المنفصلة وهي ليست بالفاظ مفردة وفيه نظر لانه يمكن التعبير
عن طرفي الشرطية بمفردين واقله ان يقال هذا ملزوم ذلك في المتصلة
وذاك معاند لذلك في المنفصلة فدخل الشرطيات في تعريف الحمليات
بناء على الجواب المذكور قال كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود اقول فانه حكم في هذه القضية بصدق قضية وهي النهار موجود

على تقدير صدق قضية اخرى وهي الشمس طالعة فان قلت ان طرفي
الشرطية ليسا بقضيتين لان اداة الشرطية يخرجهما عن ان يكونا
قضيتين قلت طرفا الشرطية هما وان لم يكونا قضيتين بالفعل
لكنهما قضيتان بالقوة القريبة من الفعل اق ل كقولنا ليس ان كانت
الشمس طالعة فالليل موجود اق ل فانك قد حكمت في هذه القضية بسلب
صدق قضية وهي الليل موجود على تقدير صدق قضية اخرى وهي الشمس
طالعة ق ل كقولنا اما ان يكون العدد زوجا آه اق ل فانه حكم فيها بان يكون
العدد زوجا ينافي كونه فردا فردا ق ل ليس اما ان يكون الانسان اسود آه
اق ل فانا لحكم في هذه القضية بسلب المنافات بين كونه الانسان اسود
وبين كونه كاتبا فانه يجوز ان يكون اسود وكاتبا وتسمية المتصلة
بالشرطية ظاهرة لاشتمالها على اداة الشرط واما تسمية المنفصلة بها
فلمشابهتها المتصلة في الطرفية من حيث انهما مركبان في القضيتين
معنى الشرطية في المتصلة حقيقة وفي المنفصلة مجازا اق ل الجزء الاول الذي للمحكوم
عليه اق اي لما قسم القضية الى الحملية والشرطية شرع الان في الحمليات
وانما قدم مباحث الحملية على مباحث الشرطية لانها اقل اجزاء بالنسبة الى الشرطية
وما هو اقل الاجزاء اولى بالتقديم وقد عرفت ان القضية طرفين احدهما المحكوم
عليه في القضية والاخر المحكوم به وسمي المحكوم عليه في القضية الحملية موضوعا
لانه اما وضع لان يحكم عليه شيء اما ايجابا او سلبا وهو المحكوم به والمحكوم به فيها
اي في الحملية يسمى محمولا لانه اما وضع لان يحمل على شيء وهو الموضوع واعلم
ان المراد من الموضوع الافراد ومن المحمول المفهوم حتى اذا قيل الانسان حيوان كان
المقصود من الانسان افراده المنكثرة من زيد وعمرو وغيرهما ومن الحيوان مفهوم
وهو جسم نام حساس متحرك بالارادة والحملية جزء آخذ وهو النسبة التي ترتبط
بينهما المحكوم بالموضوع ويسمى نسبة حكمية ولم يذكر الجزء الاخير وهو النسبة
الحكمية ولا بد منه لانه يريد ان يبين اسم ذكره سابق في تقسيم القضية الى
الحملية والشرطية والمذكور فيما سبق ليس الا الطرفين فان قلت لم لم يذكر هذا

الجزء الاخير فيما سبق قلت لانه ذلك الجزء يحذف كثيرا فقد سلك المصنف ذكر
ما هو اكثر ذكرا ق ينقسم القضية ثانيا الى موجبة وسالبة اق هذا تقسيم ثان
للقضية لانها انقسمت اولا الى الحملية والشرطية وثانيا الى الموجبة والسالبة
لان الحملية قسم من القضية وهي اي الحملية تنقسم اولا باعتبار النسبة الحملية الى
الموجبة والسالبة والقسمة الاولى للقسم قسمة ثانية للقسم فيكون الانقسام
الى الموجبة والسالبة انقساما ثانيا للقضية فان قلت فعلى هذا يلزم ان يكون
القسمة الثانية للقضية انقسام الشرطية في قبيلها قلت هذا هو الظاهر لكن
الشارح لما نظر الى امكان اندراج الشرطية في هذا التقسيم لانه يمكن ان يقال القضية
اما موجبة او سالبة لانه ان كان الحكم في القضية بالايقاع فايجاب وان كان
بالانتزاع فسلب والى عدم امكان اندراج الحملية في ذلك التقسيم وهو انقسام
الشرطية الى المتصلة والمنفصلة سوى المصنف ذكر القضية في القسم الثاني وهي
انقسام القضية الى الموجبة والسالبة دون الاولى وهي انقسامها الى
المتصلة والمنفصلة جعل الانقسام الى الايجاب والسلب قسمة ثانية للقضية
دون الانقسام الى المتصلة والمنفصلة وان كان حكما بان يقال الموضوع محمول
زعم بعض المعتبرين ان القضايا الكاذبة كقولنا الانسان حجر وكقولنا لا شيء
من الانسان بحيوان خارجة عن دليل وجه هذا الحصر وارتكبوا الى تكلف
باردٍ وهو ان عدم خروجها ظاهر على من له ادنى ممارسة في هذا العلم نعم
تخرج اذا اريد في الدليل قيد يصح فيقال لانه تلك النسبة ان كانت احكما
يصح بان يقال الموضوع محمول كما اراده التمسية وكل واحد من
القضية والموجبة والسالبة آه هذا تقسيم للقضية الحملية باعتبار
الموضوع وبيان الانحصار باعتباره في ثلثة اقسام مخصوصة ومحصورة
ومهملة وذلك لانه ان كان الموضوع في القضية الحملية المتداولة في العلوم
شخصا معينا وجزئيا حقيقيا فالقضية مخصوصة وشخصية ووجه التسمية و
المثال كلاهما ظاهران في الشرع وان لم يكن موضوع الحملية مخصوصا
وجزئيا بل يكون كليا غير معين فان بين كمية افراد الموضوع اي فان بين في

ان الحكم بالايجاب والسلب على كل الافراد او على بعضها فالقضية بخصوصها وسورها
ايضا فيجب التسمية ظاهرة وان لم يبين فمهملة كما سيجيء ق والسور في الكلية
الموجبة آه اق سور الموجبة الكلية كل واجمعون وطرا وقاطبة وكافة
والالف واللام في مقام الاستغراق نحو انا الانسان اني خير منه الا الذين
امنوا وسور السالبة الكلية لاشيء ولا واحد نحو لا احد في الانسان بحجر و
سور الموجبة الجزئية بعض وواحد نحو واحد من الانسان كاتب وسور
السالبة الجزئية ليس بعض وبعض ليس وليس كل نحو ليس بعض الانسان بعاشق
وليس كل عاشق يصل الى المعشوق وان لم يكن كذلك اي وان لم يكن
الموضوع في القضية الحملية شخصا معينا بل كليا غير معين ولم يكن الحكم
فيها على كل الافراد او على بعضها اي وان لم يبين كمية الافراد فالقضية تسمى
مهملة لتركك بيان عدد الافراد لا يقال يحصل الاعتراض ان القضية
الحملية اربعة اقسام لان الحكم في القضية اما على طبيعة الموضوع نحو الانسان
نوع والحيوان جنس والناطق فصل والضاحك خاصة والماشي
عرض عام فان الحكم في هذه القضية على نفس طبيعة الموضوع لا على افراده
فان كان على الطبيعة فالقضية طبعية وان كان على افراده فاما على فرد معين
اولا فالأول شخصية والثاني اما ان يبين كمية الافراد او لا فالاول
محصورة والثاني مهملة فلا يصدق حصر المحصورة بخروج الطبيعة عنه وحاصل
الجواب ان الكلام في القضايا المعتبرة في العلوم والقضية الطبعية ليست
بمعتبرة في العلوم لان الحكم في القضايا المعتبرة على الافراد والحكم في الطبيعة
على الطبيعة والطبعة ليست من الافراد فيجب وجهها عن القسم لا يخل بالانحصار
وهذا كله في الحمليات واما في الشرطيات فتقول القضية الشرطية سواء كانت
متصلة او منفصلة انما تكون كلية اذا كان التالي لازما للمقدم اي في المتصلة
اللزومية او معاندا له اي في المنفصلة العنادية في جميع الازمان وعلى جميع
الاوضاع اي الاحوال الممكنة الاجتماع مع المقدم نحو كلما كان زيد انسانا
كان حيوانا والمعنى ان لزوم الحيوانية للانسان ثابتة في جميع الازمان واحوال

ذلك اللزوم متحقق على جميع الاحوال التي امكن اجتماعها اي مع وضع انسانية زيد
اي مع حال انسانية زيد مثل كونه قائما او قاعدا او غير ذلك مما لا يتناهى
هذا مثال المتصلة واما المنفصلة فنحو قولنا دائما اما ان يكون العدد
زوجا او فردا والمعنى ان معاندة الفردية للزوجية ثابتة في جميع الازمان
وان ذلك المعاندة متحقق على جميع الاحوال التي امكن اجتماعها مع المقدم و
قس على ذلك الجزئية المتصلة والمنفصلة كقولنا قد يكون اذا كان الشيء حيوانا
كان انسانا فان الحكم بلزوم الانسانية انما هو على وضع كونه ناطقا وقد يكون
ان يكون هذا الشيء عالما واما ان يكون جاهلا وكقولنا قد يكون اما ان يكون
الشمس طالعة واما ان يكون الليل موجودا واما خصوص الشرطية فتعين بعض
الازمان والاحوال كقولنا ان جئتني اليوم اكرمتك واما اهما لهما فاما هما الازمان
والاحوال كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكقولنا العدد اما
زوج واما فرد والحاصل انه ان كان الحكم بالاتصال والانفصال في الشرطية على
وضع معين وفي زمان معين فهي مخصوصة والا فان بين كمية الحكم بان على
جميع الاوضاع او على بعضها فهي محصورة والا فهي مهملة وسور الموجبة الكلية
في المتصلة كلما ومتى ومهما وفي المنفصلة دائما وسور السالبة الكلية فيهما
ليس البتة وسور الموجبة الجزئية فيهما قد يكون وسور السالبة الجزئية
فيهما قد لا يكون وبادخال حرف الشك على سور الايجاب الكلي كليس كلما
وليس مهما وليس متى في المتصلة وليس دائما في المنفصلة وهذا كله بحسب
الاجمال فان اردت تفصيلا فارجع الى المطولات ق لانه ان كان صدق التالي
فيها على تقدير صدق المقدم لعلاقة اقول القضية الشرطية المتصلة اما ان يكون
بين مقدمها وتاليها علاقة معلومة تقتضي ان يكون التالي صادقا على تقدير
صدق المقدم او لا يكون فان كان الأول فالقضية متصلة لزومية وان كان الثاني في
فمتصلة اتفاقية والمراد بالعلاقة ما به يقع بين المقدم والتالي ملازمة وهي اي
العلاقة تنشأ عن ذات المقدم في الاكثر كالعلة للتالي نحو قولنا ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود او معلولا له نحو ان كان النهار موجودا فالشمس
طالعة او متصايفا للتالي كقولنا ان كنت انا عاشق لله كان الله معشوقا لي

اي المتصلة والمنفصلة م

والمتضايفان هما الشيئان اللذان لا يتعقل احدهما بدون الآخر كالأب
والابن والعاشق والمعشوق وانما قلنا في الاكثر لان العلاقة ربما
تنشاء بسبب امر منفصلة لكونهما اي المقدم والتالي معلولا لعلة واحدة
نحو ان كان النهار موجودا فالعالم مضيء فان وجود النهار واضائة
العالم معلول لان الطلوع الشمس ومن هذا عرفت ان قول الشارح
تنشاء عن ذات المقدم يكون باعتبار الاغلب قال فانه لا علاقة
بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار اقول ارلا علاقة بينهما هي العلاقة
المذكورة التي متعلق منهما علم الحكم وان كان علاقة بينهما في نفس الامر
لانهما امران واقعان في الكليات وكل امر واقع في الكليات لا بد له
من سبب فلا بد من اجتماعهما امتا تسمية الاولى باللزومية فلاشتمالها على اللزوم
وامتا تسمية الثانية بالاتفاقية فلعدم اشتمالها على اللزوم بل على
الاتفاق واعلم ان هذا التعريف للمتصلة اللزومية لا يتناول اللزومية الكاذبة
نحو قولنا ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود لعدم اعتبار صدق التالي
للعلاقة فيها فالاولى ان يقال اللزومية ما حكم فيها بصدق قضية على تقدير
صدق قضية اخرى لعلاقة بينهما موجبة كذلك وهو متناول للزوم الكاذبة لان
الحكم للعلاقة ان طابق الواقع كان اللزومية صادقة وان لم يطابق كانت كاذبة
وايضا ان هذا التعريف للاتفاقية لا يتناول الاتفاقية الكاذبة كقولنا ان كان الانسان
ناطق والحمار ناهق لعدم صدق التالي على سبيل الاتفاق ولو قال هي التي حكم فيها
بصدق التالي على تقدير صدق المقدم لا للعلاقة بل بمجرد صدقهما يتناول الاتفاقية
الكاذبة لكان اولى فان الحكم بصدق التالي لا للعلاقة بل بمجرد صدقهما
ان طابق الواقع فالاتفاقية صادقة والا فكاذبة قوله كقولنا العدد اما زوج و
اما فرد اول احتمال العقل في هذه القضية اربعة صدق المقدم والتالي معا
او كذبهما معا او صدق المقدم مع كذب التالي او صدق التالي مع
كذب المقدم فالاولان كاذبان والاخران صادقان كقولنا هذا الشيء
اما حجر او شجر الاحتمال ههنا اربعة ايضا الاول صدقهما اي صدق
المقدم والتالي والثاني عدم صدقهما والثالث صدق المقدم مع عدم

صدق التالي والرابع صدق التالي مع عدم صدق المقدم والاول كاذب
والباقي صادق قوله كقولنا زيد اما ان يكون في البحر واما ان لا يغرق اقول ههنا
ايضا اربعة احتمال الاول ان لا يكون زيد في البحر وان يغرق والثاني كونه في
البر وان لا يغرق والثالث كونه في البحر وان يغرق والرابع كونه لا في البحر
وان لا يغرق والاولان باطل والباقي حق وانما اخر الشرطية المنفصلة عن
المتصلة لان الشرطية اصل في المتصلة والمنفصلة متفرعة عليها لما مر
من ان معنى الشرطية حقيقة في الاول وفي الثانية مجاز وقدم المنفصلة
الحقيقة على مانعة الجمع ومانعة الخلو لان حقيقة الانفصال فيها لكون التنافي
بين جزئيها في الصدق والكذب معا وقدم مانعة الجمع على مانعة الخلو
لان التنافي في الصدق فقط اشد من التنافي في الكذب فقط قال امتا
المنفصلة الحقيقة اه اقول الشرطية المنفصلة سواء كانت حقيقة او ما
نعة الجمع او مانعة الخلو قد يتركب من اكثر من جزئين مثال الحقيقة ذكر
في الشرح من قولنا العدد امتا زايد او ناقص او مساو ومثال مانعة الجمع
كقولنا امتا ان يكون هذا الابيض ثلجا او قطنا او عاجا ومثال مانعة الخلو
كقولنا هذا الشيء امتا ان يكون لا انسانا او لا حمارا او لا فرسا والمراد
من كون العدد زايدا او ناقصا او مساويا كون الكسور المتصورة في العدد
من الكسور التسع وهي النصف والثلث والربع والخمس والسدس والسبع
والثمن والتسع والعشر زايدا على العدد كاثنى عشر فان الكسور المتصورة
فيه وهي النصف والثلث والربع والسدس زايد عليه لان نصفه ستة
وثلثه اربعة وربعه ثلثة وسدسه اثنان فالمجموع خمسة عشر وخمسة عشر
زايد على اثنى عشر بلا شبهة او ناقصا عنه كالثمانية فان الكسور المتصورة
فيه فهي النصف والربع والثمن ناقص عنه لان نصفه اربعة وربعه اثنان و
ثمنه واحد فالمجموع سبعة وسبعة ناقص عن الثمانية او مساويا له كالستة
فان الكسور المتصورة فيها هي النصف والثلث والسدس فان نصفه ثلثة
وثلثه اثنان وسدسه واحد فالمجموع ستة وستة مساو للستة فان قلت ربما

يوجد عدد لا يتصور فيه الزيادة والنقصان ولا تساوي بهذا المعنى كالواحد
فانه لا يتصور فيه الكسر فلا يكون تلك القضية منفصلة حقيقية قلت
الواحد ليس بعدد لان العدد ما يكون نصف مجموع عكشيسه اي
طرفيه كالاربعة فانه له حاشيتين احديهما ثلثة والاخرى خمسة فمجموع
حاشيتين ثمانية والاربعة نصف الثمانية فلا يكون الواحد عدد العدم
طرفيه فان قلت ما تقول في احد عشر وثلثة عشر وسبعة عشر وغير
ذلك من الاعداد التي لا يتصور فيها الكسور قلت هذه داخلة في العدد
الناقص لان الناقص ما لا يبلغ كسوره اليه وعدم بلوغ الكسور اليه
اما بان لا يكون له كسور اصلا او بان يكون له كسور لا يبلغ اليه
ومن هذا عرفت ان المراد بالزيادة والنقصان والمساواة معانيها
الاصطلاحية لا معانيها اللغوية وهي ان ليس عدد الى عدد
كنسبة اربعة الى اربعة في المساواة وكنسبة خمسة اليه في الزيادة
والنقصان كما ظنه الشارح حسام كاتبه بشهادة قوله بعد ذلك
بل الحق ان الحقيقة تتركب من جملية ومنفصلة كقولنا العدد اما مساو
لذلك العدد او مساوله وههنا سؤال وجواب لا يسع المقام ايرادهما
قوله واصل العدد اما مساو لذلك العدد آه اقول اي واصل العدد
هذا القول المركب من جملية ومنفصلة نحو العدد اما مساو لذلك او غير
مساوله اي المركب من جملية بتبع لكن اذا لم يكن العدد مساويا له اي
لذلك العدد كان زايدا عليه او ناقصا عنه فلما كانت هذه المنفصلة
اعني قولنا او زايدا عليه او ناقصا عنه في قوة تلك الجملية وهي قولنا او غير
مساوله اقيمت تلك المنفصلة مقامها اي مقام هذه الجملية فظن انها
اي القضية المركبة من جملية ومنفصلة مركبة من ثلثة اجزاء هذا مراد الشارح
لكن اسلوب كلامه لا يقتضي ذلك بل يقتضي ان يقال فلما كانت هذه الجملية
في قوة تلك المنفصلة اقيمت المنفصلة مقامها ق فكذا مانعة الخلق بخلاف
مانعة الجمع آه اقول فيه نظر لانه لا فرق بينهما في جواز تركب كل واحد منهما عن اكثر

من جزئين لانه كما يقال في مانعة الجمع اما ان يكون هذا الشيء شجرا او حجرا
او حيوانا كذلك يقال مانعة الخلو اما ان يكون هذا الشيء لا شجرا او لا حجرا
او لا حيوانا كقولنا كل ان ناطق حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان وبالعدول
والتحصيل كقولنا زيد لا حجر وزيد ليس بحجر والمراد في العدول كون حرف
السلب جزء من المحمول كالمثال الأول وفي التحصيل ما يكون حرف السلب
جزء منه كالمثال الثاني ففي قولنا زيد لا حجر اثبات اللاحجرية ثانية لزيد
وفي قولنا زيد ليس بحجر ان الحجرية مسلوبة عنه فيكون الاولى موجبة
والثانية سالبة لان المراد في المثال الأول في النسبة ربط السلب وربط
السلب الحاصل وفي الثاني سلب الربط وسلبه سلب وقوله بالايجاب
فكما لا مانعة الجمع لان عين احد اجزاء مانعة الجمع يستلزم الآخر لامتناع الجمع
بينهما وتقيض احد اجزائها لا يستلزم عين الآخر لجواز الخلو بينهما حتى
يلزم اجتماعهما مثلا في المثال المذكور ان يكون هذا الشيء شجرا يستلزم
كونه لا حجرا لامتناع الجمع بين الحجر والشجر وكونه لا حجرا لا يستلزم كونه حيوانا
لجواز الخلو بين اللاحجر واللاحيوان حتى يلزم ان يكون هذا الشيء شجرا او حيوانا
وقد كان بينهما منع الجمع كذلك لا مانع في مانعة الخلو لان تقيض احد اجزاء
مانعة الخلو يستلزم عين الآخر لامتناع الخلو بينهما عين احدهما لا يستلزم
نقيض الآخر لجواز الجمع بينهما حتى يلزم خلو الجزئيات مثلا في المثال المذكور
ان انتفاء كون هذا الشيء لا شجرا يستلزم كونه لا حجرا لامتناع الخلو
بينهما وكونه لا حجرا لا يستلزم انتفاء كونه لا حيوانا لجواز الجمع بينهما حتى
يلزم انتفاء اللا شجر واللا حيوان وقد كان بينهما منع الخلو هذا ق
وهو اختلاف القضيتين اذ هذا شروع في احكام القضايا ولواحقها بعد
الفراغ عن تعريف القضية واقسامها وانما اخرت عن التعريف والتقسيم لان
التعريف لبيان مفهوم الشيء والتقسيم لبيان افراده والحكم على افراد الشيء
بعد بيان مفهومه وافراده اولى وهو اي التناقض اختلاف القضيتين
بالايجاب والسلب بحيث يقتضي ذلك الاختلاف لذاته اي بلا واسطة ان يكون

نقيض

احد القضيتين صادقة والاخرى كاذبة كقولنا زيد كاتب بالفعل او بالقوة
وزيد ليس بكاتب بالفعل او بالقوة فان ما بين القضيتين اختلفتا بالايجاب
والسلب بحيث يقتضي لذاته ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة في نفس
الامر على حسب الواقع قال قوله اختلاف جنس قول الاختلاف المذكور
في تعريف التناقض جنس بعيد يتناول الاختلاف الواقع بين قضيتين
وبين مفردين كالسماء والارض والمشرق والمغرب وبين مفرد وقضية
كعمرو وزيد قايم وقوله قضيتين يخرج الاختلاف الواقع بين غير القضيتين
كاختلاف المفردين واختلاف مفرد وقضية لكن هذا القيد مع القيد
الاول جنس متوسط يتناول الاختلاف بين القضيتين بالايجاب
والسلب كما مر في مثال التناقض وبالحملية والشرطية كقولنا زيد كاتب وان كان
زيد ابا عمرو وكان عمرو ابنه وبالمنفصلة والمتصلة كقولنا ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود والعدد اما زوج واما فرد وبالمحصورة والمهملة
كقولنا كل انسان حيوان والانسان حيوان وبالكلية والجزئية كقولنا
كل انسان حيوان وبعض الانسان حيوان وبالعدول والتحصيل
كقولنا زيد لاحجر وزيد ليس بحجر والمراد من العدول كون حرف السلب
جزء من المحمول كالمثال الاول ومن التحصيل ما ليس كذلك حرف السلب جزء منه
كالمثال الثاني فمعنى قولنا زيد لاحجر ان اللاحجرية ثابتة لزيد ومعنى
قولنا زيد ليس بحجر ان الحجرية سلبية عنه فيكون الاولى موجبة والثانية
سالبة لان المراد من المثال الاول في النسبة ربط السلب وربط السلب
ايجاب ومن الثاني سلب الربط وسلب سلب وقوله بالايجاب والسلب
اخرج ما عدا الاختلاف بالايجاب والسلب من المذكورات ونحو ما ومع هذا
مع القيدين الاولين جنس متوسط ايضا يتناول الاختلاف الواقع
بين قضيتين سواء كان ذلك الاختلاف يقتضي صدق احديهما وكذب
الاخرى او لم يقتض كقولنا ليس زيد ليس بقبيح فانهما يصدقان
وربما يكذبان وكقولنا زيد ساكن زيد ليس بمتحرك وقوله بحيث يقتضي

اخرج الاختلاف الغير المقتضي وهذا القيد مع القيود الثلاثة السابقة جنس
قريب يتناول الاختلاف المقتضي سواء كان لذاته وصورته او لم يكن
كذلك بل بواسطة او بخصوصية مادة وقوله لذاته فصل يخرج الاختلاف
المقتضي بواسطة او بخصوص مادة اما الواسطة فكما لا يجاب الشيء
وسلب ما يساويه عنه كقولنا زيد انسان زيد ليس بناطق فان الاختلاف بينهما لا
يقتضي لذاته صدق احديهما وكذب الاخرى بل انما يقتضي ذلك اما لان
قولنا زيد ليس بناطق في قوة قولنا زيد ليس بانسان واما لان قولنا زيد
انسان في قوة قولنا زيد ناطق واما خصوص المادة فكما في قولنا كل فرس
حيوان ولا شيء من الفرس بحيوان وقولنا بعض الانسان حيوان وبعض الانسان
ليس بحيوان فان اختلافهما بالايجاب والسلب يقتضي صدق احديهما و
كذب الاخرى لا لذاته ولا لصورته وهما كونهما كليتين او جزئيتين بل
لخصوص المادة والا اي وان كان ذلك الاقتضاء بصورته لا لخصوص المادة
لزم ان يكون ذلك الاقتضاء في كل كليتين او جزئيتين وليس كذلك فان قولنا
فان قولنا كل حيوان انسان ولا شيء من الحيوان بانسان كليتان مختلفتان بالايجاب
والسلب مع ان اختلافهما لا يقتضي صدق احديهما وكذب الاخرى بل هما كاذبتان
وكذلك قولنا بعض الحيوان فرس وبعض الحيوان ليس بفرس جزئيتان
مختلفتان ايجابا او سلبا وليس احديهما صادقة والاخرى كاذبة بل
هما صادقتان بخلاف قولنا بعض الحيوان فرس ولا شيء من الحيوان بفرس
فان الاختلاف الواقع فيهما يقتضي لذاته وصورته ان يكون احديهما صا
دقة والاخرى كاذبة فان قلت ان التناقض فكما يجري في القضايا كذلك يجري
في المفردات كالانسان واللانسان والحجر واللاحجر مع ان عموم مباحثهم واجب فلا يتضح
تخصيصه بالقضايا لكونه منافيا لقاعدتهم قلت المقصود الاصلي ههنا تناقض
القضايا لان الكلام ههنا في احكامها واما تناقض الواقع بين المفردات فيعرف
بالمقايسة البين ان تعميم القواعد انما يكون بحسب المقاصد والاغراض
ولاغراضهم يعتد به في التناقض الواقع بين المفردات فلذلك خص

فان كانتا محصورتين فلا يتحقق التناقض اقول القضيتان اللتان يقع التناقض
بينهما ان كانتا محصورتين فلا يتحقق التناقض بينهما الا بعد اتفاقهما في ثماني
وحدات الاولى اي وحدة الاول وحدة الموضوع اي اتحاد الموضوع في القضيتين
لانهما اي القضيتين لو اختلفتا في هذه الوحدة بان يكون موضوع احديهما زيدا مثلا
وموضوع الاخرى عمرا والم يتناقض نحو زيد قائم وعمرو ليس بقائم لجواز صدقهما
معا وكذبهما معا والثانية اي الوحدة الثانية وحدة المحمول اذ لو اختلفتا فيهما اي في
تلك الوحدة بان يكون محمول احديهما كاتبا مثلا ومحمول الاخرى شاعرا لم يتناقضتا
لجواز صدقهما معا وكذبهما معا نحو زيد كاتب زيد ليس بشاعر والثالثة اي الوحدة
الثالثة من الوحدات الثمانية وحدة الزمان اذ لو اختلفتا القضيتان فيهما اي
وحدة الزمان بان يكون زمان احديهما ليلا وزمان الاخرى نهارا لم يتناقضا
لجواز صدقهما وكذبهما نحو زيد نائم ليلا زيد ليس بنائم نهارا والرابعة اي الوحدة
الرابعة من الوحدات الثمانية في وحدة المكان لانهما لو اختلفتا في وحدة المكان بان
يكون مكان احديهما دارا مثلا ومكان الاخرى سوقا لم يتناقضا لجواز الصدق
والكذب فيهما نحو زيد قائم في الدار زيد ليس بقائم في السوق والخامسة اي
من الوحدات المذكورة وحدة الاضافة لانهما اذا اختلفتا فيهما اي في
وحدة الاضافة بان يكون في احديهما كعمرو مثلا وفي الاخرى لبكر لم يتناقضا لجواز
صدق كل واحد منهما وكذب كل منهما نحو زيد اب لعمرو وزيد ليس اب لبكر
والسادسة وحدة القوة والفعل لانهما اي القضيتين لو اختلفتا فيهما اي في
القوة والفعل بان يكون نسبة المحمول للموضوع في احديهما بالقوة وفي الاخرى
بالفعل لم يتناقضا نحو الخمر مسكر اي بالقوة يعني من شانه الاسكار
الخمر ليس بمسكر اي بالفعل فانهما صادقان والسابعة وحدة الكل والجزء لان
القضيتين اذا اختلفتا في الكل والجزء بان يكون الحكم على الموجبة على بعض اجزاء الموضوع
وعلى السالبة على كلها لم يتناقضا نحو الزنجي اي الحبشي سود اي بعض اجزائه
من الرأس والوجه واليد والرجل وغير ذلك الزنجي ليس باسود اي كل اجزائه بل
بعض اجزائه ابيض نحو الفم واللسان وغيرهما لكونهما صادقين واعلم ان الكل قد يكون لاحاطة

الافراد

الافراد وقد يكون لاحاطة الاجزاء فاذا دخلت على النكرة يكون لاحاطة الافراد
ولهذا لم يجز ان يقال اكلت كل رغيف اي اجزاء الرغيف اي كل واحد من افراده واذا
دخلت على المعرفة يكون لاحادة الاجزاء ولهذا جاز ان يقال اكلت كل الرغيف اي اجزاء
رغيف واحد والمراد من الكل قوله الزنجي ليس باسود اي كله لاحاطة اجزاء لكونه
داخلا على المعرفة والوحدة الثامنة من الوحدات الثمانية وحدة الشرطية لعدم
التناقض بين القضيتين عند اختلاف الشرط بان يكون ثبوت المحمول للموضوع
في احد القضيتين بشرط اتصاف الموضوع بوصف معين وسيلة عنه في الاخرى
بشرط الاتصاف بوصف معين آخر كقولنا الجسم مفرق للبصر اي مزيل عن العين
رؤيتها اي بشرط كون الجسم ابيض الجسم ليس بمفرق للبصر اي بشرط كونه اسود
لانهما صادقان معا قال ولهذه اقول اي علة كون نقيض الموجبة الكلية
السالبة الجزئية دون السالبة الكلية وكون نقيض السالبة الكلية الموجبة دون
الموجبة الكلية سياتي في المحصورات قال وانما موضوعه بعد تحقق آه اقول
اي موضوع ايراد هذا القول بعد تحقق شرط التناقض في المحصورات
وغير نظر لان هذا الكلام واقع موقعه لان مقصوده الحصر من قوله ونقيض
الموجبة الكلية اه دفع توهم من يتوهم من تعداد الوحدات المشتركة بين
المحصورات والمهملات لان نقيض الموجبة الكلية السالبة الكلية ونقيض الموجبة
الجزئية السالبة الجزئية والمهملات كذلك لابيان التناقض بين المحصورات حتى
يكون موضوعه بعد تحقق المحصورات لانه لما قال الحصر لا يتحقق ذلك الا بعد اتفاقهما
في الموضوع توهم المتوهم لانه لا يتناقض بين الكلية والجزئية بل نقيض الكلية الكلية
ونقيض الجزئية الجزئية لان اتحاد الموضوع شرط التناقض واتحاد الموضوع
بين الكلية والجزئية لان موضوع الكلية جميع الافراد وموضوع الجزئية بعض الافراد
فلا يكون متحدين فازال الحصر ذلك الوهم بقوله ونقيض الموجبة الكلية آه يعني ان المراد
بالموضوع الموضوع بالذكر لا ذات الموضوع وباتحاد الموضوع المذكور لاتحاد
افراد الموضوع بالكلية والجزئية كما سياتي قال ان كانت القضيتان المتناقضتان
اقول لما فرغ من تحقق شروط التناقض المشتركة بين القضايا اراد ان يبين الشرط

المخصوص بالمحصورات فنقول ان كانت القضيتان المتناقضتان محصورتين لا
يتحقق التناقض بينهما الا بعد اختلافهما اي بعد اختلاف تلك القضيتين المحصورتين
المتناقضتين ح الكمية اي ح الكلية والجزئية بان يكون احدى القضيتين المحصورتين
المتناقضتين كلية والاخرى جزئية وهذا الشرط اي الاختلاف ح الكلية انما يكون
شرطا بعد اتفاقهما اي بعد اتفاق تلك القضيتين المتناقضتين في الوحدات
الثمانية المشركة المذكورة من قبل قال نلو قيد بعد قوله ح الكلية بقولنا ايضا
آه اقول يعني لو قيد المص قوله والمحصورات لا يتحقق التناقض بينهما الا
بعد اختلافهما في الكمية بقولنا ايضا اي بعد اتفاقهما في الوحدات المذكورة
لكان اولى ليكون ايضا اشارة اليه اي اتفاق المحصورتين المتناقضتين ح
الوحدات المذكورة اقول لا حاجة الى قيد ايضا ليكون اشارة الى اتفاق
المحصورتين المتناقضتين ح الوحدات المذكورة لان اتفاقهما ح الوحدات
الثمانية يعلم من قوله قبل ذلك ولا يتحقق ذلك الا بعد اتفاقهما ح الموضوع لان
الضمير ح قوله الا بعد اتفاقهما عائد الى القضيتين ح المذكورتين ح تعريف
التناقض والقضيتان المذكورتان في التعريف اعم من ان يكون محصورتين
او مخصوصتين او مهملتين فلا حاجة الى ذكر ايضا قال لان الكليتين قد تكذبان
آه اقول وانما قال بلفظة قد المفيدة لجزئية الحكم لان الكليتين والجزئيتين
قد يختلفان صدقا وكذبا كقولنا كل انسان حيوان ولا شيء من الانسان بحيوان
وكقولنا بعض الانسان ناطق وبعض الانسان ليس بناطق فان قلت صدق الجزئيتين
المذكورتين ح الشرح انما هو لعدم اتحاد الموضوع وهو شرط ح التناقض
فان البعض المحكوم عليه بالكتابة غير البعض المحكوم عليه بسبب الكتابة قلت
المراد بالموضوع الموضوع المذكور ح القضية لا ذات الموضوع وح المثال المذكور
الموضوع المذكور متحد وهو بعض الانسان والا اي وان لم يكن المراد بالموضوع
الموضوع ح الذكر بل ذات الموضوع لم يكن بين الكلية والجزئية تناقض لان
ذات الموضوع ح الكلية ذات جميع الافراد وفي الجزئية بعضها وهما ليسا بمتحدين
بل هما مختلفان ويجوز ان يكون الحكم بالايجاب والسلب ثابتا بمجموع الافراد
من حيث هو مجموع في الكلية ولا يكون ثبوتا بالبعض منها من حيث هو بعض
ح الجزئية واعلم ان نقيض الشرطية الكلية الشرطية الجزئية المخالفة لها
في الكيف اي في الايجاب والسلب الموافقة لها في الجنس اي في الاتصال والانفصال
وفي النوع اي في اللزوم في المتصلة والعنادية في المنفصلة والاتفاق فيهما اي
في المتصلة والمنفصلة وبالعكس اي نقيض الشرطية الجزئية الشرطية الكلية المخالفة
لها في الكيف الموافقة لها في الجنس والنوع فنقيض اللزومية الموجبة
الكلية السالبة اللزومية الجزئية ونقيض العنادية الموجبة الكلية العنادية
السالبة الجزئية ونقيض الاتفاقية الموجبة الكلية الاتفاقية السالبة الجزئية
وبالعكس فيهما فاذا قلنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود كان نقيضه
ليس كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فاذا قلنا اتفاقا اما ان يكون العدد
زوجا او فردا فنقيضه ليس دائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا واذا قلنا
كلما كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق لكان نقيضه ليس كلما كان الانسان ناطقا فالحمار
ناهق وعلى هذا القياس ق ك وهو عبارة عن ان يصير الموضوع اقول هذا شروع
في بيان العكس المستوي للقضية وهو اي العكس المستوي عبارة عن ان يصير الموضوع
بتشديد الياء على صيغة المجهول اي ان يجعل الموضوع في القضية محمولا
والمحمول فيها موضوعا على بقاء الكيف وانما قلنا بتشديد الياء لان العكس
المستوي يطلق على معنيين احدهما المعنى المصدري وهو جعل الموضوع
محمولا والمحمول موضوعا وثانيهما القضية الحاصلة بوجعل المذكور فلو لم
يشدد الياء لكان له معنى ثالث ق ك اي ان كان الاصل صادقا فاي وجه
كان آه اقول سواء كان صدقه بحسب نفس الامر او بحسب فرض الفارض كان
العكس ايضا اي كان كذلك اي يكون العكس صادقا بحسب ق ك لان ما هو الموضوع
لا يصير محمولا اه اقول فانك قد عرفت ان المراد في الموضوع الذات اي الافراد
ومن المحمول الموصوف اي المفهوم فان قلت كل انسان حيوان يكون المراد
من الانسان الذي هو الموضوع الافراد المتكثرة ومن الحيوان الذي هو المحمول مفهوم
اعني الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة ومن البديهية انا اذا عكسنا تلك

القضية وقلنا بعض الحيوان انسان لا يصير المحمول الذي هو المفهوم الحيوان موضوعا
ولا الموضوع الذي هو ذات الانسان محمولا وجوابه ان الموضوع والمحمول يطلقان
تارة على ذات الموضوع ومفهوم المحمول وهما الموضوع والمحمول في الحقيقة وتارة
اخرى على اللفظين الدالين وهما الموضوع والمحمول (ح) الذكر والمصنف اراد الثاني
بقرينة المقام مع ان المتبادر هو الثاني وقوله الشارح وانما سمينا ذلك آه
اشارة الى ذلك الجواب (ط) وانما اعتبر بقاء السلب والايجاب لو اعتبر (ح) العكس
المستوي بقاء السلب والايجاب لان المنطقيين تتبعوا القضايا فلم يجدوا ما
في الاكثر اي في الاكثر القضايا بعد جعل المذكور وهو اي المذكور
جعل الموضوع محمولا والمحمول موضوعا صادقة لا دائما وهي العكس الاول
فقولها اي الاصل والرجوع باعتبار القضايا في الايجاب والسلب وانما
قال في الاكثر ولم يقل في الكل لانه المناسب للتتبع وكان فعل هذا
قول المصنف رحمه الله او) اسناد الخطاء الى المصنف خطاء لان الخطاء ما
لا تنتبه صاحبه اصلا او تنتبه لكن بعد تكلف ومشقة وكيف يقع الخطاء
من ذلك الفاضل مع كونه وحيدا في عصره بل الصواب انه يقال فعلى هذا
لا يكون هذه العبارة وهي لتكذيب محاله الا سهو من قلم الناسخ (ط)
فلانا اذا قلنا كل انسان حيوان نجد شيئا معينا موصوفا اولا يعني اذا قلنا
هذه الموجبة الكلية نجد شيئا موصوفا بالانسان والحيوان وهو اي الشيء
الموصوف بهما ذات الانسان اي افراده فخرج بعض الحيوان انسان لانا اذا
وجدنا ذاتا موصوفة بصفتي قلنا انه يجعل تلك الذات الموصوفة
باحد الوصفين موضوعا ويجعل الوصف الاخر محمولا عليها (ط) والاولى
فيه ان يقال آه او اي الدليل الاولي في انعكاس الموجبة الكلية حصر موجبة
جزئية ان يقال اذا صدق كل انسان حيوان لزم صدق انه يصدق بعض
الحيوان انسان الا اي وان لم يصدق هذه الجزئية وجب ان يصدق نقيضها
وهو لا شيء من الحيوان بانسان والا اي وان لم يصدق هذه ولا ذاك يلزم
ارتفاع النقيضين وهو محال فيلزم من صدق هذه الكلية وهي نقيض

العكس لمنافات الكلية بين الانسان والحيوان فيصدق ليس بعض الانسان بحيوان
لانه الانسان لما كان مسلوبا عن جميع الحيوان وجب ان يسلب الحيوان عن بعض
الانسان وقد كان الاصل المنعكس كل انسان حيوان وهو نقيض ليس لا انسان بحيوان
فيلزم اجتماع النقيضين وهو محال فيكون هذا اي قولنا ليس بعض الانسان بحيوان
خلفا اي باطلا لان الاصل صادق بحسب الفرض فانتفى المنافات بين الانسان
والحيوان ومن انتفاء المنافات بينهما يلزم انتفاء صدق قولنا لا شيء من الحيوان
بانسان ومن انتفاء صدقه يلزم صدق قولنا بعض الحيوان انسان وهو المطلوب قال
او يضم ذلك النقيض آه اقول هذا ليل يقال لانعكاس الموجبة الكلية موجبة جزئية
وتحقيق هذا الدليل ان يقال اذا صدق كل انسان حيوان لزم ان يصدق بعض
الحيوان انسان الا اي وان لم يصدق نقيضه وهو لا شيء من الحيوان بانسان او يضم ذلك
النقيض الى الاصل بان جعلنا الاصل صغرى لكون ايجاب الصغرى شرطا في اشكال الاول
والنقيض كبرى لكون كليا لينتج من اشكال الاول سلب الشيء عن نفسه وهو اي سلب
الشيء عن نفسه محال اذا كان الشيء موجودا واما اذا كان معدوما فلا وههنا
موجود لكون القضية موجبة هكذا كل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان
بانسان ينتج من اشكال الاول لا شيء من الانسان بانسان وهو محال لان ما هو انسان
فهو انسان البتة وهذا محال ليس يلزم من صورة القياس لكونها صحيحة لوجود
الشرط اشكال الاول وهو اي الايجاب الصغرى وكلية الكبرى بل من المادة وليس من
الصغرى لكونها صادقة بحسب الفرض فتعين انه من الكبرى فيكون الكبرى
كاذبة لكونها مستلزمة للمحال ونقيضها صادقة وهو المطلوب قال ويلزم
لا شيء من الحيوان بانسان اقول اي يلزم من صدق نقيض العكس وهو قولنا لا شيء
من الانسان بحيوان صدق قولنا لا شيء من الحيوان بانسان لكون الكلية الكلية منعكسة كنفسها
وهذا العكس منافي للاصل فيكون العكس كاذبا لامتناع اجتماع المتنافيين وكذبه
يستلزم كذب قولنا لا شيء من الانسان بحيوان لان كذب اللازم يستلزم كذب الملزوم
وكذب الملزوم يستلزم صدق نقيضه لاستحالة ارتفاع النقيضين وهو عكس
الاصل فثبت المطلوب قال او نضم هذا اللازم اقول اي نضم عكس نقيض الاصل

حتى يلزم من الشكل الثاني سلب الشيء عن نفسه هكذا بعض الحيوان انسان او شيء من الحيوان بانسان
ينتج من الشكل الثاني بعض الحيوان ليس بحيوان وهو محال وهذا المحال انما يلزم من صورة
او من مادته وليس في الصورة لكونها صحيحة لوجوب شرط الشكل الثاني وهو
اختلاف المقدمتين بالايجاب والسلب وكلية الكبرى فتعين انه من المادة على تقدير
لزومه من المادة اما ان يلزم من الصغرى او من الكبرى والاول باطل لكون الصغرى
صادقة بحسب الفرض فتعين انه من الكبرى لكون الكبرى كاذبة وكذبها يستلزم
كذب ملزومها لان كذب اللازم يستلزم كذب الملزوم وكذب الملزوم يستلزم
صدق نقيضه لامتناع ارتفاع النقيضين وهو المطلوب ويمكن ان يقال ههنا
او نضم هذا النقيض الى الاصل حتى يلزم من الشكل الاول سلب الشيء عن نفسه
هكذا بعض الحيوان انسان ولا شيء من الانسان بحيوان ينتج من الشكل الاول
بعض الحيوان ليس بحيوان وهو محال قال او نضم هذا النقيض وهو بعض الانسان
حجر اقول اي نضم هذه الموجبة الجزئية وهي نقيض عكس الاصل الى الاصل
بان نجعل تلك الموجبة الجزئية صغرى لكون ايجاب الصغرى شرطا في الشكل
الاول والاصل وهو السالبة الكلية كبرى لكون كلية الكبرى شرطا
فيه لينتج من الشكل الاول سلب الشيء عن نفسه كما هو صورة الشارح قوله
وانما قيد بقوله لزومه لانه قد يصدق العكس قول انما قيد الحص قوله السالبة
الجزئية لاعكس لها بقوله لزومه لانه قد يصدق العكس في بعض مواد السالبة
الجزئية وهو الذي يكون بين الموضوع والمحمول تباين كلي او عموم من وجه مثاله
يصدق بعض الانسان ليس بحجر ويصدق عكسه ايضا وهو بعض الحجر ليس بانسان
هذا مثال التباين الكلي واما مثال العموم من وجه فكقولنا بعض الحيوان ليس بابيض
وهو صادق ويصدق عكسه ايضا وهو قولنا بعض الابيض ليس بحيوان واما
اذا كان بين الموضوع والمحمول عموم مطلق فيصدق السالبة الجزئية بسلب الاخص
عن بعض الاعم ولا يصدق عكسه بسلب الاعم عن بعض الاخص والا يوجد
الاخص بدون الاعم وهو محال لانتفاء العمومية والخصوصية المطلقتين ع
واعلم ان الشرطية المتصلة ان كانت موجبة سواء كانت موجبة كلية او موجبة جزئية

ينعكس بالعكس المستوي موجبة جزئية وان كانت سالبة كلية ينعكس سالبة كلية
اما انعكاس الموجبة جزئية فلانه اذا صدق كلما كان او قد يكون اذا كان الشيء
انسانا كان حيوانا وجب ان يصدق قد يكون اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا
والا لصدق نقيضه وهو قولنا ليس البتة اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا ونضم
الى الاصل لينتج سلب الشيء عن نفسه هكذا قد يكون اذا كان الشيء انسانا كان
حيوانا وليس البتة اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا ينتج من الشكل الاول قد يكون
اذا كان الشيء انسانا كان انسانا وهو محال ضرورة صدق قولنا كلما كان شيء انسانا
كان انسانا واما انعكاس السالبة الكلية سالبة كلية فلانه اذا صدق قولنا ليس البتة
اذا كان الشيء انسانا كان فرسا وجب ان يصدق قولنا ليس البتة اذا كان الشيء
فرسا كان انسانا والا لصدق نقيضه وهو قولنا قد يكون اذا كان الشيء فرسا كان
انسانا وهو مع الاصل ينتج سلب الشيء عن نفسه هكذا قد يكون اذا كان الشيء
فرسا كان انسانا وليس البتة اذا كان الشيء انسانا فرسا ينتج من الشكل الاول
قد لا يكون اذا كان الشيء فرسا واما السالبة الجزئية فلا ينعكس لصدق قولنا
قد لا يكون اذا كان هذا حيوانا فهو انسان مع كذب قولنا قد لا يكون اذا كان
هذا انسانا فهو حيوان لانه كلما كان هذا انسانا كان حيوانا هذا اذا كانت
الشرطية متصلة لزومية واما اذا كانت منفصلة او متصلة اتفاقية فلا
يعتبر انعكاسها لعدم فائدته هذا بحسب الاجمال وان اردت ان
تعرف عكس المستوي للشرطية بكماله وعكس النقيض للحمليات والشرطيات
راجع المطولات قال المطلب الاعلى من الاصطلاحات المنطقية المذكورة
آه اقول بيان ذلك اي كون القياس مطلبا اعلى ان المقاصد من العلوم المدونة
مسائلها التي يكون ادراكاتها تصديقات فالمقصود الاصلي من العلوم المدونة
هو الادراكات التصديقية لا التصورية واما الادراكات التصورية فانما يطلب
هي فيها اي في العلوم المدونة لكون تلك التصورات وسائلها الى تلك
التصديقات والتنزيل ذكر اي في كون المقصود من العلوم المدونة الادراكات
التصديقية واما الادراكات التصورية فانما يطلب لكونها وسائل ان التصديقات

الكاملة هي التي وصلت الى مرتبة اليقين وهذه يمكن ان يتحصل بسبب الانظار الصحيحة
في المبادي العطيعية فصارت تلك التصديقات الواصلة الى مرتبة اليقين مطلوبة
في العلوم الحقيقية وهي التي لا تتبدل تبدل الاديان والكامل من التصورات
ما وصل الى كنه حقيقة الشيء وذلك الوصول متعذر فلم يطلب التصورات في
العلوم الا ان يكون وسائل الى التصديقات المطلوبة فيها اي في العلوم الحقيقة
فلذلك صار القياس مطلبا اعلى بالنسبة الى سايرالاصطلاحات قال والمراد
من القول اعم من ان يكون آه اقول اعلم ان القياس قسمان معقول وملفوظ اما
القياس المعقول فهو الذي يتركب من القضايا المعقولة واما قياس الملفوظ
فهو الذي يتركب من القضايا الملفوظة والاول منهما هو القياس حقيقة والثاني منهما
هو القياس مجازا انما سمي قياسا لدلالته على القياس المعقول والتعريف المذكور
للقياس يمكن ان يجعل تعريفا لكل واحد منهما فان جعل تعريفا للقياس المعقول
يراد بالقول الامور المعقولة وان جعل تعريفا للقياس الملفوظ
يراد منها الامور الملفوظة قال والمراد من الاقوال ما فوق الواحد قول واحد
آه اقول المراد من الاقوال القضايا التي تركبت الدلايل منها سواء كانت
معقولة او ملفوظة وهي اي الاقوال جمع ذكر في التعريف وكل جمع يذكر
في التعريف في هذا الفن يراد به ما فوق الواحد فالاقوال يراد بها ما فوق
الواحد ليتناول التعريف القياس المؤلف من قولين والقياس المؤلف
من اقوال فوق اثنين فالقول الواحد اي القضية الواحدة لا يسمى قياسا
ولا يلزم عنه لذاته قول آخر كعكس المستوي اللازم للقضية الواحدة لذاتها
كقولنا كل انسان حيوان بعض الحيوان انسان فانه قولنا بعض الحيوان انسان
لازم لقولنا كل انسان حيوان لذاته وكعكس النقيض اللازم لها لذاتها
كقولنا كل انسان حيوان فانه ينعكس بعكس النقيض اي كل ما ليس بحيوان
ليس بانسان قال يحترز به عن الاستقراء آه اقول الاستقراء هو الحكم
على كلي لوجود ذلك الحكم في اكثر جزئيات ذلك الكلي كقولنا كل حيوان
يتحرك فكه الاسفل عند المضغ فالحيوان كلي حكم عليه بثبوت تحرك الفك الاسفل

عند المضغ فالحيوان كلي حكم بثبوت تحرك الفك الاسفل عند المضغ وذلك الحكم بواسطة
تتبع اكثر جزئيات الحيوان من الانسان والفرس والبقر وغير ذلك من الاستقراء
وجدانهم اي وجدان الانسان والفرس والبقر وغير ذلك كذلك والاستقراء
لا يفيد اليقين لجواز ان يكون حال البعض الذي لم يستقرء مخالفا لحال البعض
الذي استقرء كالتمساح فانه جزئي من جزئيات الحيوان مع انه لم يتحرك
فكه الاسفل عند المضغ بل يتحرك فكه الاعلى والتمثيل هو اثبات الحكم
في جزئي لثبوت ذلك الحكم في جزئي آخر بمعنا مشترك بينهما اي بين الجزئيين لا
كقولنا العالم مؤلف فهو حادث كالبيت يعني ان البيت حادث لانه مؤلف كذا
وهذه العلة موجودة في العالم فيكون العالم حادثا ايضا قال بل بواسطة
مقدمة اجنبية اقول اي لا يكون لزوم الاخر لذات تلك الاقوال بل يكون
لزومه بواسطة مقدمة اجنبية وهي التي لا يكون لازمة لاحدى مقدمتي القياس
كما في القياس المساوات وهي اي القياس المساوات ما يتركب من قولين بحيث
يكون متعلق محمول اولهما موضوع الاخرى كقولنا ا مساو لب وب مساو ج
فان هذين القولين يستلزمان قولا اخر وهي ان يكون ا مساويا لج لكن لا لذاتهما
بل بواسطة مقدمة اجنبية غير لازمة لمقدمتي القياس وهي ان كل مساو
للمساوي للشيء مساو ولذلك الشيء والا اي وان كان الاستلزام
لذاتهما بواسطة مقدمة اجنبية لكان هذا النوع من التاليف منتجا دائما وليس
كذلك لانا لو اخذنا بدل المساوات امتناهية او غير متناهية لم يلزم نتيجة فانا اذا
قلنا ا مباين لب وب مباين لج لم يلزم منه ان يكون ا مباينا لج لان مباين المباين
لم يلزم ان يكون مباينا فان الانسان مباين للفرس والفرس مباين للناطق
مع ان الانسان ليس مباينا للناطق وكذا اذا قلنا ان ا نصف لب وب نصف لج
ولم يلزم ان ا نصف لج لان نصف النصف لا يكون نصفا بل ربعا ومن هذا
عرفت ان هذا التاليف ينتج بواسطة مقدمة اجنبية صادقة واما اذا كانت
كاذبة فلا وههنا مناقشة ظاهرة وهي ان قولكم في تعريف قياس المساوات
ما يتركب من قولين بحيث يكون متعلق محمول اولهما موضوع الاخر ليست بصحيح

لان متعلق محمول الاول هو الجار والمجرور وموضوع الاخرى هو المجرور فقط
فلا يكون هذا ذلك وجواب هذا المناقشة ان يقال ان المتعلق في الحقيقة
هو المجرور فقط بل الجار آلة التعلق لانك اذا قلت مررت بزيد يكون متعلق
الحقيقة هو المعلوم الحقيقة هو زيد فيكون المتعلق الحقيقة هو
زيد فيكون المتعلق الحقيقة زيد واعلم ان قوله المصنف تعريف القياس
قول اخر اشارة الى ان القول اللازم وهو النتيجة يجب ان يكون مغايرا لكل واحد
من الاقوال فلو لم يعتبر هذا القيد لزم ان يكون كل قضيتين قياسا كيف
كانتا نحو كل فرس حيوان وكل حمار ناهق فانه وان كان مركبا من اقوال لزم عنها
لذاتها قول هو اي القول اللازم كل واحد من القولين الذين وقعا جزاء
للمركب ليس ذلك مغايرا لكل واحد منهما بل هو عين احدهما وههنا سؤال
وجواب يأتي في تقسيم القياس الى الاقتراني والاستثنائي كقولنا ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود هي نتيجة القياس الشرطي مذكورة في القياس
الاول بالفعل وهي قولنا النهار موجود ونقيض نتيجة القياس الثاني في
القياس الثاني بالفعل وهو قولنا الشمس طالعة وانما قيدنا ذكر النتيجة
او نقيضها وعدم ذكرهما في التعريف بالفعل لانه لو لم يقيد به لدخل
الاقترانيات تعريف القياس الاستثنائي فلا يكون تعريف الاقتراني
جامعا وتعريف الاستثنائي مانعا لان النتيجة مكررة من مادة و
هي طرفاها ومن صورة وهي هيئتها الاجتماعية فصورة الشيء ما به
يحصل هو بالفعل ومادة الشيء ما به يحصل هو بالقوة ومادة النتيجة مذ
كورة فيه فيكون النتيجة مذكورة في الاقترانيات بالقوة فلو اطلق ذكر
النتيجة او نقيضها في تعريف الاستثنائي لانتقض تعريف الاستثنائي منعا
وتعريف الاقتراني جمعا فاذا قلت لا يجوز ان يذكر عين النتيجة في القياس
الاستثنائي بالفعل والا لم يكن الاستثنائي قياسا لانه اعتبر في تعريف
القياس ان يكون قول اللازم مغايرا لكل واحدة من المقدمات
واذا كان النتيجة مذكورة في الاستثنائي بالفعل لم يكن مغايرة لكل واحدة

من المقدمات فلا يكون قياسا قلت لانم ان النتيجة اذا كانت مذكورة بالفعل
لم يكن مغايرة لكل واحدة من المقدمات وانما يكون عدم المغايرة لو لم يكن
النتيجة جزء المقدمة بل عينها وهو هي فان المقدمة في الاستثنائي ليس قولنا
الشمس وحده بل هو مع قولنا النهار موجود فيكون النتيجة فيه جزء المقدمة
لا عينها فيحصل المغايرة بين المقدمة والنتيجة قال وانما سمي الاول
اقترانيا لكون الحدود فيه مقترنة اقول المراد من الحدود الحد الاصغر
وهو موضوع المطلوب والحد الاكبر وهو محمول المطلوب والحد الاوسط
وهو الذي يتكرر بين مقدمتي القياس قال والمراد من كون عين
النتيجة آه اقول هذا جواب عن سؤال مقدر وهو ان يقال ان النتيجة ونقيضها
قضيتان لاحتمالهما الصدق والكذب والمذكور في القياس الاستثنائي
ليس بقضية لعدم احتماله الصدق والكذب وكيف يكون النتيجة
او نقيضها مذكورا في القياس بالفعل فاجاب عنه بقوله والمراد في
كونه على النتيجة او نقيضها قال اعلم ان المشترك المكرر به آه اقول هذا
شروع في بيان احد نوعي القياس وهو القياس الاقتراني الاقتراني قدم القياس
الاقتراني على الاستثنائي مع ان مفهوم الاستثنائي وجودي ومفهوم
الاقتراني عدمي لان القياس الاقتراني هو الاكثر الشايع في الاستعمال
وبه يحصل اكثر المجهولات المطلوبة بالاكتساب وانه يتركب من الحمليات
والشرطيات بخلاف الاستثنائي قال التوسط بين طرفي المطلوب آه
اقول هذا التعليل صحيح لان الحد الاوسط للشكل الاول دون غيره من الحد الاوسط
الاشكال الباقية اللهم الا ان يقال لما كانت الباقية مرتدة الى الاول عند الانتاج
كان الحد الاوسط متوسطا بين طرفي المطلوب فيها بالحقيقة ولو قيل في
التعليل لانه وسيلة للنسبة الاكبر الى الاصغر فيكون المعنى واحدا لفظا
لكان اولى قال سواء كان موضوعا او محمولا او مقدما او تاليا اقول اي
سواء كان الحد الاوسط موضوعا ومحمولا كما في الشكل الاول المركب من حمليتين
للقياس الاقتراني او مقدما او تاليا كما في الشكل الثاني المركب من متصلتين

الاستحصال بيان

للقياس الاقتراني ايضا قال وقدمر منا لهما آنفا اقول اى قدمر منا كون
الحد الاوسط موضوعا او محمولا ومثال كونه مقدما وتاليا اي قبل هذا
اشار بقوله آنفا الى مثال الاقتراني فقط لا الى الاقتراني والاستثنائي معا كما
توهم بعض اذ ذاك رجلين واثبت الخيط للشارح الكاتي حيث قال وقيل
يسمى حد الاوسط التوسط بين طرفي المطلوب سواء كان موضوعا او محمولا
او مقدما او تاليا وقدمر منا لهما آنفا اشار الى مثال الاقتراني والاستثنائي
معا ثم قال اقول هذا خبط منه لان الحد الاوسط الذي ذكروه لا يكون الا
في الاقتراني دون الاستثنائي اي يعرف ذلك من تتبع كلامهم هذا
كلامه اقول منشأ هذا التوهم عدم تتبع نسخ الكاتي لان المثال الذي
للاقتراني قد سقط عن بعض النسخ سهوا من قلم الناسخ فرأى المتوهم
هذا البعض وتوهم ان آنفا اشارة الى مثال الاقتراني والاستثنائي معا
ومن هذا عرفت ان الاشكال الاربعة المذكورة في المنطق لا يتصور الا
في القياس الاقتراني دون الاستثنائي قال لانه اخص في الاغلب آه اقول وانما
قيد اخصية الموضوع واعمية المحمول بالاغلب لانهما قد يكونان متساويين
نحو كل انسان ضاحك وكل ضاحك ناطق ينتج من الشكل الاول كل انسان
ناطق وهما متساويان قال والمقدمة من المقدمات القياس التي فيها
الاصغر اقول اى سمي المقدمة المشتملة على الاصغر الصغرى لكونها ذات
الاصغر وصاحبه والمقدمة المشتملة على الاكبر الكبرى لكونها ذات
الاكبر وصاحبه ويسمى الصغرى والكبرى بالمقدمة ايضا لتقدمها
على القول اللازم والقول اللازم باعتبار حصوله من القياس يسمى نتيجة وباعتبار
استحصاله منه اي من القياس مطلوبا قال سمي قرينة وضربا آه اقول لكون
الصغرى مقترنة بالكبرى ومضروبة فيها سواء كانت الاقترانية من موجبتين
كليتين او جزئيتين او سالبتين كليتين او جزئيتين او موجبة وسالبة
قال وان كان محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول
اقول وانما وضعت الاشكال الاربعة على هذا الطريق لان الشكل الاول
على المنظم الطبعي لانه هو الانتقال من موضوع المطلوب الى الحد الاوسط

ثم منه اي من الحد الاوسط الى محموله اي الى محمول المطلوب حتى يلزم من الانتقال
الانتقال من موضوع المطلوب الى محموله وهذا لا يوجد الا في الشكل الاول
فلهذا وضع الاول عاشر كتة اياه في صغرى وهي اشرف المقدمتين
لاشتمالها على الموضوع المطلوب الذي هو اشرف من المحمول لان المحمول انما
يطلب لاجله ثم وضع شكل الناكس لانه لا اله قريبا الى الاول عاشر كتة اياه في كبراه
وهي آخر المقدمتين لاشتمالها على محمول المطلوب الذي هو آخر من الموضوع
لانه انما يطلب لاجل الموضوع ثم وضع الرابع لانه لاقرب له الى الاول واصله
لمخالفته اياه في المقدمتين معا ووجه الحصر معلوم من الشرح قال ومن هذه
الباقية ما هو اقرب الى الطبع اقول وانما كان الشكل الاول من بين الاشكال الاربعة
اقرب الى الطبع لكونه على النظم الطبعي لا لاستدلال على المطلوب كما مر
نحلك فيما فيها منها ولهذا كانت البواقي مردودة الى الاول عند
الاحتياج اليها وان اردت ان تتبين ذلك طريق الارتداد فيها فلا يكون
منك غفلة فيما يجيء بعد ذلك واعلم ان الشكل الذي انما ينتج اذا كانت
مقدمتاه آه اعلم ان انتاج كل شكل من الاشكال الاربعة بشرطين احدهما
بحسب الكيفية وثانيهما بحسب الكمية واما الشرطية الذي بحسب الكيفية ففي
الشكل الثاني اختلاف مقدمتيه بالايجاب والسلب بان يكون
احديهما موجبة والاخرى سالبة واما الذي بحسب الكمية ففيه كلية الكبرى
وذلك لانه لو لم يتحقق احد الشرطين يحصل الاختلاف في النتيجة وهو
صدق القياس تارة مع النتيجة الموجبة واخرى مع النتيجة السالبة والاختلاف
في النتيجة موجب لعدم الانتاج لان معنى الانتاج ان يستلزم ذات القياس
النتيجة وصدق القياس تارة مع الايجاب والاخرى مع السلب يدل
على ان كل واحد من الايجاب والسلب ليس بلازم لذات القياس لان
ما بالذات لا يختلف اما لزوم الاختلاف على تقدير انتفاء الشرط الاول
فلانه لو انتفت المقدمات في الكيفية اي في الايجاب والسلب فاما
ان يكونا موجبتين او سالبتين واياما كان يتحقق الاختلاف اما

اما اذا كانتا موجبتين فلانه يصدق كل فرس حيوان وكل صاهل حيوان
والحق الايجاب وهو كل فرس صاهل ولو بدلنا الكبرى يلزم الاختلاف
في النتيجة بقولنا وكل انسان حيوان كان الحق السلب وهو لاشيء
من الفرس بانسان واما اذا كان سالبتين فاصدق قولنا لاشيء من
الانسان بفرس ولاشيء من الناطق بفرس والحق التوافق وهو
قولنا كل انسان ناطق ولو بدلنا الكبرى بقولنا ولاشيء من الحمار
بفرس كان الحق التباين وهو قولنا لاشيء من الانسان بحمار واما
لزومه على تقدير انتفاء الشرط الثاني وهو كلية الكبرى فلانه لو كا
نت الكبرى جزئية فاما ان يكون موجبة جزئية او سالبة جزئية وعلى
كلا التقديرين يتحقق الاختلاف في النتيجة اما على تقدير كون الكبرى
موجبة جزئية فلصدق قولنا لاشيء من الفرس بانسان وبعض الحيوان
انسان والحق الايجاب وهو كل فرس حيوان ولو بدلنا الكبرى بقولنا
وبعض الناطق انسان كان الصادق السلب وهو قولنا لاشيء من الفرس
بناطق واما على تقدير كونها سالبة جزئية فلصدق قولنا كل انسان
ناطق وبعض الحيوان ليس بناطق والحق التوافق وهو كل انسان حيوان
ولو بدل الكبرى بقولنا وبعض الفرس ليس بناطق فالحق التباين وهو
لاشيء من الانسان بفرس فقرائن النتيجة باعتبار هذين الشرطين
اربعة لان الضروب الممكنة الانعقاد في كل شكل من الاشكال
الاربعة بحسب الكمية اي الكلية والجزئية وبحسب الكيفية اي الايجاب
والسلب ستة عشر لان القضية المعتبرة ليس الا المحصورة لان الشخصية
تتنزلت بمنزلة الكلية لانتاج الشخصية في كبرى الشكل الاول
فانا اذا قلنا هذا عمرو وعمرو ناطق ينتج بالضرورة هذا ناطق
وان المهملة في قوة الجزئية فيكون القضية المعتبرة هي المحصورات
والمحصورات اربعة الموجبة الكلية والكلية الكلية والموجبة الجزئية
والسالبة الجزئية وهي كلها معتبرة في الصغرى والكبرى فاذا انضمت

احدى الصغريات الاربع من المحصورات الاربع الى احدى الكبريات الاربع
منها تحصل من هذا الانضمام ستة عشر ضربا بان يكون الصغرى موجبة
كلية والكبرى موجبة كلية ايضا او سالبة كلية او موجبة جزئية
وبان يكون الصغرى سالبة كلية والكبرى سالبة كلية ايضا او موجبة
جزئية او سالبة جزئية وبان يكون الصغرى موجبة جزئية والكبرى
موجبة جزئية ايضا او موجبة كلية او سالبة جزئية وبان يكون الصغرى
سالبة جزئية والكبرى سالبة جزئية ايضا او موجبة كلية او سالبة كلية
او موجبة جزئية لكن اشتراط الشرط الاول وهو اختلاف مقدمتي
اسقط ثمانية اضرب وهي الصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى الموجبة الكلية
او الموجبة الجزئية والصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى الموجبة الجزئية
او الموجبة الكلية والصغرى السالبة الكلية مع الكبرى السالبة الكلية
او السالبة الجزئية والصغرى السالبة الجزئية مع الكبرى السالبة
الجزئية او السالبة الكلية واشتراط الشرط الثاني وهو كلية الكبرى
اسقط اربعة من الثمانية الباقية من ستة عشر وهي اي الاربعة اسقطت
من الباقية الصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى السالبة الجزئية والصغرى
الموجبة الجزئية مع الكبرى السالبة الجزئية والصغرى السالبة الكلية
مع الكبرى الموجبة الجزئية والصغرى السالبة الجزئية مع الكبرى الموجبة
الجزئية فلم يبق من هذه القرائن الستة عشر بعد الاسقاط الا اربعة
اضرب الضرب الاول من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية
كبرى ينتج سالبة كلية لان النتيجة تتبع لاخس المقدمتين وسالبة
الكلية اخس من الموجبة الكلية كقولنا كل انسان حيوان ولاشيء من الحجر
بحيوان ينتج فلاشيء من الانسان بحجر وبيانه اي بيان انتاج هذه القرينة
تلك النتيجة بطريق الخلف والعكس المستوي اما بطريق الخلف في
هذا الشكل فهو ان ياخذ نقيض النتيجة ويجعل ذلك النقيض صغرى
لان نتيجة هذا الشكل سالبة كلية فيكون نقيضها موجبة جزئية

والموجبة الجزئية تصلح ان تكون صغري للشكل الأول ويجعل كبري القياس
وهي السالبة الكلية كبري للكلية لهذه الصغري وهي نقيض النتيجة لانها
اي الكبري القياس لكليتها وان كانت سالبة كلية تصلح
ان تكون كبري للشكل الأول فتنضم من نقيض النتيجة وكبري القياس
قياس ② للشكل الأول ينتج لما يناقض الصغري في الشكل الثاني
فنقول لو لم يصدق لا شيء من الانسان بحجر لصدق نقيضه وهو بعض
الانسان حجر والازم ارتفاع النقيضين وهو وضم ذلك النقيض
الي كبري القياس هكذا بعض الانسان حجر ولا شيء من الحجر بحيوان
ينتج من الشكل الاول بعض الانسان ليس بحيوان وهو يناقض
صغري الشكل الثاني وهو كل انسان حيوان هذا خلف اي القول اللازم
وهو قولنا بعض الانسان ليس بحيوان بط وهذا الخلف لا يلزم
من صورة الشكل الاول لانها بديهية الانتاج فيكون الخلف في المادة
وليس من الكبري لانها مفروضة الصدق فتعين ان يكون هو من
نقيض النتيجة وهو الصغر للشكل الاول فيكون نقيض النتيجة محالا فالنتيجة
للشكل الثاني حقيقة واما طريق العكس فيه فبان يعكس الكبري
بالعكس المستوي ليرتد الي الشكل الاول وينتج النتيجة المذكورة هكذا
كل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بحجر ينتج من الشكل الاول لا شيء
من الانسان بحجر وهو الط الضرب الثاني عكس الاول وهو لا يكون الصغري
سالبة كلية والكبري موجبة كلية وهو ينتج سالبة كلية ايضا كقولنا
لا شيء من الحجر بحيوان وكل انسان حيوان ينتج ولا شيء من الحجر
بانسان وبيانه بالخلف والعكس ايضا اما الخلف فبالطريق المذكور
وهو ان ياخذ نقيض النتيجة ويجعل صغري ويجعل كبري القياس كبري
لهذه الصغري فينضم منهما قياس ② الشكل الاول ينتج لما يناقض
الصغري فنقول لو لم يصدق لا شيء من الحجر بانسان لصدق
نقيضه وهو بعض الحجر انسان وضمه الي الكبري هكذا بعض الحجر انسان

وكل انسان حيوان ينتج من الشكل الأول بعض الحجر حيوان وقد كان الصغري
لا شيء من الحجر بحيوان هذا خلف وهذا الخلف ليس من الصورة
لكونها بديهية الانتاج فيكون من المادة وليس من الكبري
لانها مفروضة الصدق فتعين ان يكون هو من نقيض النتيجة فيكون
محالا والنتيجة حقة وهو الط واما بطريق العكس ههنا فلا يمكن
بعكس الكبري لان الكبري لكونها موجبة لا تنعكس الا جزئية والجزئية
لا تنتج في كبري الشكل الاول بل طريق العكس ههنا بعكس الصغري
وجعلها اي جعل الصغري المنعكس كبري لكونها سالبة كلية و
جعل كبري القياس صغري لكونها موجبة كلية لينتج من الشكل الأول
نتيجة منعكسة الي النتيجة المطلوبة من الشكل الثاني فاذا اذا عكسنا قولنا
لا شيء من الحجر بحيوان الى لا شيء من الحيوان بحجر وجعلنا ما كبري
وكبري القياس صغري وقلنا كل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان
بحجر ينتج من الشكل الاول لا شيء من الانسان بحجر وينعكس بالعكس المستوي
الي لا شيء من الحجر بانسان وهو الط الضرب الثاني من موجبة جزئية صغري
وسالبة كلية كبري ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض الانسان ناطق ولا
شيء من الفرس بناطق فبعض الانسان ليس بفرس بالخلف والعكس
كما مر ② الضرب الاول الضرب الرابع من سالبة جزئية صغري وموجبة
كلية كبري ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض الحيوان ليس بانسان
وكل ناطق انسان فبعض الحيوان ليس بناطق بالخلف دون العكس
لانه لا يمكن بيانه بالعكس لا بعكس الكبري لانها تنعكس جزئية لان
الموجبة الكلية تنعكس موجبة جزئية والجزئية لا يصلح ان يكون كبري
للشكل الأول كما سيجئ ولا بعكس الصغري لانها لا تقبل
العكس لكونها سالبة جزئية وعلى قبولها العكس يحصل المادة
لا يقع ② صغري الشكل الاول لكون عكس السالبة الجزئية سالبة
ولا في كبراه لكون عكسها جزئية والحال ان ايجاب الصغري وكلية الكبري

شرط في الشكل الاول واعلم ان في بيان الضربين الاخرين طريقا آخر
وهو الافتراض الا انا تركنا هذا الطريق لتلائق ذي الى الملال
واما الشكل الثالث فشرط انتاجه بحسب الكيفية ايجاب الصغرى
بحسب الكمية كلية احدى المقدمتين اي الصغرى والكبرى اما
كون ايجاب الصغرى شرطا فلانها لو كانت سالبة فاما ان يكون
الكبرى موجبة او سالبة وايا ما كان يتحقق الاختلاف الموجب
لعدم الانتاج اما اذا كانت موجبة فكقولنا لاشيء من الناطق
بصاهل وكل ناطق حيوان والحق التوافق وهو كل صاهل
حيوان ولو بدل الكبرى بقولنا كل ناطق انسان كان الحق التباين
وهو قولنا لاشيء من الصاهل بانسان واما اذا كانت سالبة
فكقولنا لاشيء من الانسان بفرس ولاشيء من الانسان بصاهل
والحق الايجاب وهو كل فرس صهال ولو بدل الكبرى بقولنا لاشيء
من الانسان بحمار وكان الحق التسلب وهو لاشيء من الفرس بحمار
واما كون كلية احدى المقدمتين شرطا فلانهما لو كانتا جزئيتين
يلزم الاختلاف في النتيجة كقولنا بعض الحيوان انسان وبعض
الحيوان انسان وبعض الحيوان ناطق والحق التوافق وهو كل
انسان ناطق ولو بدل الكبرى بقولنا بعض الحيوان فرس
والحق التباين وهو لاشيء من الانسان بفرس هذا على تقدير
كون الكبرى موجبة جزئية واما اذا كانت سالبة جزئية
فكقولنا بعض الحيوان فرس وبعض الحيوان ليس بصاهل والحق
التوافق وهو كل فرس صهال ولو بدل الكبرى بقولنا بعض الحيوان
ليس بناطق كان الحق التباين وهو لاشيء من الفرس بناطق فاذا
سقط عشرة اضرب من الضروب الستة عشر الباقية من الشروط
الاول وهي اي الثمانية الساقطة من الشروط الاول الصغرى السالبة
الكلية مع الكبريات الاربع والصغرى السالبة الجزئية مع الكبريات

الاربع واثنان من الشروط الثاني وهما الضربان الحاصلان من موجبة
جزئية صغرى مع الجزئيتين كبرى بقي الضروب المنتجة ستة الاول
موجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية كقولنا كل انسان حيوان وكل
انسان ناطق فبعض الحيوان ناطق وبيان انتاجه بوجهين احدهما
الخلف وطريق في هذا الشكل ان يجعل نقيض النتيجة الكلية كبرى لاحد
الثالث لاينتج الا جزئية ونقيض الجزئية الكلية ويجعل صغرى القياس
لكونها موجبة كلية صغرى نقيض النتيجة فينتظم منهما قياس في الشكل
الاول ينتج لما بينا في الكبرى فنقول لو لم يصدق بعض الحيوان ناطق
لصدق نقيضه وهو لاشيء من الحيوان بناطق ونظم ذلك النقيض
الى صغرى ذلك القياس هكذا كل انسان حيوان ولاشيء من الحيوان
بناطق ينتج من الشكل الاول لاشيء من الانسان بناطق وهو منافي
القياس لانقيضها لان نقيض الموجبة الكلية السالبة الجزئية لا السالبة
الكلية وثانيهما عكس الصغرى ليرجع الى الشكل الاول ينتج النتيجة
المقصودة بعينها وهو المط الثاني من موجبة كلية صغرى وسالبة
كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا كل فرس حيوان ولاشيء من
الفرس بحمار فبعض الحيوان ليس بحمار وبيانه بعكس الصغرى لينتج
النتيجة المطلوبة وبالخلف لينتج ما بينا في الكبرى لما بينا فيما
كما مر في الضرب الاول بلا فرق الثالث من موجبة جزئية صغرى
وموجبة كلية كبرى ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض الحمار حيوان وكل
حمار ناطق فبعض الحيوان ناطق وبيانه بعكس الصغرى ليرتد الى الشكل
الاول فينتج النتيجة المطلوبة وبالخلف فهو ان نجعل نقيض النتيجة الكلية
كبرى وصغرى القياس صغرى ينتج من الشكل الاول ما بينا قضى
الكبرى الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج
سالبة جزئية كقولنا بعض الانسان حيوان فلاشيء من الانسان بحمار
فبعض الحيوان ليس بحمار وبيانه بعكس الصغرى فبالخلف بعينه ما مر في الضرب

الثالث الخامس من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتج موجبة
جزئية كقولنا كل فرس حيوان وبعض الفرس صاهل فبعض الحيوان
صاهل بيانه بالخلف ينتج من الشكل الاول ما يناقض الكبرى ويعكس
الكبرى ويجعل عكس الكبرى وصغرى جزئية لا تعكس الصغرى لان
الكبرى جزئية لا تصلح ان تكون كبرى للشكل الاول وصغرى القياس
كبرى لكونها كلية ينتج من الشكل الاول ما ينعكس لمطلق السادس
من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا
كل انسان ناطق وبعض الانسان ليس بصاهل فبعض الناطق ليس بصاهل
بيانه بالخلف ينتج من الشكل الاول ما يناقض كبرى ولا يمكن بيانه
بالعكس لا بعكس الصغرى لان الكبرى جزئية والجزئية لا تقع في كبرى
الشكل الاول ولا بعكس الكبرى لانها لا تقبل العكس وعلى تقدير قبولها
العكس لا يصلح ان يكون صغرى وكبرى للشكل الاول واما الشكل الرابع
فشرط انتاجه بحسب كمية المقدمات وكيفيتها ان لا يجتمع فيه خستان
اعني السلب والجزئية لا في مقدمة واحدة ولا في مقدمتين سواء كانت
الخستان من جنس واحد كما اذا كانت المقدمات من ان الصغرى والكبرى
سالبتين او جزئيتين او من جنسين مختلفين كما اذا كانت احد المقدمتين
سالبة والاخرى جزئية الا ان يكون الصغرى موجبة جزئية فانه يجب اجتماع الخستين
حتى لان كون الكبرى سالبة كلية يجب في الشكل الرابع على تقدير كون الصغرى
موجبة جزئية اما الشرط الاول اي عدم اجتماع الخستين على تقدير
عدم كون الصغرى موجبة جزئية فلانه لو اجتماع الخستان في شكل الرابع
على تقدير ان لا يكون الصغرى موجبة جزئية يلزم الاختلاف الموجب
لعدم الانتاج كقولنا لا شيء من الانسان بفرس ولا شيء من الحمار
بانسان والحق التباين وهو لا شيء من الفرس بحمار ولو بدلنا
الكبرى بقولنا لا شيء من الصهال بانسان كان الحق التوافق وهو كل
فرس صهال وكقولنا لا شيء من الانسان بفرس وبعض الحيوان انسان

والحق التوافق وهو كل فرس حيوان ولو بدلنا الكبرى بقولنا بعض
الناطق انسان كان الحق التباين وهو لا شيء من الفرس بناطق
وكقولنا لا شيء من الانسان بفرس وبعض الحيوان ليس بانسان
والحق التوافق وهو كل فرس حيوان ولو بدلنا الكبرى بقولنا
بعض الحمار ليس بانسان كان الحق السلب وهو لا شيء من الفرس
بحمار وكقولنا كل ناطق انسان وبعض الحيوان ليس بناطق والحق التوافق
وهو كل انسان حيوان ولو بدلنا الكبرى بقولنا وبعض الحمار ليس بناطق
كان الحق السلب وهو لا شيء من الانسان بحمار وكقولنا بعض الحيوان
ليس بانسان وكل ناطق حيوان والحق التوافق وهو كل انسان ناطق
ولو بدلنا الكبرى بقولنا وكل فرس حيوان كان الحق التباين وهو لا شيء
من الانسان بفرس وكقولنا بعض الانسان ليس بفرس وبعض الصهال
ليس بانسان والحق التوافق وهو كل فرس صهال ولو بدلنا الكبرى بقولنا
وبعض الناهق ليس بانسان كان الحق التباين وهو لا شيء من الفرس
بناهق وكقولنا بعض الانسان ليس بفرس ولا شيء من الصهال بانسان
والحق التوافق وهو كل فرس صهال ولو بدلنا الكبرى بقولنا ولا شيء
من الحمار بانسان كان الحق السلب وهو لا شيء من الفرس بحمار وكقولنا
بعض الفرس ليس بحمار وبعض الحيوان فرس والحق التوافق وهو كل
حمار حيوان ولو بدلنا الكبرى وبقولنا بعض الصهال فرس
كان الحق السلب وهو لا شيء من الحمار بصهال واما الشرط الثاني وهو
كون الكبرى سالبة كلية على تقدير كون الصغرى موجبة جزئية فلانه
لو لم يكن كذلك فاما ان يكون الكبرى موجبة كلية او موجبة جزئية
او سالبة جزئية وعلى التقادير يلزم الاختلاف في النتيجة وهو موجب للعقم
كقولنا بعض الحيوان انسان وكل ناطق حيوان والحق التوافق وهو
كل انسان ناطق ولو بدلنا الكبرى بقولنا وكل فرس حيوان كان الحق
التباين وهو لا شيء من الانسان بفرس وكقولنا بعض الحيوان
انسان وبعض الناطق حيوان والحق التوافق وكل انسان ناطق

للعقم

ولم يصدق لاشئ من الانسان بصهال لصدق بعض الانسان صهالا ويجعل
ذلك النقيض صغرى لكبرى القياس وهو كل صهال فرس ينتج من الشكل
الاول بعض الانسان ليس بفرس وينعكس الى بعض الفرس انسان وقد كان الصغرى
لاشئ من الفرس بانسان هذا خلف الرابع في موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى
ينتج سالبة جزئية كقولنا كل انسان حيوان ولاشئ من الفرس بانسان
فبعض الحيوان ليس بفرس وبيانه بعكس المقدمتين اى الصغرى والكبرى
لا بعكس ترتيب المقدمتين ليرتد الى الشكل الاول هكذا بعض الحيوان
انسان ولاشئ من الانسان بفرس فبعض الحيوان ليس بفرس وهو المطلوب والخلف
وهو تعليل تام في الضرب الثالث لان النتيجة ههنا ينعكس الى ما بينا في الصغرى
لا الى ما بينا قضها الخامس في موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج
سالبة جزئية كقولنا بعض الفرس حيوان ولاشئ من الحمار بفرس
فبعض الحيوان ليس بحمار وبيانه بعكس الصغرى والكبرى والخلف كما مر
في الضرب الرابع بعينه الا ان النتيجة ههنا ينعكس الى ما بينا قض الصغرى
فتعلمك بالتامل وكذلك يعكس بيان الانتاج في الضرب الثاني والخامس
بالافتراض كما يعكس في الضروب الاربعة الاخيرة في اشكال الثالث هذا على
رأي المتقدمين واما على رأي المتاخرين فالضروب المنتجة للشكل الرابع
ثمانية وهي الخمسة المذكورة مع الضروب الثلثة الاخيرة من اقطاب
وهي الصغرى السالبة الجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية والصغرى الموجبة
الكلية مع الكبرى السالبة الجزئية والصغرى السالبة الكلية مع الكبرى الموجبة الجزئية
فيكون شرط انتاج الشكل الرابع بحسب الكيفية والكيفية عندهم احد الامرين وهو
اما ايجاب الصغرى والكبرى مع الكلية الصغرى واختلافهما بالايجاب والسلب مع
احد المقدمتين فان اردت ان يعرف متمسكات الفريقين والافتراض فارجع الى
المطولات قال الا ان القسمة العقلية آه اقول القسمة يقتضي بحسب الحصورات الاربعة في كل
شكل ستة عشر ضربا كما مر فكلها سقط منها ضرب الشكل الاول اثنا عشر ضربا وهي الصغرى السالبة
الكلية مع الكبريات الاربع والصغرى السالبة الجزئية مع الحصورات الاربع كبرى والصغرى الموجبة

وكوبدكنا الكبرى بقولنا بعض الفرس حيوان والحق التباين وهو لاشئ من
الانسان بفرس وكقولنا بعض الفرس صهال وبعض الحيوان ليس بفرس
والحق التوافق وهو كل صهال حيوان وكوبدكنا الكبرى بقولنا
بعض الانسان ليس بفرس فالحق التباين وهو لاشئ من الصهال
بانسان فاذا سقط باعتبار الشرط الاول ثمانية اضرب وباعتبار
الشرط الثاني في ثلثة اضرب بقي الضروب المنتجة خمسة الاول
من موجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية كقولنا كل انسان حيوان و
كل ناطق انسان وبعض الحيوان ناطق وبيانه بعكس ترتيب
المقدمتين وهو ان تجعل الصغرى والكبرى صغرى ليرتد
الى الشكل الاول ينتج نتيجة منعكسة الى المطلوب هكذا كل ناطق انسان
وكل انسان حيوان ينتج من الشكل الاول ناطق حيوان وهو
ينعكس الى بعض الحيوان ناطق وهو المطلوب والخلف وهو ان يجعل
نقيض النتيجة لكلية كبرى وصغرى القياس لايجابها صغرى فينتجان
على هيئة الشكل الاول وتحصل نتيجة ينعكس الى ما بينا في الكبرى
فنقول لولم يصدق بعض الحيوان ناطق لصدق نقيضه وهو
لاشئ من الحيوان بناطق وتجعل كبرى لصغرى القياس وهو كل
انسان حيوان ينتج من الشكل الاول لاشئ من الانسان بناطق و
هو ينعكس من الناطق بانسان وهو بنافي كبرى القياس الثاني من
موجبتين والكبرى جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا كل فرس
صهال وبعض الحيوان فرس فبعض الصهال حيوان بعكس الترتيب
والخلف كما مر لكن طريق الخلف ههنا ينتج نتيجة ينعكس الى ما
بنا قض الكبرى الثالث من سالبة كلية صغرى وموجبة كلية كبرى
ينتج سالبة كلية ههنا سالبة كلية كقولنا لاشئ من الفرس بانسان
وكل صهال فرس فلاشئ من الانسان بصهال بعكس الترتيب كما مر والخلف
وهو ان تجعل نقيض النتيجة لايجابه صغرى وكبرى والقياس لكليتها
كبرى تنتج من شكل الاول نتيجة ينعكس الى ما بنا قض الصغرى فنقول

الكلية مع الجزئيتين الكبرى والصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى الموجبة الجزئية واكل الجزئية
كبرى لكبرى ايجاب الصغرى وكلية الكبرى شرط في انتاج الشكل الاول فبقي الضروب المنتجة
اربعة الاول من موجبتين كلية ثم موجبة كلية الثاني من كليتين ثم والكبرى
سالبة كلية ينتج سالبة كلية الثالث من موجبتين والصغرى جزئية ينتج موجبة
الرابع موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية ومثالها مذكور
في الشرح ومن هذا عرفت ان الشكل الاول ينتج المحصورات الاربع بخلاف الاشكال
الباقية كما عرفت ونتائج هذه الضروب الاربعة بينة بذاتها لا تحتاج الى برهان
قال والمراد من المتصلتين متصلتان لزوميتان لا اتفاقيتان آه اقول لانه لا فائدة
في انتاج الاشكال المركبة من الاتفاقيات لان العلم بالقياسين في الاشكال المركبة من
الاتفاقيات موقوف على العلم بوجود الاصغر والاكبر في نفس الامر والواقع فيكون
الاصغر والاكبر معلوما بالاجتماع من غير التفات الى الوسط فلا يكون الوسط محتاجا
اليه قال وكل عدد اما زوج او فرد وكل زوج فهو اما زوج الزوج آه اقول اعلم ان
الزوج عدد ينقسم بمتساويين كالاربعة والستة والفرد عدد لا ينقسم بمتساويين
كالثلثة والخمسة وزوج الزوج عدد يقبل التنصيف الى الواحدة كالاربعة والثمانية
وستة عشر وزوج الفرد عدد لا يقبل التنصيف الى الواحد كالستة والعشرة واثني
عشر وحين فتزوج الفرد بانه عدد لا يقبل التنصيف اكثر من مرة واحدة فقد اخطأ
قال سواء كانت الحملية الصغرى والمتصلة كبرى او بالعكس اقول بيانه ما يكون الحملية
فيه الصغرى والمتصلة كبرى او بالعكس قولنا كل ج ب وكلما كان ج ذ و ب اينتج
من الشكل الاول ه ز ج الخ قال سواء كانت الحملية صغرى والمنفصلة كبرى او بالعكس
فكقولنا كل ج ب وكل ب اما ا واما د واما و قال القياس الاستثنائي
مركبة دائما من مقدمتين اقول دائما القياس الاستثنائي يتركب من مقدمتين احدهما اي
احد المقدمتين شرطية والمقدمة الاخرى وضع احد جزئي الشرطية اي اثبات احد جزئيها
ليلزم اثبات الجزئي الآخر كما في المتصلة اللزومية او رفع الجزء الاول كما في المنفصلة
الحقيقية او رفع احد جزئي الشرطية ليلزم رفع الجزء الآخر كما في المتصلة او اثباته
كما في المنفصلة قال فنقول الشرطية الموضوعة في القياس الاستثنائي ان كانت متصلة

آه اقول القضية الشرطية الموضوعة في القياس الاستثنائي ان كانت متصلة لزومية
فالاستثنائي منها يتصور على اربعة اوجه استثناء عين المقدم واستثناء عين
التالي واستثناء نقيض المقدم واستثناء نقيض التالي فالاول فهو استثناء عين
المقدم والرابع هو استثناء نقيض التالي ينتجان دون الثاني وهو استثناء عين
التالي والثالث وهو استثناء نقيض المقدم اما استثناء عين المقدم
فينتج عين التالي لان وجود الملزوم يستلزم اللازم والا لزم انفكاك
اللازم عن الملزوم فيبطل الملزومية واما استثناء نقيض التالي فينتج نقيض
المقدم لان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم والا لزم وجود
الملزوم بدون اللازم فيبطل الملزوم ايضا واما استثناء عين التالي
فلا ينتج عين المقدم لان وجود اللازم لا يستلزم وجود الملزوم
بجواز ان يكون اللازم اعم ووجود الاعم لا يستلزم وجود الاخص
واما استثناء نقيض المقدم فلا ينتج نقيض التالي لان انتفاء الملزوم
لا يستلزم انتفاء الاعم قال ان كانت الشرطية الموضوعة في القياس
الاستثنائي المنفصلة اقول القضية الشرطية الموضوعة في القياس الاستثنائي
اما ان يكون منفصلة حقيقة او مانعة الجمع اما مانعة الخلو فان كانت
منفصلة حقيقة فاستثناء عين المقدم ينتج نقيض التالي لامتناع الجمع
بينهما واستثناء عين التالي ينتج نقيض المقدم بعين ما مر واستثناء
نقيض المقدم ينتج عين التالي واستثناء نقيض التالي ينتج عين المقدم
لامتناع الجمع بينهما واستثناء نقيض المقدم لا ينتج عين التالي واستثناء
نقيض التالي لا ينتج عين المقدم لجواز الخلو بينهما وان كانت منفصلة
مانعة الخلو فينعكس مانعة الجمع لامتناع الخلو وجواز الجمع قال والمراد
هو اعتقاد الشيء بانه لا يمكن آه اقول القيد الاول اعني قوله لا يمكن آه ان يكون
الاكد الخ وهو الاعتقاد الراجح العاري عن الجزم المحتمل للطرف الآخر احترازا
مرجوحا ويخرج الوهم ايضا والاعتقاد المرجوح العاري عن الجزم المحتمل
للطرف الآخر احترازا لا راجحا القيد الثاني اعني قوله مطابقا للواقع فخرج الجهل

المركب وهو عبارة عدم العلم عما من شانه ان يكون عالما مع الاعتقاد بشيء بانه
لا يمكن ان يكون الا كذا اي ان يكون مطابقا للواقع لكنه يمكن نزوله
اذ يجوز ان يزول اعتقاده عن تشكك او تشكيك قال واما اليقينيات
فاقسام اخر اقول لما فرغ من تعريف البرهان بانه قياس مؤلف من مقدمات
اراد ان يبين المقدمات اليقينية فقال واما اليقينيات فاقسام اي المقدمات
اليقينية الضرورية ستة اقسام انما انحصرت المقدمات الضرورية
الستة لان الحكم يصدق القضايا الضرورية اما العقل والحس والمركب من
الحس والعقل لان المدرك منحصر في العقل والحس فان كان الحكم العقل
فاما ان يكون بمجرد تصور طرفي القضية او بواسطة فان كان الحكم العقل
بمجرد تصور طرفي سواء كان تصور طرفيه بالكسب او بالبديهة
او تصور احدهما بالكسب والآخر بالبداهة سميت تلك القضايا قضايا
قياساتها معها وسميت ايضا قضايا فطرية القياس وان كان الحكم هو الحس فهي
المشاهدات وان كان من الحواس الظاهرة سميت تلك القضايا حسيات
فان كان من الحواس الباطنة سميت وجدانيات وان كان الحاكم مركبا من العقل
والحس فاما ان يكون الحس حس السمع او غيره وان كان الحس حس السمع فهو المتواترات
فان كان غير حس السمع فاما ان يحتاج العقل في الحكم الى تكرار مشاهدات
ترتب المحمول على الموضوع لانضمام قياس خفي الى ذلك وهو انه لو كان ذلك
الترتيب اتفاقيا لما كان دائما او اكثريا اولا يحتاج فان احتاج فهي
الحدسيات وان لم يحتاج الى تكرار المشاهدات فهي الحدسيات وتخالطها
ما ذكر في الشرح قال والوسط ما يقترن بقولنا لانه آه اقول عرفوا
الوسط بانه ~~اثبات المدعى وهو العالم~~ ما يقترن بقولنا لاجل يقال
في اثبات المدعى لانه كذا او كذا كقولنا لانه منفي في اثبات المدعى وهو العالم
حادث والقارن اللفظ لانه هو المنفي وهو الوسط والمناسب بقولنا لانا
ان يقال حاجب نقول لانه كذا او كذا لان يقال حاجب يقال لانه كذا او كذا قال
ومن الاصطلاحات المنطقية المذكورة الجدل وهو قياس مؤلف من مقدمات

المشهورة

المشهورة آه اعلم ان القياس اما مركب من مقدمات يقينية او مركب من
مقدمات غير يقينية اما المركب من المقدمات اليقينية فهي البرهان
كما ذكرنا واما المركب من غير اليقينيات فالاقياسية الاربعة الباقية
اذا عرفت هذا فاعلم ان المقدمات الغير اليقينية ستة احدها
المشهورات وهي القضايا بحكم العقل بها واسطة اعترافا الناس
اما بسبب مصلحة عامة كقولنا العدل حسن والظلم قبيح او
بسبب رحمة كقولنا مراعات الضعفاء محمودة او بسبب استنكاف
كقولنا كشف العورة مذموم ويقال له الشنيع وثانيها المسلمات
وهي القضايا احدها احد الخصمين مسلمة من صاحبها يبنى عليها
الكلام لدفع الخصم وثالثها مقبولات وهي قضايا يثق خمس بحيث يعتقد فيه
معجزات كالأنبياء او الكرامة كالاولياء او المزيد عقله كالعلماء او المزيد
دينه كالصلحاء ورابعها المظنونات وهي قضايا يحكم العقل بها بسبب
ترجح جانب الحكم وخامسها المخيلات وهي قضايا يذكر لترغيب النفس
في شيء او متغيرها عنه ويؤثر في النفس اذا ورد على النفس
تاثيرا عجيبا من قبضه او بسط سواء كانت صادقة او كاذبة وساد سها
المشبهات بغيرها وهي قضايا يحكم العقل بها على اعتقادها اولية
او مشهورة او مقبولة او مسلمة لاشتباهها بشيء ههنا فالجدل
قياس مؤلف من مقدمات مشهورة او منها ومن المسلمات
كقولنا وضع الشيء لغير ما وضع له قبيح لانه ظالم وكل ظالم قبيح فوضع
الشيء لغير ما وضع له قبيح وغرض الجادل من القياس الجدلي الزام
خصمه واسكانه والخلابة قياس من المظنونات او منها ومن المقبولات
كقولك فلانه يطوف بالليل وكل من يطوف بالليل فهو سارق وغرض
الخطيب والواعظ من القياس الخطابي ترغيب الناس الى فعل الخير
وتنفيرهم عن الشر والشعر قياس مؤلف من المخيلات كقولنا
هذا عسل وكل عسل مرة فهذا مرة مضيئة بالترغيب فهذا مرة

وكقولنا هذا خمر وكل خمر بالقوة سيالة وغرض الشاعر من القياس الشعري
انتقال النفس بالترتيب والسعر فالنفس في الاولى تنفر عن اكل
عسل نفرة العلم عن الذهب وفي الثانية لترغيب في شرب الخمر
رغبة العاشق الى المعشوق والمغالطة قياس مؤلف من كاذبة
شبيهة الحق او بالمشهور وشبيهة الكاذب بالحق او بالمشهور
اما من حيث الصورة فكقولنا الصورة الفرس المنقوش
على الجدار انها فرس وكل فرس صهال ينتج ان تلك الصورة صهالة
واما من حيث المعنى فلتقدم رعاية وجود الموضوع في الموجبة كقولنا
كل انسان فرس فهو فرس ينتج ان بعض الانسان فرس والغلط
فيه من حيث ان موضوع المقدمتين ليس بموجود
اوليس بشيء بموجود يصدق عليه انه انسان
فرس وكوضع الوضعية الصحيحة مقام الكلية
كقولنا الانسان حيوان والحيوان جنس
ينتج ان الانسان جنس او مؤلف من مقدمات
وهمية كاذبة اي غير واقعة وهي
تفيد بحكم بها وهم الانسان في امور
محسوسة قياسا على الامور المحسوسة
كما يحكم بان كل موجود متحيز
لانه يدرك ان كل ما هو شاهد
محسوس فهو متحيز والغرض
من المغالطة تغليط الخصم
ودفعه بما لكن به بعون
الله الملك الوهاب

سنه اثنتي وخمسين
والف

تمت بعون الله الواحد الفرد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد
الضعيف المحتاج الى رحمة ربه الغني اللطيف
عوض بن علي الاقفهسي
الكفراوي ومصليا
على نبيه
محمد

ام سفره جمعه وجی وتابن یارایدیسی حق تع حضرتلری اول اربعی بلالردن حفظ ایده رادم براون ایکی امامك ادین بلمه

لیم قوشانمق حرام رسول الله صلی الله علیه وسلم دن نقل اولندی ۲۲۲۲۲۲۲۲۲۲۲۲

م علیا امام حسن امام حسین امام محمد باقر امام زین العابدین امام جعفر صادق امام موسی کاظم

علی موسی رضا امام محمد تقی امام علی نقی امام محمد مهدی امام حسن العسکری

ل صلوات شریف استخاره ایچون اول صلوات شریف فاتحه شریف احد ش شریف

۱۰ ۱۰ ۳

حاشیه صلوات شریف

۳

الساکن متحرک والمتحرک ساکن الساکن متحرک والمتحرک ساکن

قسمت دفتری امضاسی

حرره الفقیر علی المفتی بثغر انکرمانه

مأمورا برؤیة هذا الامر من جناب

المولی المبجل المفخم کمال الدین

الخاص بعساکر روم ایلی

حم کاتی نتیج

ایسا غوجی فی

المنطوع

زیدك عبد مملوكی آلت جارحه ایله بیر مجلسده احراز دن بیر قاچ آدمی چاپیلقده مقاتله سنی زیده خبر اولوب

اوزرینه کلدکده عبد مزبور زیده اوقلر آتوب قتل قصد ایلدکده زید دخی اوزرندن دفع ایچون وکندوینی

تخلیص ایچون بیر چاپا ایله اوروب عبدینی اولدرسه زیده مه لازم اولور یانیان بیور تلوبه مثاب اولور یوخسه

الجواب زیده قتل قصدی ایچون سل سلاحله کلنی اجنبی وجه دخی اولوب دفع ایچون زید عبدی قتل

ایله ایدی زیده هیچ بیر شه لازم اولماز مقتول کل قتل حلال ودمی هدر اولور فقط که وجه

مشروح اوزره قتیل حلال ودمی زیدك عبد مملوکی اوله بو یله بغی ایله کافر حربی محاربه ملحق

اولوب قتلی واجب اولمشدر حتی زید قتل ایتمه ایدی مع امکانه آثم اولوردی کما فی باب الیمین و

العقود من جنایات الوقایة وشرحها العنایة والکفایة وغیرها من شروحها وسایر المعتبرات

کتبه علی المفتی

باکرمانه

والله اعلم

(نمودار)

ابن سینا فاضلدر والکن من الامام فی هذا الفن

والامام فخر الرازی وصی الشیخ

الامام فخر الرازی وصی الشیخ

ابن سینا فاضلدر والکن

ید افندی حضرتلرینك

الدعا

زیدك عبد مملوكی آلت

دفع وصد

دفع وصد

نوع وجنس فصل وخاصه وعرض عام

جلد رایاغوجی کرم ودناءم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الواجب وجوده الممتنع نظيره الممكن سواه وغيره الصادر
باختياره بشيره وخيره والصلوة على محمد الذى انتشر به نهيه وامره
اما بعد فان كتاب الشيخ الامام قدوة الحكماء اثير الدين
الابهرى تطيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه المشهور بايساغوجى
لما كان على بعض الاخوان متعسرا وعلى بعضهم
ان اكتب بالتماسهم اوراقا لتزيل تعسره وتعميم تيسيره والله خير
ميسر اردت
والموفقين قال ايساغوجى اقول اعلم ان للمنطقيين اصطلاحات
يجب استحضارها للمبتدى اذا اراد ان يشرع فى شئ من
العلوم منها ايساغوجى وهو لفظ يونانى يراد به الكليات الخمس
وهى النوع والجنس والفصل والخاصة والعرض العام وهذه
تتوقف معرفتها على بيان الدلالات الثلث المطابقة والتضمن
والالتزام واقسام اللفظ والدلالة هى كون الشئ بحالة
يلزم من العلم به العلم بشئ اخر والاول هو الاول والدليل والثانى
هو المدلول فمن هذا عرفت ان الدليل هو الذى يلزم من
العلم به العلم بشئ اخر وكذا عرفت ان المدلول هو الذى يلزم
من العلم بشئ اخر العلم به والدلالة تنقسم الى طبعية وعقلية
ووضعية والمراد من الدلالة ههنا الدلالة الوضعية التى تكون
بحسب وضع اللفظ الدال على المعنى وهى ثلثة اقسام لان
اللفظ الدال على المعنى لابخ من ان يدل على تمام ما وضع له
او يدل على جزء ما وضع له او يدل على ما يلازمه فى الذهن فانه
كان الاول فالدلالة بالمطابقة وان كان الثانى فالدلالة
دلالة بالتضمن وان كان الثالث فالدلالة دلالة بالالتزام
مثال الدلالة بالمطابقة كالانسان فانه يدل على الحيوان
الناطق بالمطابقة لكونه تمام ما وضع له للانسان وانما سميت
هذه الدلالة مطابقة لان اللفظ موافق لتمام ما وضع له
وذلك من قولهم طابق النعل بالنعل اذا توافقا ومثال
ما يدل بالتضمن كالانسان اذا دل على احد هما اى على الحيوان
او على الناطق فقط وانما سميت هذه الدلالة تضمنا
لانه يدل على الجزء الذى فى ضمنه فيكون والاعلى ما فى ضمنه
ومثال الدلالة بالالتزام كالانسان اذا دل على قابل العلم
وصنعة الكتابة وانما سميت هذه الدلالة التزاما
لان اللفظ لا يدل على كل امر خارج عنه بل يدل على الخارج اللازم
فى الذهن وانما قيد قولى على ما يلازمه بقولى فى الذهن لان

اللازمة الخارجية لو جعلت شرطا لم يتحقق دلالة الالتزام بدونها
لامتناع تحقق المشروط بدون تحقق الشرط فالملازم باطل وكذا الملزوم
لان العدم كالعمى يدل على الملكة كالبصر التزاما لان المعنى عدم البصر عما
من شانه ان يكون بصيرا مع ان بينهما معاندة في الخارج قال
ثم اللفظ اما مفرد اقول لما فرغ من بيان الدلالات الثلث
شرع في تقسيم اللفظ فنقول اللفظ ينقسم الى قسمين مفرد ومؤلف لانه
اما ان لا يراد بالجزء منه اي من اللفظ دلالة على جزء معناه كالانسان
فانه لفظ لا يراد من جزئه دلالة على جزء معناه او يراد ذلك
كقولك رامي الحجارة فانه لفظ يدل جزؤه على جزء معناه لان
الرامي يدل على ذات من له الرمي والحجارة تدل على جسم معين
فان كان الاول فهو مفرد وان كان الثاني فهو مؤلف قوله لا يراد
بالجزء منه دلالة صدقه على اربعة اقسام الاول ان لا يكون
له جزء اصلا نحو في على والثاني ان يكون له جزء لا معنى له نحو زيد
على والثالث ان يكون له جزء ذو معنى لكن لا يدل عليه نحو
عبد الله علما والرابع ان يكون له جزء ذو معنى دال عليه لكن
لا يكون مرادا نحو الحيوان الناطق علما لانه معناه الانسانية
الانسانية مع الشخص قال والمفرد اما كلي اقول المفرد

المفرد ينقسم الى الكل والجزء لانه اما ان يكون نفس تصور مفهومه اي
من حيث انه متصور مانعا عن وقوع الشركة فيه بين كثيرين او لا يكون كذلك فانه منع نفس تصور مفهومه عن
بين كثيرين او لا يكون كذلك فانه منع نفس تصور مفهومه عن
اشتراكه بين كثيرين فهو الجزئي كزيد علما فانه اذا تصور امتنع
عن صدقه على كثيرين وان لم يمنع نفس تصور مفهومه عن اشتراكه
بين كثيرين فهو الكلي كالانسان فان مفهومه عند العقل لم يمتنع
عن صدقه على كثيرين وانما قيد الكل والجزئي بالتصور لان
من الكليات ما يمنع الاشتراك بين امور متعددة بالنظر الى الخارج
كواجب الوجود فان الدليل الخارجي يقطع بعدم الشركة فيه
لكن عند العقل لم يمتنع عن صدقه على كثيرين والا لم يحتج
الى دليل اثبات الوحدانية قال والكلي اما ذاتي الخ
اقول الكلي ينقسم الى ذاتي وعرضي لانه اما ان يكون
داخلا في حقيقة جزئياته او لا يكون فان كان داخلا في
حقيقة جزئياته فهو ذاتي كالحيوان بالنسبة الى الانسان
فانه في حقيقة زيد وعمرو وبكر والحيوان داخل فيه لكونه
مركبا من الحيوان والناطق وكذا بالنسبة الى الفرس وان لم
يكن داخلا في حقيقة جزئياته بل كان خارجا عن تلك

الحقيقة فهو عرض كالضاحك بالنسبة الى الانسان فانه لم يدخل في
حقيقة زيد وعمرو وبكر الى ان الانسانية لما من انه مركب
من الحيوان والناطق فقط فتعين انه خارج عنه فعلى هذا لا
يكون نفس الماهية كما من العرضيات لانها تخالف الذاتية بذلك التغير
وما يخالفه فهو عرضي وقد يقال الذاتي على ما ليس بعرضي فحينئذ
يكون الماهية ذاتية لا يقال ان الذاتي هو المنتسب الى
الذات فلا يجوز ان يكون الماهية ذاتية والا لزم انتساب
الشيء الى نفسه وهو ممنوع لانا نقول هذه التسمية اي
تسمية الماهية ذاتية ليست بلغوية حتى يلزم ذلك
المحذور بل انما هي اصطلاحية فلا يرد ذلك قال والذاتي
اما معقول الخ اقول هذا شروع في بيان الكليات الخمس اعلم
ان الذاتي اما جنس او نوع او فصل لانه ان كان معقولا
في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة اي لا الخصوصية ايضا
فهو جنس كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس فانه اذا
سئل عن الانسان والفرس بما هما كان الحيوان جوابا
عنهما وان سئل عن كل واحد من الانسان والفرس لم يصلح
ان يقع جوابا عن كل واحد منهما لانه ليس بتمام ماهية كل

ذاتية بل يكون م

واحد منهما لانك اذا افردت الانسان بالسؤال فتقول ما هو فجوابه
ليس الا الحيوان الناطق لكونه تمام ماهيته وكذا اذا افردت
الفرس بالسؤال فجوابه الحيوان الصاهل لكونه تمام ماهيته
ويرسم الجنس بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق في
جواب ما هو قولا ذاتيا قول كلي زايد لا طائل تحته وقول مقول
متناول للجزئيات والكليات وقول على كثيرين يخرج الجزئيات
لما مر من ان الجزئي انما يقال على واحد وقول مختلفين
بالحقايق يخرج النوع لكونه مقولا على كثيرين متفقين بالحقايق
وقوله في جواب ما هو يخرج الكليات الباقية اعني الفصل والخاصة
والعرض العام وان كان الذاتي مقولا في جواب ما هو
بحسب الشركة والخصوصية معا فهو نوع كالانسان بالنسبة
الى افراده اعني زيدا وعمرا وبكرا وغيرهم لانه اذا سئل
عن زيد وعمرو وبكر وغيرهم بما هم كان الجواب الانسان
لانه تمام ماهيتهم المشتركة بينهم واذا سئل عن زيد فقط
كان الجواب الانسان ايضا لانه تمام ماهيته المختصة به فتعين
انه اعني النوع يكون مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة و

مشخص

قولا ذاتيا

الخصوصية معا ويرسم بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون
الحقيقة فيخرج الجنس لان النوع انما هو مقول على كثيرين متفقين بالحقيقة
فخرج الجنس وقولنا مختلفين بالعدد لكون افراده مختلفة بالعوارض
والمشخصات وقولنا في جواب ما هو يخرج الثلثة الباقية المذكورة
وان كان الذاتي غير مقول في جواب ما هو بل مقولا في جواب اي شيء
هو في ذاته وهو اعم المقول في جواب اي شيء هو في ذاته ما
يميز الشيء عما يشاركه في الجنس فهو فصل ولو قال
او في الوجود ايضا لكان اشمل ليدخل فيه الماهية المركبة
من امرين متباينين او امور متباينة اللهم الا ان يقال
اكتفاء بالجنس بناء على بطلان تركب الماهية من امرين متباينين
او امور متباينة ولقائل ان يقول فعلى هذا كان اللازم
عليه ان يذكر الجنس في التعريف وذكر اعم ما يميز الشيء عما
يشاركه في الجنس كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه اعم
الناطق يميز الانسان عما يشاركه في الحيوان كالفرس والبغل
والبقر وغيرها لانه اذا سئل عن الانسان باي شيء هو في ذاته
كان الجواب انه ناطق لان السؤال باي شيء هو انما يطلب به ما يميز

في جواب ما هو قوله كلي زايد
كما مر وقوله مقول جنس
مشاول للخارجي والكلي وقوله
على كثيرين يخرج الجزئي
وقوله مختلفين بالعدد
دون الحقيقة م

النوع

اي العرض العام

في جواب ما هو لا في جواب اي شيء
هو والعرض العام لا يقال

الشيء

الشيء عن غيره وكل ما يميز الشيء يصلح للجواب فالناطق يصلح للجواب ليتميز
الانسان عن غيره ويرسم اي الفصل بانه كلي يقال على الشيء في
جواب اي شيء هو في ذاته فقوله كلي جنس متناول للكليات الخمس
وقوله يقال على الشيء في جواب اي شيء هو يخرج النوع والجنس
والعرض العام لان النوع والجنس يقالان في الجواب اصلا وقوله
في ذاته اي في جوهره يخرج الخاصة لانها وان كانت مميزة
للشيء لكن لا في جوهره وذاته بل في عرضه قال واما العرض
اقول العرض اما لازم او مفارق لانه اما ان يمتنع انفكاكه
عن الماهية او لا يمتنع انفكاكه عنها والاول هو العرض
اللازم كالكاتب بالقوة بالنسبة الى الانسان والثاني هو العرض
المفارق كالكاتب بالفعل بالنسبة الى الانسان وكل واحد
منهما اي من العرض اللازم والمفارق اما خاصة او عرض عام
لانه اما ان اختص بحقيقة واحدة فقط فهو الخاصة كالضاحك
بالقوة او بالفعل للانسان فان الضاحك بالقوة
عرض لازم لا ينفك عن ماهية الانسان مختص بحقيقة
واحدة وهي ماهية الانسان والضاحك بالفعل عرض
مفارق ينفك عن ماهية الانسان مختص بها وقد سلم الخاصة

اي بحقيقة واحدة

بانها كلية تقال على ماتحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا
قول كلية مستدرك كما مر غير مرة وقولنا تقال على ماتحت حقيقة
واحدة جنس شامل للكليات الخمس وقولنا فقط يخرج الجنس
والعرض العام لكونهما مقولين على ماتحت حقايق وقولنا مختلفة
قولا عرضيا يخرج النوع والفصل لانه قولها على ماتحتها داخل
لا عرضي وان لم تختص بكل واحد من اللازم والمفارق لحقيقة
واحدة بل يعم حقايق فوق واحدة فهو العرض العام كالمتنفس
بالقوة والفعل بالنسبة الى الانسان وغيره من الحيوانات
فان المتنفس بالقوة عرض لازم غير منفك عن ماهيات الحيوانات
غير مختص بماهية واحدة والمتنفس بالفعل عرض مفارق
منفك عن ماهيتها غير مختص بواحدة ويرسم
بانه كلي يقال على ماتحت حقايق مختلفة قولا عرضيا قولا
كلي زايد كما مر وقولنا يقال على ماتحت حقايق مختلفة يخرج
النوع والفصل والخاصة لانها لا تقال الا على حقيقة واحدة
فقط وقولنا قولا عرضيا يخرج الجنس لان قولا ذاتيا لا عرضيا
ويكون هذه التعريفات للكليات رسوما مبنية على امكان
ان يكون لها ماهيات اخر وراء تلك المفهومات التي

ذكرناها

ذكرناها بلوازم متساوية لها الا ان المناسب ذكر التعريف
الذي هو اعم لان عدم العلم بانها حدود لا يوجب
العلم بانها رسوم قال القول الشارح اقول
العلم ينقسم الى قسمين احدهما القول الشارح والاخر الحجة
لانه ان كان تصورا مع عدم اعتبار الحكم فيه موصلا
الى المطلوب التصوري فهو القول الشارح وان كان تصورا
مع اعتبار الحكم فيه موصلا الى المطلوب التصديقي فهو حجة
واذا عرفت هذا فالمعقول من تلك الاصطلاحات المنطقية
المذكورة القول الشارح وهو التعريف اعم من ان
يكون حدا او رسما والحد قول دال على ماهية الشيء
قولي على ماهية الشيء يخرج الرسم كما سنبينه هذا هو تعريف
الحد وقيل لم يجز تعريفه لئلا يلزم التسلسل قلت لانه لزوم
ذكر لان حد الحد نفس الحد كما ان وجود الوجود نفس الوجود
والحد ينقسم الى قسمين تام وناقص والحد التام هو الذي
يتركب من جنس الشيء وفصله القريبين كالحيوان الناطق
بالنسبة الى الانسان فانك اذا قلت ما الانسان فيقال الحيوان
الناطق ومثل هذا هو الحد التام اما كونه حدا فلان الحد

اللغة المنع وهو كونه مشتملا على الذاتيات مانع عن دخول الغير فيه
واما كونه تاما فلكونه الذاتيات مذكورة بتمامها فيه والحد
الناقص هو الذى يتركب عن جنس البعيد وفصل القريب كالجسم الناطق
بالنسبة الى الانسان فانه اذا سئل عن الانسان بما هو اجيب بانه جسم ناطق
كان الحد ناقصا اما كونه حدا فلما مر واما كونه ناقصا فلعدم ذكر بعض
الذاتيات فيه والرسم ايضا ينقسم الى قسمين تام وناقص اما الرسم
التام فهو الذى يتركب عن جنس الشئ وخواصه اللازمة له كالحيوان
الضاحك فى تعريف الانسان اما كونه رسما فلان رسم الدار اثرها ولما كان
هذا التعريف بالخاصة اللازمة التى هى من آثار الشئ كان تعريفا بالاثر واما كونه
تاما فلتحقق المغايرة بينه وبين الحد التام من جهة انه وضع فيه
الجنس القريب وقيد بامر مختص بالشئ واما الرسم الناقص فهو الذى
يتركب عن العرضيات التى تختص جملتها بحقيقة واحدة لان كل
واحد منها لاختص بحقيقة واحدة كقولنا فى تعريف الانسان انه
ماش على قدمين عريض الاظفار بادى البشرة مستقيم القامة
ضحاك بالطبع فان جملة هذه الامور العرضية مختصة بالانسان
لا غير وان كان كل واحد منها لوجود البعض منها فى غيره ايضا اما
كونه رسما فلما مر من ان الخاصة اللازمة من آثار الشئ فيكون تعريفا

بالاثر الذى هو الرسم واما كونه ناقصا فلعدم ذكر بعض اجزاء الرسم التام
حتى يتحقق المشابهة بالحد التام كتحققها بين الرسم التام والحد
التام قال القضايا الى اقول لما فرغ من القول الشارح فى
الحجة وهى القضايا المرتبة الموصلة الى المطلوب التصديقى
والقضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه
وهو الذى يتميز بعضهم خبرا والقول هو المركب سواء كان لفظا
مركبا كما فى القضية الملفوظة او مفهوما عقليا مركبا كما فى القضية
المعقولة وهو اى القول جنس تنتظم تحته الاقوال التامة مثل زيد قائم
ومن تركيبا تاما ويا والناقصة مثل غلام زيد وبعلبك ومن تركيبا
انشائيا وخبريا والقضية ايضا جنس تحته القضية الحملية والشرطية
فالحملية هى التى حكم فيها بثبوت شئ لشئ او سلبه عنه
والشرطية هى التى حكم فيها بثبوت شئ لشئ على تقدير ثبوت شئ
له او سلبه عنه والحكم فى الحملية بالثبوت او السلب يسمى ايجابا
وسلبا والحكم فى الشرطية بالثبوت او السلب يسمى اتصالا وانفصالا
والاتصال ما حكم فيه بثبوت شئ لشئ على تقدير ثبوته له
والانفصال ما حكم فيه بسلب شئ عن شئ على تقدير ثبوته له
والاتصال ينقسم الى قسمين احدهما لزومية والاخر اتفاقية
لان الحكم فى القضية ان كان بلزوم قضية لاخرى فلزومية
كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان وان كان بالاتفاق فاتفاقية
كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالفرس صاهل والانفصال ينقسم
الى قسمين احدهما حقيقى والاخر مانعة الجمع او مانعة الخلو
فالحقيقى ما حكم فيه بصدق احد النقيضين وكذب الاخر
ومانعة الجمع ما حكم فيه بكذب احدهما وصدق الاخر
ومانعة الخلو ما حكم فيه بصدق احدهما وكذب الاخر
والحق ان القضية ما يحتمل الصدق والكذب بحسب مفهومه وهو
واحد وواجب الوجود
فوقنا والارض تحتنا والله
الشارح
ونفس الامر والدليل فلا يرد السماء
اياه مع قطع النظر عن خصوص المادة
ثبوت الشئ للشئ او عدمه او ثبوت مناقضه
اى فى قولهم
زيد كاتب
وهو الذى يصح السكوت عليها نحو زيد كاتب
وهو الذى لا يصح السكوت عليها نحو غلام

التي يحكم فيها بصدق قضية أولا صدق فيها على تقدير صدق قضية اخرى
وهي موجبة ان حكم فيها بصدق قضية على تقدير صدق قضية اخرى
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وسالبة ان
حكم فيها بسلب صدق قضية على تقدير صدق قضية اخرى كقولنا ليس
ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود واما شرطية منفصلة
وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين القضيتين فان حكم فيها بالتنافي
ايجابا فالقضية منفصلة موجبة كقولنا العدد اما ان يكون
زوجا او فردا وان حكم فيها بالتنافي سلبا فالقضية منفصلة
سالبة كقولنا ليس اما ان يكون الانسان اسود او كاتبا

قال الجزء الاول اه اقول الجزء الاول اى المحكوم عليه
من القضية الحملية يسمى موضوعا لانه انما وضع لان يحكم
عليه شئ والجزء الثاني اى المحكوم به منها يسمى محمولا لانه انما
وضع لان يحمل على شئ والنسبة التي يرتبط بها المحمول بالموضوع
يسمى نسبة حكمية ولم يذكر للجزء الاخير ولا بد منه في
القضية لكونه جزءا اخيرا منها والجزء الاول من القضية الشرطية
يسمى مقدما لتقدمه في الذكر والجزء الثاني منها يسمى تاليا لكونه
تابعا له وهو من التلو بمعنى التبع قال والقضية اما اه اقول

تنقسم القضية ثانيا الى موجبة وسالبة لان ملك النسبة التي ذكرناها
ان كانت حكما بان يقال الموضوع محمول فالقضية موجبة كقولنا
زيد كاتب وان كانت حكما بان يقال الموضوع ليس بمحمول فالقضية
سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب قال وكل واحد منها اه اقول
وكل واحد من القضية الموجبة والسالبة اما ان يكون مخصوصة
او محصورة كلية كانت او جزئية او مهملة لانه ان كان
الموضوع في القضية شخصا معينا فالقضية مخصوصة كما ذكرنا في
مثال الموجبة والسالبة كقولنا زيد كاتب وزيد ليس بكاتب اما
تسميتها مخصوصة فلخصوص موضوعها شخصا معينا جزئيا
وقد يقال لها شخصية لكون موضوعها شخصا معينا
جزئيا وان لم يكن موضوعها اى موضوع القضية شخصا
معينا جزئيا بل يكون غير معين كليا فان بين كمية
افراد الموضوع من الكلية والجزئية فالقضية محصورة
ومسورة اما كونها محصورة فلحصر افراد موضوعها
واما كونها مسورة فلاشتمالها على السور الذي هو اللفظ
الدال على كمية افراد الموضوع حاصرا لها ومحيطا بها
والسور مأخوذ من سور البلد فكما انه يحصر البلد

كذلك ذاك يحصر افراد الموضوع وهذه المحصورة اما ان كلا
يحكم فيها على كل الافراد او على بعضها وعلى التقديرين اما
بالايجاب او بالسلب فان كان الاول فالقضية كلية
موجبة كقولنا كل انسان كاتب او سالبة كقولنا لاشئ
من الانسان بكاتب والسور في الموجبة الكلية نحو كل
وفي الكلية السالبة نحو لاشئ كما ذكرنا وان كان الثاني
اي ان الحكم في القضية على بعض الافراد فالقضية جزئية
موجبة كقولنا بعض الانسان كاتب او سالبة
كقولنا بعض الانسان ليس بكاتب والسور في القضية الجزئية
الموجبة نحو بعض وواحد فقط وفي الجزئية السالبة مثل ليس
كل وليس بعض وبعض ليس وان لم يكن كذلك اي وان
لم يكن الموضوع في القضية شخصا معينا ولم يكن الحكم
فيها على كل الافراد او بعضها فالقضية تسمى مهملة لاجمال
بيانه كمية الافراد التي حكم عليها فاذا كانت القضية
مثلثة كما ثلث الشيخ في الشفاء لابتعاد ان القضية
الطبيعية خارجة عنها فلا صدق الحصر لانا نقول الكلام

كلا

ولا واحد

كان

شعر
سلب جزئی می کند سه چیز پس
لیس کل ولیس بعض وبعض لیس

في

في القضايا المعتبرة في العلوم والقضية الطبيعية ليست
بمعتبرة في العلوم فخروجها عن التقسيم لا يخل بالانحصار
قال والمتصلة اما ان تكون لما فرغ عن تقسيم الحملية شرع
في تقسيم الشرطية سواء كانت متصلة او منفصلة
واما الشرطية المتصلة فتنقسم الى قسمين احدهما
لزومية والاخر اتفاقية لانه ان كان صدق التالي
فيها على تقدير وقوع صدق المقدم لعلاقة بينهما
تقتضي عن ذات المقدم توجب ذلك فالقضية
متصلة لزومية والمراد بالعلاقة ههنا ما بسببه
يستلزم المقدم التالي كالعلية والمعلولية والتضايف
اما العلية فكقولنا ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود فان طلوع الشمس علة لوجود
النهار واما المعلولية فكقولنا كلما كان النهار
موجودا فكانت الشمس طالعة فان وجود النهار
معلول لطلوع الشمس واما التضايف فكقولنا ان
كان زيدا باعمرو فعمرو ابنه وان كان صدق التالي

وقوع

اي بين التالي والمقدم

اي صدق التالي

ومعلة بها وصدق التالي

في المتصلة على تقدير صدق المقدم لعلاقة مذكورة

بل على سبيل الاتفاق فالقضية متصلة اتفاقية كقولنا
ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق فانه لا علاقة
بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار حتى يجوز العقل
استلزام ناطقية الانسان ناهقية الحمار بل توافق
الطرفان على الصدق ههنا واما الشرطية المنفصلة
فتنقسم الى ثلثة اقسام حقيقية ومانعة الجمع ومانعة
الخلو لانه ان حكم في القضية بالتنافي بين جزئيها في
الصدق والكذب معا فالقضية منفصلة حقيقية كقولنا
العدد اما زوج واما فرد فانه حكم في هذه القضية
بامتناع اجتماع الزوج والفرد على عدد واحد وبامتناع
ارتفاعهما عنه واما سميت حقيقية لان التنافي
بين جزئيها اشد من التنافي بين الجزئين الآخرين
لانه يصدق التنافي بين جزئيها في الصدق والكذب
معا وهذا ليس الا حقيقة الانفصال وان حكم في
القضية بالتنافي بين جزئيها في الصدق فقط فالقضية
مانعة الجمع كقولنا هذا الشئ اما حجر واما شجر فانه
حكم في هذه القضية بالتنافي بين الحجر والشجر في الصدق

فقط

فقط لا في الكذب لجواز ان يكون الشئ لا حجرا ولا شجرا
وانما سميت مانعة الجمع لاشتمالها على منع الجمع بين
جزئيها في الصدق وان حكم في القضية بالتنافي بين
جزئيها في الكذب فقط لا في الصدق فالقضية مانعة
الخلو كقولنا زيد اما ان يكون في البحر واما ان لا يغرق
فانه حكم في هذه القضية بالتنافي بين ان لا يكون
في البحر وبين ان يغرق لا بين ان يكون في البحر وان
لا يغرق لجواز ان يكون في البحر ولا يغرق وانما سميت
مانعة الخلو لاشتمالها على منع الخلو بين جزئيها في الكذب
وقد تكون المنفصلات الى اقول
المنفصلات المذكورة تتركب كل واحد منها
عن جزئين غالبا كما مر وقد تتركب عن اكثر من
جزئين اما المنفصلة الحقيقية فكقولنا العدد
اما زايد او ناقص او مساو فانه حكم فيها بان
هذا الجمع لا يجتمع على عدد واحد ولا يخلو العدد
عن احدها وفيه نظر لان عين احد اجزاء الحقيقية
يستلزم نقيض الاخر لامتناع الجمع وبالعكس

لامتناع الخلو فلو ترکب الحقیقیة من ثلثة اجزاء فصاعدا یلزم
جواز الخلو وجواز الجمع وهذا خلف لانه فی المثال المذکور
وهو قولنا العدد اما زاید او ناقص او مساو یلزم انه
یستلزم کونه زایدا کونه غیر ناقص ویستلزم کونه
غیر ناقص کونه مساویا وینتج من هذا ان یستلزم
کونه زایدا کونه مساویا وقد کان بینهما منع الجمع
لکون المنفصلة حقیقیة هذا خلف وایضا یلزم ان
یستلزم کونه غیر زاید کونه ناقصا ویستلزم کونه
ناقصا کونه غیر مساو وینتج من هذا ان یستلزم
کونه غیر زاید کونه غیر مساو وقد کان بینهما منع
الخلو ایضا لکون المنفصلة حقیقیة هذا خلف بل
الحق ان الحقیقیة تترکب عن حملیة ومنفصلة کقولنا هذا
العدد اما ان یکون مساویا لذلک العدد او زایدا
علیه او ناقصا عنه والجزء الثانی اعنی قوله او زاید
الی آخره منفصلة والجزء الاول حملیة واصل هذا العدد
اما مساو لذلک العدد او غیر مساو له لکن اذا لم یکن
مساویا له کان زایدا علیه او ناقصا عنه فلما کانت هذه

المنفصلة فی قوة تلک الحملیة اقیمت مقامها فظن انها مرکبة
عن ثلثة اجزاء ولکنها بالحقیقة مرکبة من الحملیة والمنفصلة
کما عرفت فلا یترکب الحقیقیة الا من الجزئین وکذا مانعة الخلو بخلا ف
مانعة الجمع فانها قد تترکب عن ثلثة اجزاء فصاعدا وبیانها
طویل لا یلیق فی هذا المختصر فلیطلب فی المطولات قال التناقض
الخ اقول من الاصطلاحات المنطقیة المذکورة التناقض وهو
اختلاف القضیتین بالایجاب والسلب بحیث یقتضی لذاته
ان تکون احدیهما صادقة والاخری کاذبة کقولنا زید کاتب
زید لیس بکاتب فان هاتین القضیتین اختلفتا بالایجاب
والسلب اختلافا یقتضی لذاته ان تکون احدیهما صادقة
والاخری کاذبة علی حسب الواقع قوله اختلاف جنس یتناول
الاختلاف الواقع بین القضیتین والمفردین وبین مفرد
وقضیة وقوله قضیتین اخرج الاختلاف الواقع بین غیر
القضیتین وقوله بالایجاب والسلب اخرج الاختلاف
بالاتصال والانفصال والاختلاف بالکلیة والجزئیة والاختلاف
بالعدول والتحصیل وغیر ذلک وقوله بحیث یقتضی اخرج
الاختلاف بالایجاب والسلب لکنه لا بحیث یقتضی صدق

احديهما وكذب الاخرى نحو زيد ساكن زيد ليس بمتحرك
لانهما صادقتان وقوله لذاته اخرج الاختلاف بالايجاب
والسلب بحيث يقتضي صدق احديهما وكذب الاخرى لكن لا
لذات ذلك الاختلاف نحو زيد انسان زيد ليس بناطق فان
الاختلاف بين هاتين القضيتين انما يقتضي ان تكون احديهما
صادقة والاخرى كاذبة لان قولنا زيد ليس بناطق في قوة قولنا
زيد ليس بانسان اولان قولنا زيد انسان في قوة قولنا زيد
ناطق فيكون ذلك التناقض بواسطة لا لذاته قال ولا يتحقق
ذلك الخ اقول القضيتان اللتان بينهما يقع التناقض لا يخ
من ان يكونا مخصوصتين او محصورتين او مهملتين فان كانتا
مخصوصتين فلا يتحقق التناقض لابعد اتفاقهما في ثماني وحدات
الاولى وحدة الموضوع لانهما لو اختلفتا في هذه الوحدة
لم يتحقق التناقض لجواز صدقهما معا وكذبهما كذلك كقولنا زيد
قايم وعمرو ليس بقايم والثانية وحدة المحمول فانه لا تتناقضا
عند اختلاف المحمول كقولنا زيد قايم زيد ليس بضاحك والثالثة وحدة
الشرط لعدم التناقض بين القضيتين عند اختلاف الشرط
كقولنا الجسم مفرق للبصر اى بشرط كونه ابيض الجسم ليس بمفرق للبصر

اى

اى بشرط كونه اسود والرابعة وحدة الجزء والكل لانهما اذا
اختلفتا في الكل والجزء لم يتحقق التناقض كقولنا الزنجي اسود
اى بعضه الزنجي ليس باسود اى كله والخامسة وحدة الزمان اذ
لو اختلفتا فيها لم تتناقضا كقولنا زيد نايم اى ليلا زيد ليس بنايم
اى نهارا والسادسة وحدة المكان لانهما عند اختلافهما فيها لم
تتناقضا نحو زيد جالس اى على سرير زيد ليس بجالس اى على التراب
والسابعة وحدة الاضافة فانهما اذا اختلفتا الاضافة لم
يتحقق التناقض كقولنا زيد اب اى لعمرو زيد ليس باب اى لبكر
والثامنة وحدة القوة والفعل لانهما اذا اختلفتا فيهما بان
يكون النسبة في احديهما بالقوة وفي الاخرى بالفعل لم تتناقضا
كقولنا الخمر في الدن مسكر اى بالقوة الخمر في الدن ليس بمسكر اى
بالفعل واذا عرفت هذا فاعلم ان القضيتين اذا كانت احديهما
موجبة كلية ينبغي ان يكون الاخرى سالبة جزئية واذا كانت
سالبة كلية كانت الاخرى موجبة جزئية فنقيض الموجبة الكلية
انما هي السالبة الجزئية كقولنا كل انسان حيوان بعض الانسان
ليس بحيوان ونقيض السالبة الكلية انما هي الموجبة الجزئية
كقولنا لا شيء من الانسان بحيوان بعض الانسان حيوان

وكمية هذا سياتي في المحصورات والحق ان ايراد المص هذا
اى قوله ونقيض الموجبة الكلية الخ ههنا ليس في موضعه وانما
موضعه بعد تحقيق المحصورات قال المحصورات الخ اقول ان كان
القضيتان المتناقضتان محصورتين لا يتحقق التناقض بينهما
الا بعد اختلافهما في الكمية اى في الكلية والجزئية بان تكون احدهما
كلية والاخرى جزئية وهذا انما يكون بعد اتفاقهما في الوحدات
المذكورة فلو قيد بعد قوله في الكمية بقولنا ايضا لكان اولى
ليكون اشارة اليه اعنى الى اتفاقهما في الوحدات المذكورة
وانما قلنا انه لم يتحقق التناقض في المحصورتين الا بعد اختلافهما
في الكلية والجزئية لان الكليتين قد تكذبان كقولنا كل انسان
كاتب ولا شئ من الانسان بكاتب والجزئيتين قد تصدقان
كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب فنقيض
الكلية الجزئية لا الكلية وبالعكس اعنى نقيض الجزئية الكلية
لا الجزئية وان كانت القضيتان مهملتين فحكمها حكم المحصورتين
لان المهملات من المحصورات في الحقيقة من حيث انها في قوة
الجزئيات قال العكس اقول من تلك الاصطلاحات المنطقية
المذكورة العكس وهو عبارة عن ان يصير الموضوع في القضية

محمولا

محمولا والمحمول موضوعا مع بقاء الكيف اى السلب والايجاب
اى كان الاصل موجبا كان العكس ايضا كذلك وان كان سالبا
كان العكس ايضا كذلك ومع بقاء التصديق والتكذيب اى وان
كان الاصل صادقا باى وجه كان كان العكس ايضا كذلك وان كان
كاذبا كان العكس ايضا كذلك كما اذا اردنا ان نعكس قولنا كل
انسان حيوان اى جعلنا الجزء الاول ثانيا والثاني اولا قلنا
بعض الحيوان انسان واذا اردنا ان نعكس قولنا لا شئ
من الانسان بحجر قلنا لا شئ من الحجر بانسان ولو قال العكس
هو جعل الجزء الاول من القضية ثانيا والجزء الثاني اولا لكان اصوب
لان ما هو الموضوع لا يصير محمولا اصلا وما هو المحمول لا يصير
موضوعا اصلا ولئن سلمنا ذلك لكن تخرج عن التعريف عكس
الشرطيات وانما اعتبر بقاء السلب والايجاب لانهم تتبعوا
القضايا ولم يجدوا ما في الاكثر بعد الجعل المذكور صادقة لازمة
للاصل الا موافقة لها في السلب والايجاب وانما اعتبر بقاء
الصدق لان العكس لازم للقضية اذ لو فرض صدقها يلزم
صدق العكس والا لزم صدق الملزوم بدون صدق اللازم وصدق
الملزوم بدون صدق اللازم مستحيل ولم يعتبر بقاء الكذب لانه

اقول ان كان المراد من جانب الموضوع
موضوعات المحمول ومن جانب المحمول
هو وصف المحمول بكونه لكان الصواب
احد هما الآخر فلا وجه لتقييده بالاول
وان المراد من الموضوع في كلام المص
كما هو الظاهر فلا يكون في كلام المص صحيح
فيكون قوله ان يجعل الموضوع والمحمول
او نقول ان تقدير كلام المص هكذا العكس هو ان
يصير الجزء الاول من القضية ثانيا والثاني
اولا فعلى هذا لا يرد السؤال على التعريف
العكس باجزاء الحملية لان الشرطية
ايضا باجزاء الحملية فان الشرطية
مركبة من حملية ومتصلة
او منفصلة

يلزم من كذب الملزوم كذب اللازم فان قولنا كل حيوان انسان
كاذب مع صدق عكسه الذى هو قولنا بعض الانسان فعلى
هذا قول المص والتكذيب لا يكون الا خطاء قال والموجبة الكلية
الخ اقول القضية التى تكون موجبة كلية لا يلزم ان تنعكس كلية
بل يلزم ان تنعكس جزئية اما عدم انعكاسها كلية فلئلا تنقض
بمادة يكون المحمول فيها اعم من الموضوع وعند الانعكاس يلزم
صدق الاخص على كل ما صدق الاعم وهو مح مثلا يصدق
قولنا كل انسان حيوان ولا يصدق كل حيوان انسان والا لزم
ان يصدق الانسان الذى هو الاخص على كل الحيوان الذى
هو الاعم وهو مح واما انعكاسها جزئية فلانا اذا قلنا كل انسان
حيوان نجد شيئا موصوفا بالانسان والحيوان وهو ذات
الانسان فيكون بعض الحيوان انسانا هذا ما ذكره المص فى
تعليل انعكاسها جزئية والاولى فيه ان يقال اذا صدق كل انسان
حيوان لزم ان يصدق بعض الحيوان انسان والا يصدق نقيضه
وهو لاشئ من الحيوان بانسان فيلزم المنافات بين الانسان
والحيوان فيصدق ليس بعض الانسان بحيوان وقد كان الاصل
كل انسان حيوان هذا خلف او نضم ذلك النقيض الى الاصل

لينتج

لينتج سلب الشئ عن نفسه وهو مح هكذا كل انسان حيوان ولا
شئ من الحيوان بانسان ينتج من الشكل الاول لاشئ من الانسان
بانسان وهو مح قال والموجبة الجزئية اقول القضية الموجبة الجزئية
ايضا تنعكس موجبة جزئية كما ان القضية الكلية تنعكس اليها والحجة
ههنا كالحجة التى ذكرناها فيها فانه اذا صدق بعض الحيوان انسان
يلزم ان يصدق بعض الانسان حيوان لانا نجد شيئا موصوفا
بالحيوان والانسان فيكون بعض الانسان حيوانا او نقول على
تقدير صدق قولنا بعض الحيوان انسان يلزم ان يصدق بعض
الانسان حيوان والا يصدق نقيضه وهو لاشئ من الانسان
بحيوان ويلزمه لاشئ من الحيوان بانسان وقد كان الاصل بعض
الحيوان انسان هذا خلف او نضم هذا اللازم الى الاصل حتى يلزم
سلب الشئ عن نفسه كما مر قال والسالبة الكلية الخ اقول ان السالبة الكلية
يلزم ان تنعكس سالبة كلية وذلك اى انعكاسها الى السالبة الكلية
بين بنفسه لانه يمكن اذا صدق لاشئ من الحجر بانسان يلزم ان
يصدق لاشئ من الانسان بحجر والا يصدق نقيضه وهو بعض
الانسان حجر وينعكس الى قولنا بعض الحجر انسان وقد كان الاصل
لاشئ من الحجر بانسان هذا خلف او نضم اعنى النقيض وهو بعض

٥٤ علا نقول للحاجة الى قولنا كما ان القضية الكلية تنعكس اليها لان قوله ايضا يستغنى عنه بحجة رحمه

الانسان مجرا الى الاصل لينتج سلب الشئ عن نفسه وهو محـ
هكذا بعض الانسان مجر ولا شئ من المجر بانسان ينتج من التشكل
الاول بعض الانسان ليس بانسان وهو مستحيل اذ يصدق قولنا
كل ما هو انسان فهو انسان بالضرورة قال والسالبة الجزئية لها
اقول السالبة الجزئية لا يلزم ان تنعكس لزوما والا لانتقض بمادة
يكون الموضوع فيها اعم من المحمول فيصدق سلب الاخص عن
بعض الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن بعض الاخص لان كل
اخص يستلزم اعم فان قولنا بعض الحيوان ليس بانسان كالفرس
وغيره يصدق ولا يصدق عكسه وهو بعض الانسان ليس
بحيوان لصدق نقيضه وهو كل انسان حيوان والا لوجد
الكل بدون الجزء وهو محـ وانما قيد بقوله لزوما لانه قد يصدق
العكس في بعض المواد مثلا يصدق بعض الانسان ليس بحجر و
يصدق عكسه ايضا وهو بعض الحجر ليس بانسان قال القياس
اقول المطلب الاعلى من الاصطلاحات المنطقية المذكورة
القياس ورسموه بانه قول مؤلف من اقوال متى سلمت لزم
عنها اى عن تلك الاقوال لذاتها قول اخر كقولنا العالم متغير
وكل متغير حادث فانه قياس لانه مركب من قولين اذا سلمتا

اقول السالبة الجزئية ليس لها عكس بحيث يلزم من صدقها صدقه والا يلزم ان يكون كذلك في جميع المواد وليس كذلك لان الاول يصدق في المادة التي يكون الموضوع فيها اعم من المحمول ولا يصدق عكسه حينئذ مثل قولنا بعض الحيوان ليس بانسان بالضرورة ولا يصدق عكسه وهو بعض الانسان ليس بحيوان لان كل انسان حيوان بالضرورة

لزم عنها لذاتها العالم حادث والمراد من القول اعم من ان
يكون معقولا او ملفوظا والمراد من الاقوال ما فوق قول
واحد ليتناول القياس المؤلف من قولين والقياس المؤلف
من اقوال ما فوق الاثنين فالقول الواحد لا يسمى قياسا وان
لزم عنه لذاته قول آخر كعكس المستوى وعكس النقيض وقوله
متى سلمت اشارة الى تلك الاقوال لا يلزم ان تكون مسلمة في نفسها
بل يلزم ان تكون بحيث لو سلمت يلزم عنها لذاتها قول آخر ليدخل
في تعريف القياس المؤلف الذي مقدماته صادقة والذي مقدماته
كاذبة كقولنا كل انسان جماد وكل جماد حمار فان هذين القولين
وان كانا كاذبين في نفسهما الا انهما بحيث لو سلما لزم عنهما ان
كل انسان حمار وقوله لزم عنها يحترز به عن الاستقراء والتمثيل
لانهما وان سلم مقدماتهما لكن لا يلزم عنهما شئ آخر لامكان
التخلف في مدلولهما عنهما وقوله لذاتها يحترز به عن القياس الذي
يلزم عنه بعد التسليم قول آخر ولكن لا لذاته بل بواسطة
مقدمة اجنبية كما في القياس المساوات وهو ما يتركب من قولين
بحيث يكون متعلق محمول اوليهما موضوع الآخر كقولنا كل ا
مساو لب وب مساو لج فان هذين القولين مستلزمان

ان م

٥٥

ان يكون امساويا الخ لكن لالذاتها بل بواسطة مقدمة اجنبية
وهي ان كل ما وللمساوي مساو لذلك المساوي وانما قال من
اقوال ولم يقل من مقدمات لئلا يلزم الدور لان المقدمة قد عرفوها
بانها ما جعلت جزء القياس فاخذوا القياس في تعريفها فلو اخذت
هي في تعريف القياس ايضا لزم الدور قال وهو اما اقتراني الخ اقول
القياس ينقسم الى القسمين اقتراني واستثنائي لانه ان لم يكن عين
النتيجة او نقيضها مذكورا في القياس بالفعل فهو اقتراني كقولنا
كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث وكقولنا كلما
كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا
فالارض مضيئة ينتج كلما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة
وان كان عين النتيجة او نقيضها مذكورا فيه بالفعل فهو استثنائي
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة
ينتج فالنهار موجود او نقول لكن النهار ليس بموجود ينتج فالشمس
ليست بطالعة وانما سمي الاول اقترانيا لكون الحدود فيه مقترنة
غير مستثناة وانما سمي الثاني استثنائيا لاشتماله على اداة الاستثناء
والمراد من كون عين النتيجة او نقيضها مذكورا في القياس بالفعل
هو ان يكون طرفا ما او طرفا نقيضها مذكورين في القياس

بالترتيب

بالترتيب الذي في النتيجة قال والمكرر بين مقدمتي القياس الخ
اقول اعلم ان المشترك المكرر بين مقدمتي القياس فصاعدا يسمى
حدا اوسط لتوسطه بين طرفي المطلوب سواء كان موضوعا
او محمولا او مقدما او تاليا وقد مر مثالها آنفا وموضوع المطلوب
يسمى حدا اصغر لانه اخص في الغالب والاخص اقل افرادا فيكون
اصغر ومحمول المطلوب يسمى حدا اكبر لانه اعم في الغالب والاعم اكثر
افرادا فيكون اكبر والمقدمة من مقدمات القياس التي فيها
الاصغر لاشتمالها على الاصغر فتكون ذات الاصغر وهذا ليس
الا معنى الصغرى والمقدمة منها التي فيها الاكبر تسمى الكبرى لاشتمالها
على الاكبر فتكون ذات الاكبر وهذا ليس الا معنى الكبرى واقتران
الصغرى بالكبرى في الايجاب والسلب وفي الكلية والجزئية يسمى
قرينة ولم يذكر المص هذا وهيئة التأليف اي الهيئة الحاصلة من
اقتران الصغرى بالكبرى تسمى شكلا والاشكال اربعة لان الحد
الاوسط ان كان محمولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى فهو
الشكل الاول نحو قولك كل ج ب وكل اج وكل ج ا فان كان
بالعكس اي ان كان موضوعا في الصغرى محمولا في الكبرى فهو
الشكل الرابع نحو كل ج ب وكل اج فبعض ب ا وان كان

الحد الاوسط موضوعا فيهما اى فى الصغرى والكبرى نحو كل ج
ب وكل ج د فبعض ب د فهو الشكل الثالث وان كان محمولا فى
الصغرى والكبرى نحو كل ج ب ولاشئ من ا ب ينتج لاشئ من
ج ا فهو الشكل الثانى فهذه هى الاشكال الاربعة المذكورة فى
المنطق قال والشكل الرابع الخ اقول من هذه الاشكال الاربعة
المذكورة الشكل الرابع وهو بعيد عن الطبع جدا لانه لا يتحصل
المطلوب به الا بالتعسر وانما يتحصل بالاشكال الباقية بالتيسر
ومن هذه الباقية ما هو اقرب الى الطبع هو الشكل الاول والباقية
اعنى الثانى والثالث والرابع ترد عند الانتاج الى الشكل
الاول والذى له طبع مستقيم وعقل سليم لا يحتاج الى رد الشكل
الثانى الى الاول لانه اقرب من الباقيين اليه لمشاركته اياه فى
صغراه وهى اشرف المقدمتين لاشتمالها على موضوع المطلوب
الذى هو اشرف من المحمول لان المحمول انما يطلب لاجله واعلم
ان الشكل الثانى انما ينتج اذا كانت مقدمتاه اى الصغرى والكبرى
فيه مختلفتين بالايجاب والسلب اذا كانت احديهما موجبة والاخرى
سالبة والا لكانتا اما موجبتين او سالبتين وايا ما كان يتحقق
الاختلاف فى النتيجة اما اذا كانتا موجبتين فلانه يصدق كل

كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان والحق هو الايجاب
واذا بدلنا الكبرى فيه بقولنا وكل فرس حيوان كان الحق
السلب واما اذا كانتا سالبتين فلانه يصدق لاشئ من الانسان
بحجر ولاشئ من الفرس بحجر كان الحق السلب ولو بدلنا الكبرى
بقولنا لاشئ من الناطق بحجر كان الحق الايجاب بخلاف ما اذا
وجد الاختلاف بين المقدمتين بالايجاب والسلب ومع هذا
الشرط يلزم كلية الكبرى فى هذا الشكل والا لاختلف النتيجة كقولنا
لاشئ من الانسان بفرس وبعض الحيوان فرس وكان الحق الايجاب
ولو قلنا بعض الناهق فرس كان الحق السلب هذا على تقدير
ايجاب الكبرى واما على تقدير سلبها فلانه يصدق قولنا كل انسان
حيوان وبعض الجسم ليس بحيوان والحق الايجاب واذا قلنا
بعض الحجر ليس بحيوان كان الحق السلب ولم يذكر المصنف هذا الشرط
قال والشكل الاول الخ اقول لما كان الشكل الاول بين الاشكال
اصلا والباقية مرتدة اليه عند الانتاج ولهذا ما جعل معيار
العلوم اولا الا اذا كان اورده المصنف مع ضروبه المنتجة
دون غيره ليجعل دستورا اى قانونا ينتج منه المطلوب و
توطئة لتفهيم الباقية فضروبه المنتجة اربعة لان القسمة العقلية

تقتضي ان تكون ستة عشر فيسقط منها اثنى عشر كما بين في
المطولات وبقي اربعة اضرب الضرب الاول هو ان يكون
من موجبتين كليتين والنتيجة موجبة كلية كقولنا كل جسم
مؤلف وكل مؤلف محدث ينتج كل جسم محدث والضرب الثاني
ان يكون من كليتين والكبرى سالبة كلية والنتيجة سالبة
كلية كقولنا كل جسم مولف ولاشيء من المؤلف بقديم ينتج لا
شيء من الجسم بقديم والضرب الثالث ان يكون من موجبتين
والصغرى جزئية والنتيجة موجبة جزئية كقولنا بعض الجسم
مؤلف وكل مؤلف حادث ينتج بعض الجسم حادث والضرب
الرابع ان يكون من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية
كبرى والنتيجة سالبة جزئية كقولنا بعض الجسم مؤلف ولاشيء
من المؤلف بقديم ينتج بعض الجسم ليس بقديم ومن هذا يعرف
ان ايجاب الصغرى وكلية الكبرى شرط في الشكل الاول والا
لاختلف النتيجة اما الاول فلانه يصدق لاشيء من الانسان
بفرس وكل فرس حيوان والحق الايجاب ولو بدلنا الكبرى بقولنا
وكل فرس ساهل كان الحق السلب واما الثاني فلانه يصدق
كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس والحق السلب واذا

قلنا

قلنا بعض الحيوان ضاحك كان الحق الايجاب قال
والقياس الاقتراني الخ اقول لما قسم القياس من قبل الى
الاقتراني والاستثنائي اراد ان يبين ان كل واحد منهما من
اي شيء يتركب فقال القياس الاقتراني اما ان يتركب من مقدمتين
حمليتين كما مر من قولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فان
كلا من مادتين المقدمتين حملية واما ان يتركب من مقدمتين
شرطيتين متصلتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود وان كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج من
اقتران مادتين الشرطيتين المتصلتين ان كانت الشمس طالعة
فالارض مضيئة والمراد من المتصلتين المتصلتان لزوميتان
لا اتفاقيتان كما ذكر في المطولات واما ان يتركب من مقدمتين
شرطيتين منفصلتين كقولنا كل عدد اما زوج واما فرد وكل
زوج فهو اما زوج الزوج او زوج الفرد ينتج من مادتين المقدمتين
المنفصلتين العدد اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد واما
ان يتركب القياس المذكور من مقدمة حملية ومقدمة متصلة
سواء كانت الحملية صغرى والمتصلة كبرى او بالعكس كقولنا كلما
كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج من

ماتين المقدمتين اللتين اولهما متصلة والاخرى حملية
كلما كان هذا الشيء انسانا فهو جسم واما ان يتركب من مقدمة
حملية ومقدمة منفصلة سواء كانت الحملية صغرى والمنفصلة
كبرى او بالعكس كقولنا كل عدد اما زوج واما فرد وكل زوج
فهو منقسم بمتساويين ينتج من ماتين المقدمتين اللتين اولهما
منفصلة والاخرى حملية كل عدد فهو اما فرد او منقسم بمتساويين
واما ان يتركب من مقدمة متصلة ومقدمة منفصلة سواء كانت
المتصلة صغرى والمنفصلة كبرى او بالعكس كقولنا كلما كان
هذا الشيء انسانا فهو حيوان وكل حيوان فهو اما ابيض او
اسود ينتج من ماتين المقدمتين اللتين اوليهما متصلة والاخرى
منفصلة كلما كان هذا الشيء انسانا فهو اما ابيض او اسود

قال واما القياس الاستثنائي الخ اقول لما فرغ من بيان القياس
الاقتراني شرع في بيان القياس الاستثنائي فنقول القياس
الاستثنائي مركب دايما من مقدمتين احديهما شرطية والاخرى
وضع احد جزئيها اي اثباته او رفعه ليلزم وضع الجزء الاخر او
رفعه سواء كانت متصلا او منفصلا اما ان كانت متصلة فكقولنا
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة ينتج فالنهار

موجود ولو قلنا لكن النهار ليس بموجود ينتج الشمس ليست
بطالعة واما ان كانت منفصلة فكقولنا دايما اما ان يكون العدد
زوجا او فردا لكن هذا العدد زوج ينتج انه ليس بفرد ولو قلت
لكن هذا العدد ليس بزوج ينتج انه فرد واذا عرفت هذا فنقول
الشرطية الموضوعة في القياس الاستثنائي ان كانت متصلة
فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي والا لزم انفكاك اللازم
عن الملزوم فيبطل الملازمة واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم
والا لزم وجود الملزوم بدون اللازم فيبطل الملازمة ايضا
كما رايت في المثال الاول وان كانت الشرطية الموضوعة في
القياس الاستثنائي منفصلة فاستثناء عين احد الجزئين سواء
كان مقدما او تاليا ينتج نقيض الاخر لامتناع الجمع بينهما واستثناء
نقيض احديهما اي احدى الجزئين كذلك ينتج عين الاخر لامتناع
الخلو عنهما كما رايت في المثال الثاني فعليك بالتامل في المثالين
المذكورين هذا اذا كانت المنفصلة حقيقية وان شئت ان تدرك
البحث بكماله في المنفصلات فارجع الى الرسالة المطولات

قال البرهان الخ اقول من الاصطلاحات المنطقية المذكورة
التي يجب استحضارها عند الخوض في شيء من العلوم البرهان وهو

يرسم بانه قياس مؤلف من مقدمات يقينية لانتاج اليقين
كما مر في الامثلة واليقين هو اعتقاد الشيء بانه لا يمكن ان
يكون الا كذا اعتقادا مطابقا للواقع غير ممكن الزوال قوله لا
يمكن ان يكون الا كذا يخرج الظن وقوله مطابقا للواقع
يخرج الجهل المركب وقوله غير ممكن الزوال يخرج عنه اعتقاد
المقلد واما اليقينيات فاقسام منها اوليات وهي ما يحكم
العقل فيه بمجرد تصور الطرفين كقولنا الواحد نصف الا
اثنين والكل اعظم من الجزء ومنها مشاهدات وهي ما يحكم
العقل فيه بالحس سواء كان من الخواص الظاهرة او الباطنة
كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة وكقولنا ان لنا غضبا
وخوفا ومنها مجربات وهي ما يحتاج العقل فيه في جزم
الحكم الى تكرار المشاهدة مرة بعد اخرى كقولنا شرب
السقمونيا يسهل الصفراء وهذا الحكم انما يحصل بواسطة
مشاهدات كثيرة ومنها حدسيات وهي ما يحتاج العقل
في جزم الحكم فيه الى واسطة تكرار المشاهدة كقولنا نور القمر مستفاد
من الشمس لاختلاف تشكلاته النورية بحسب اختلاف اوضاعه
من الشمس قربا وبعدا ومنها متواترات وهي ما يحكم العقل فيه

الحدسيات الظن
والتخمين وبابه
ضرب مختار

في جزم الحكم بواسطة السماع من جميع كخبر استحالة العقل
توافقهم على الكذب كقولنا محمد عليه السلام ادعى النبوة و
اظهر المعجزة على يده ومنها قضايا قياساتها معها وهي ما يحكم
العقل فيه بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصور الطرفين
كقولنا الاربعة زوج بسبب وسط حاضر في الذهن وهو
الانقسام بمتساويين والوسط ما يقترن بقولنا لانه حين يقال
لانه كذا وكذا قال والجدل الخ اقول من الاصطلاحات
المنطقية المذكورة الجدل وهو قياس مؤلف من مقدمات
مشهورة كالمقدمات التي ذكرناها في اليقينيات الغرض
من ترتيبها الزام الخصم وهو ظاهر ومنها الخطابة وهي قياس
مركب من مقدمات مقبولة من شخص معتقد فيه او
من مقدمات مظنونة والغرض منه ترغيب الناس فيما
ينفعهم من امور معاشهم ومعادهم كما يفعله الخطباء
والوعاظ ومنها الشعر وهو قياس مركب من مقدمات
مخيلة تنبسط منها النفس وتنقبض كما اذا قيل الخمر
ياقوتة سيالة انبسطت النفس ورغبت في شربها واذا
قيل العسل مرة مقيئة انقبضت النفس وتنفرت

عن اكلها ومنها المغالطة وهي قياس مركب من مقدمات
كاذبة شبيهة بالحق او بالمشهور او مركب من مقدمات
وهميّة كاذبة والغلط امّا من جهة الصورة او من جهة
المعنى امّا ان يكون من جهة الصورة فكقولنا الصورة
الفرس المنقوش على الجدار انها فرس وكل فرس صهّال
ينتج انّ تلك الصورة صهّال واما ان يكون من جهة المعنى
فكقولنا كل انسانٍ وفرسٍ فهو انسان وكل انسان وفرس
فهو فرس ينتج ان بعض الانسان فرس واعلم انّ ما
عليه الاعتماد والتعويل من هذه القياسات انما هو
البرهان لكونه مركبا من المقدمات
اليقينية ولكن هذا آخر ما قصدناه
من الاوراق لايضاح ما في كتاب
ايساغوجي تمت
سنة ١٠٢٤

تمّ الجزء الاول من كتاب ايساغوجي

٦١

بكاف ثم قافات الثلثوا وباء ثم جيم ثم حاءات
دشيين ثم ميم خوجيفا في فتق الباب امن رغاء
الخر ايراد شتر وترك بغره

٦٢

٦٣

الفجر الظهر العصر المغرب العشا

نويت ان اصلي لله تعالى صلوة سنة
الفجر اداء مستقبل القبلة اقتديت لامام الله
تعالى
اكبر
م

علي اليوسف

قال الاصمعي رايت اعرابيا يقول فلان لغوب جاءته كتابي فاحتقرها
فقلت الكتاب مذكر فحق التعبير جاءه وفاحتقره فغضب وقال
أليست الكتاب بصحيفة وقلت ما اللغوب فقال
اللغوب الاحمق لذ بعض الكتاب بتاويل الصحيفة

اعلم ان ارسطو الحكيم الف الفلسفيات كالمنطق والكلام والحكمة اولا على لسان اليونان
ويسمى المعلم الاول ثم ترجمه بلسان العرب ابو نصر فارابي ويسمى المعلم الثاني لمحسن

قال الاصمعي ع ح ح ويسمى المعلم الثالث

ع لظلم

والله لا له الا هو

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين

الرحمن الرحيم ع

مسئلة الكتاب ابا عوجي

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

قال الامام قدوة الفضلاء الراسخين اثير الدين الابهري رحمه

الله نحمد الله على توفيقه وتسديده ونصلي على سيدنا

محمد وعترته اما بعد فهذه رسالة في المنطق اوردنا

فيها ما يجب استحضاره قبل الشروع في شيء من العلوم

مستعينا بالله تعالى انه مقبض الخير والجود

الدال بالوضع يدل على تمام ما وضع له بالمطابقة وعلى

جزئه بالتضمن ان كان له جزء وعلى ما يلازمه في الذهن بالالتزام

كالانسان فانه يدل على الحيوان الناطق بالمطابقة وعلى

احدهما بالتضمن وعلى قابل العلم وصنعة الكتابة بالالتزام

ثم اللفظ اما مفرد وهو الذي لا يراد بجزء منه دلالة كالانسان

واما مؤلف وهو الذي لا يكون كذلك وهو كقولك رأس الحارة

والمفرد اما كلي وهو الذي لا يمنع نفس تصور مفهومه من وقوع

الشركة كالانسان واما جزئي وهو الذي يمنع نفس

تصور مفهومه عن ذلك كزيد والكلي اما ذاتي وهو الذي

الذي يدخل في حقيقة جزئياته كالحيوان بالنسبة الى الانسان

والفرس واما عرضي وهو الذي يخالفه كالضاحك بالنسبة

الى الانسان والذاتي اما مقول في جواب ما هو بحسب

الشركة المحضة كالحيوان بالنسبة الى الانسان

والفرس وهو الجنس ويرسم بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين

بالحقايق في جواب ما هو واما مقول في جواب ما هو بحسب

الشركة والخصوصية معا كالانسان بالنسبة الى زيد

وعمرو وهو النوع ويرسم بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين

بالعدد دون الحقيقة في جواب ما هو واما غير مقول في جواب

ما هو بل مقول في جواب اي شيء هو في ذاته وهو الذي يميز

الشيء عما يشاركه في الجنس كالناطق بالنسبة الى الانسان

وهو الفصل ويرسم بانه كلي يقال على الشيء في جواب اي

شيء هو في ذاته والعرضي اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية

وهو العرض اللازم او لا يمتنع وهو العرض المفارق وكل

واحد منهما اما ان يختص بحقيقة واحدة وهو الخاصة

كالضاحك بالقوة والفعل للانسان ويرسم بانها
كلية تقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط فولا عرضيا
واما ان يعم حقايق فوق حقيقة واحدة وهو العرض
العام كالمتنفس بالقوة والفعل للانسان وغيره
من الحيوانات ويرسم بانه كلي يقال على ما
تحت حقايق مختلفة فولا عرضيا القول الشارح
الحد قول دال على ماهية الشيء وهو يتركب
عن جنس الشيء وفصليه القريبين كالحيوان
الناطق بالنسبة الى الانسان
واما الرسم التام فهو الذي يتركب
عن الجنس البعيد الشيء وخواصه
الا ان يكون ان الضاحك في تعريف
الانسان هو الرسم الناقص هو الذي يتركب

القول الشارح

عن عرضيات تختص جملتها بحقيقة واحدة كقولنا
في تعريف الانسان انه ماش على قدمية عريض
الاظفار بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك
بالطبع القضايا القضية قول يصح ان يقال لقائله
انه صادق فيه او كاذب فيه وهي اما حملية كقولنا
زيد كاتب واما شرطية متصلة كقولنا ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود او منفصلة كقولنا
العدد اما زوج او فرد فالجزء الاول من الحملية
يسمى موضوعا والثاني محمولا والجزء الاول من الشرطية
مقدما والثاني تاليا والقضية اما موجبة
كقولنا زيد كاتب واما سالبة كقولنا زيد ليس
بكاتب وكل واحد منهما اما محصورة على ما ذكرنا
واما مهملة فالمحصورة اما كلية مسورة
كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان
بكاتب واما جزئية مسورة كقولنا بعض الانسان

وان لم يكن الموضوع في القضية
الحملية شخصيا معينا لكليا غير معين
ولم يكن الحكم فيها الافراد او على بعضها
اعان لم يبين كمية الافراد فالقضية تسمى
مهملة لتركه بيان عدد الافراد

كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب وان لم يكن
كذلك يسمى مهملة كقولنا الانسان كاتب
الانسان ليس بكاتب والمتقدة اما كزوجية
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود الشرطية
واما اتفاقية كقولنا ان كان الانسان ناطقا
فالحمار ناهق والمنفصلة اما حقيقية
كقولنا العدد اما زوج واما فرد وهي ما مانعة
الجمع والخلو معا واما مانعة الجمع فقط كقولنا
هذا الشيء اما حجر واما شجر واما مانعة الخلو فقط
كقولنا زيد اما ان يكون في البحر واما ان لا يغرق
وقد يكون المنفصلات ذات اجزاء ثلثة
كقولنا العدد اما زايد او ناقص او مساو
والتناقض وهو اختلاف القضيتين بالايجاب
والسلب بحيث يقتضي لذاته ان يكون احديهما
صادقة والاخرى كاذبة كقولنا زيد كاتب وزيد

ليس

ليس بكاتب ولا يتحقق ذلك الا بعد اتفاقهما
في الموضوع والمحمول والزمان والمكان والاضافة
والقوة والفعل والكل والجزء والشرط
ونقيض الموجبة الكلية انما هي السالبة الجزئية
كقولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان
ونقيض السالبة الكلية انما هي موجبة الجزئية
كقولنا ليس شيء من الانسان بحيوان وبعض الانسان حيوان
والمحصورات لا يتحقق التناقض فيهما الا بعد
اتحادهما في الكلية والجزئية لان الكليتين
قد يكذبان كقولنا كل انسان كاتب وليس شيء من
الانسان بكاتب والجزئيتين قد يصدقان كقولنا
بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب
والعكس وهو ان يصير الموضوع محمولا والمحمول
موضوعا مع بقاء السلب والايجاب بحاله والمتصدقين
والمتكذبين بحاله والموجبة الكلية لا تنعكس كلية

والمحصورات

والتناقض

لانه يصدق قولنا كل انسان حيوان ولا يصدق كل
حيوان انسان بل تنعكس جزئية لانا اذا قلنا كل انسان
حيوان فانا نجد الموضوع شيئا موصوفا بالانسان
والحيوان فيكون بعض الحيوان انسانا والموجبة
الجزئية ايضا تنعكس جزئية بهذه الحجة وايضا
والسالبة الكلية تنعكس كلية وذلك بين
بنفسه فانه اذا صدق قولنا لاشئ من الانسان
بحجر يصدق قولنا لاشئ من الحجر بانسان والسالبة
الجزئية لا عكس لها لزوما كليا فانه يصدق
وهو قولنا بعض الحيوان ليس بانسان ولا يصدق
عكسه وهو قولنا بعض الانسان ليس بحيوان والقياس
هو قول مؤلف من اقوال متى سلمت لزم عنها
لذاتها قول آخر وهو اما اقتراني كقولنا
كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم
محدث او استثنائي كقولنا ان كانت الشمس

والقياس

طالعة

طالعة فالنهار موجود ولكن الشمس طالعة ينتج
فالنهار موجود ولكن النهار ليس بموجود ينتج
والشمس ليست بطالعة والمكرر بين مقدمتي القياس
يسمى حدا اوسط وموضوع المطلوب فيسمى
حدا اصغر ومحموله يسمى حدا اكبر والمقدمة التي
فيها الاصغر يسمى الصغرى والمقدمة التي فيها
الاكبر يسمى الكبرى وهيئة التأليف من الصغرى
والكبرى تسمى شكلا والاشكال اربعة لان الحد
الاوسط ان كان محمولا في الصغرى موضوعا في
الكبرى فهو شكل الاول وان كان بالعكس فهو
الشكل الرابع وان كان موضوعا فيهما فهو الثاني
او محمولا فيهما فهو الثالث فهذه هي الاشكال الاربعة
المذكورة في المنطق والشكل الرابع مزيف بعيد جدا
عن الطبع والذي له طبع مستقيم وعقل سليم
لا يحتاج حال رؤيته الى الاول والرابع الى آخر

العالم حادث لانه متغير
فكل متغير حادث فالعالم حادث

وضع اولى حمل ثانى شكل شاندز
كونوك عكس قاوسك شكل رابع شنا
اكيسده وضع اولوسه شكل ثالث شا
اكيسده حمل اولوسه شكل ثانى شا

اى الاشكال الاربعة

عند اختلاف المدة متبين بالايجاب والسلب والشكل الاول
هو الذى جعل معيار العلوم فنورده ههنا ليجعل دستورا
وينتج منه المطلوب وشرط انتاجه ايجاب الصغرى وكلية
الكبرى وضروبه المنتجة اربعة الضرب الاول كل جسم مؤلف
وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث الثانى كل جسم مؤلف
ولاشئ من المؤلف بقديم فلاشئ من الجسم بقديم الثالث
بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف حادث فبعض الجسم حادث
الرابع بعض الجسم مؤلف ولاشئ من المؤلف بقديم فبعض
الجسم ليس بقديم والقياس الاقترانى اما من حمليتين
كما مر واما من متصلتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج ان
كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة واما من منفصلتين
كقولنا كل عدد فهو اما زوج او فرد وكل زوج اما زوج الزوج
او زوج الفرد واما من حملية ومتصلة كقولنا كلما كان هذا الشئ

والقياس الاقترانى

ه ينتج كل عدد فهو اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد

انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج كلما كان هذا الشئ انسانا

فهو جسم واما من حملية ومنفصلة كقولنا كل عدد فهو اما زوج
او فرد وكل زوج فهو منقسم بمتساويين ينتج كل عدد اما فرد
او منقسم بمتساويين واما من متصلة ومنفصلة كقولنا كلما
كان هذا الشئ انسانا فهو حيوان وكل حيوان اما ابيض او اسود
ينتج كلما كان هذا الشئ انسانا فهو اما ابيض او اسود واما

قياس الاستثنائى

قياس الاستثنائى فالشرطية الموضوعة فيه ان كانت
متصلة فالاستثناء عين المقدم ينتج عين التالى كقولنا ان كان
هذا الشئ انسانا فهو حيوان لكنه انسان فيكون حيوانا واستثناء
نقيض التالى ينتج نقيض المقدم كقولنا ان كان هذا الشئ انسانا
فهو حيوان لكنه ليس بحيوان فليكون انسانا وان كان منفصلة
مانعة الجمع استثناء عين احد الجزئين ينتج نقيض الآخر واستثناء احد

اما

البرهان

نقيض عين الآخر البرهان وهو قياس مؤلف من مقدمات يقينية
لانتاج اليقين واليقينيات ستة اقسام منها اوليات
كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء ومشاهدات
كقولنا الشمس مضيئة والنار محرقة ومجربات كقولنا السقمونيا

مسهل الصفرا وحد سبات كقولنا نور القمر مستفاد
من الشمس ومتواترات كقولنا المصطفى عليه الصلوة والسلام
ادعى النبوة واظهر المعجزات على يده وقضايا قياساتها
معها كقولنا الاربعة زوج لانه مساو لما قام
وهو الانقسام بمتساويين الجدل هو قياس مؤلف الجدل
من مقدمات مشهورة او مسلمة من شخص معتقد فيه او مظنونة
من مقدمات تنبسط منها النفس وتنقبض منها المغالطة
هي قياس مؤلف من مقدمات كاذبة شبيهة
بالحق او المشهور او من مقدمات واهية
كاذبة والعمدة في البرهان لانه
ولكن هذا آخر الرسالة
في المنطق
م